مركز
الدراسات
المتوسطية
والدولية

Center
for Mediterranean
and International
Studies

سؤال الديمقراطية في الوطن العربي
على ضوء التحديات الحالية :

أيّة آفاق لمشاركة الشباب وللمواطنة

مركز
الدراسات
المتوسطية
والدولية

Center
for Mediterranean
and International
Studies

سؤال الديمقراطية في الوطن العربي

على ضوء التحديات الحالية :

أيّة آفاق لمشاركة الشباب وللمواطنة

المقالات الواردة في هذا الكتاب تعبّر فقط عن آراء ومواقف أصحابها

المحتوى

تقديم : سؤال الديمقراطية في الوطن العربي على ضوء التحديات الحالية : أيّة آفاق لمشاركة الشباب وللمواطنة 3

تمهيد : هل للديمقراطية مستقبل في المستقبل العربي ؟
الأستاذ عبد الرزاق المختار 7

سؤال الديمقراطية من سياقات النهضة العربية إلى تدبر الشأن العام
الأستاذ مجدي الفارح 10

أسس الاصلاحات السياسية والدستورية وآفاق التحول الديمقراطي في الوطن العربي
الأستاذ مسعود شيهوب 26

الضمانات القانونية والسياسية لتأصيل الديمقراطية في المغرب
الأستاذ طارق لحرش 43

الضّمانات القانونيّة والسياسيّة لتأصيل الدّيمقراطيّة في تونس
الأستاذة حفيظة شقير 56

الصعوبات الاقتصادية وتأزّم مناخ الأعمال : الدعامات المتصلبة لإحباط شباب حالم
الأستاذ معز السوسي 77

الديمقراطية والأحزاب السياسية في ليبيا
الأستاذة عبير امنينه 106

الشعبوية والديمقراطية
الأستاذ أحمد الرشيد 113

من أجل ديمقراطية واعية
الأستاذ إمحمد بوعزارة 123

تأثير تراجع مشاركة الشباب على مستقبل الديمقراطية في ليبيا
الأستاذ محمود الكاديكي 130

تأثير تراجع مشاركة الشباب على مستقبل الديمقراطية في المغرب
الأستاذ عبد الرزاق احساين 139

تأثير تراجع مشاركة الشباب على مستقبل الديمقراطية في الاردن
الأستاذ أحمد الزغول 145

الديمقراطية والاحزاب السياسية في الأردن
الأستاذ صدام ابراهيم ابو عزام 154

ترسيخ الديمقراطية في العراق بعد 2003 : دراسة في الكوابح والمعوقات الاجتماعية والاقتصادية
الأستاذ فلاح خلف كاظم الزهيري 164

الضمانات الاقتصادية والاجتماعية لتأصيل الديمقراطية في المغرب
الأستاذة دنيا فوزي 186

تقديـم

سؤال الديمقراطية في الوطن العربي على ضوء التحديات الحالية : أيّة آفاق لمشاركة الشباب وللمواطنة

مركز الدراسات المتوسطية والدولية

تتراجع المكاسب الديمقراطية في الوطن العربي بوتيرة متسارعة ومنتظمة وتُؤكّد عديد التقارير الدولية الصادرة في الغرض على جملة المؤشرات[1] في هذا الصدد المتعلقة بتصنيف الدول العربية في مجال الممارسة الديمقراطية وحقوق الأفراد المدنية والسياسية. إلى ذلك، يتّضح جليّا أنّ لمسار الديمقراطية علاقة متينة بالحروب والأزمة الاقتصادية والعدالة الاجتماعية والانتفاع العادل والدائم بالخدمات العمومية وطبيعة نظام الحكم السائد ونوع تسيير المؤسسات السياسية واشتغالها وعلاقاتها مع المواطنين ووضعية منظمات المجتمع المدني وخاصة تأصّل الحقوق السياسية والمدنية العامة والخاصة. لم تنجح تجارب الانتقال الديمقراطي العربية في حسن تسيير التغيير ولم تفلح النخب السياسية القائدة في تثمين الانتقال الديمقراطي وإكسابه دعائم اقتصادية واجتماعية خاصة لصالح الفئات الشبابية ما دعّم أزمة مشاركة قطاع عريض من الشباب في الشأن العام. كما ساهم تردّي الأوضاع الاقتصادية وتفاقم البطالة وتنامي الفقر وتفشّي الهشاشة في خلق شرخ بين الجمهور العريض وقياداته السياسية، بل نما عند الشباب نفور من الفعل السياسي والمشاركة. لم تُحصّن الإدارة السياسية للانتقال، الديمقراطية ضد مخاطر التراجع واكتفت بمكاسب شكلانية ونصوص قانونية بان قصورها ومحدوديتها في مواجهة جيوب مقاومة الديمقراطية. استغل الخطاب الشعبوي الضعف الهيكلي للديمقراطية الناشئة والصراع الأيديولوجي بين النخب وهشاشة الثقافة الديمقراطية عند الأحزاب، واستثمر بنجاح في مشاعر الناخبين والخيبة تجاه هزال المكاسب

[1] Democracy Index 2021: the China challenge - Economist ...https://www.eiu.com

الاجتماعية ليعود إلى الصفوف السياسية الأولى مستفيدا من جوّ الحريات السياسية ومستعينا بقدراته على التعبئة والتجييش. نجحت الشعبوية عبر الانتخابات أو عبر الانقلاب في تغيير المسار الديمقراطي والانقضاض على مؤسساته، بل إنها تروّج رسميا وإعلاميا لرفضها فكرة الديمقراطية ونظام الأحزاب وتشحن الناخبين والجمهور العريض ضد النخب السياسية المُمثّلة والمُنتخبة، داعية في نفس الوقت إلى علاقة سياسية جديدة بين الشعب والقائد المُلهم. لا تقدم الشعبوية المعارضة ولا تلك التي وصلت إلى الحكم برنامجا اقتصاديا أو تنمويا بل تتغذى من الازمة الاجتماعية وفشل التجربة الديمقراطية في تحقيق العدالة الاجتماعية والاستجابة الحقيقية لانتظارات جمهور الشباب. علينا الاعتراف بنجاح الشعبوية ليس فقط في استقطاب نخب بعينها أو الجمهور العريض بل، وهذا الأخطر، في استمالة قطاعات متنوعة من الشباب، مُستفيدة من حالة الإحباط واليأس. في نفس الوقت، لا تُمثّل الشعبوية فشل الديمقراطية الوحيد، فهذه الأخيرة لم تنجح في تأمين نفسها ثقافيا ومؤسّساتيا ولم تنجح نُخبها الحالمة في تخطّي صراعاتها الأيديولوجية القديمة ولم تتمكن الأحزاب من تحقيق ديمومة لنشاطها ولم تُجدد أشكال تواصلها مع الشباب، إضافة إلى غياب المكاسب الاقتصادية والاجتماعية التي تضمن للتجربة الديمقراطية سُبل الاستدامة وتجاوز المُعوّقات وخاصة تأمين مشاركة المواطنين في الشأن العام وضمان عدم انقطاع الشباب عن الفعل السياسي أو ازدرائه.

يطرح كل هذا جملة من القضايا التي تهم الديمقراطية والمخاطر التي تواجهها، والإشكاليات مختلفة الأبعاد السياسية والقانونية والمضامين الاجتماعية، التي يجب النظر فيها وتبادل المعارف حولها وحول التجارب الديمقراطية العربية المختلفة، في اتجاه استكشاف آثارها على مستقبل الديمقراطية والمواطنة. في هذا الإطار نظّم مركز الدراسات المتوسطية والدولية ندوة إقليمية تحت عنوان «**سؤال الديمقراطية في الوطن العربي في ضوء التحديات الحالية : أيّة آفاق لمشاركة الشباب وللمواطنة**» والتي نظرت عبر مقاربات متنوعة في محاور مختلفة نعرضها على القارئ في هذا الكتيب.

تمهيد

هل للديمقراطية مستقبل في المستقبل العربي ؟

يظهر أن السؤال الديمقراطي بصيغه المختلفة وعناوينه العدة (الإصلاح التحديث التغيير التحرر الحرية...) ما زال سؤالا راهنا مرهقا ومستنزفا في الوطن العربي، سؤال طرحته حركات الإصلاح والنهضة نهاية القرن الثامن عشر بداية القرن التاسع عشر، واستعادته حركات التحرر الوطني في نهايته، سؤال لم تستوعبه الدولة الوطنية دولة الاستقلال لتفتكه حركات المعارضة وحركات التغيير، سؤال انبعث من جديد مع تجارب الانتقال الديمقراطي التي بدأت واعدة وانتهت محبطة بانتكاس ديمقراطي وعود سلطوي.

يبدو سؤال الديمقراطية اليوم رهين المحبسين كحال أبي علاء المعري أحد رواد العقل المعدودين في الفكر العربي الإسلامي، كونه سؤال ينبع من أزمة وجود الديمقراطية في أوطاننا كما يتغذى من وجود أزمة للديمقراطية في موطنها الأم تصدّر لنا تساؤلاتها الوجودية.

فأزمة النموذج الديمقراطي في الفضاء الغربي هي أزمة بنيوية تستند إلى تآكل التصور الليبيرالي للديمقراطية. تصور استند إلى تزامن فكرة الحق والحرية مع مأسسة السلطة واقتصاد الوفرة والرفاهة.

هذه الديمقراطية انزاحت بفعل آلياتها غير المباشرة إلى ديمقراطية تمثيلية تآكلت تمثيليتها وتكلس معناها الانتخابي وفقدت جوهرها المواطني بين سندان الفعل السياسي ومطرقة المشاركة المواطنية ونفخ التحولات الرقمية لتتحول إلى «أوليغارشية» ديمقراطية تتحكم فيها أقلية محترفة للسياسة متمكنة من الإعلام، متحالفة مع قوى السوق تمثل مصالحها الخاصة (الشخصية / الفئوية / القطاعية / الحزبية)، وتتخذ القرارات وتمارس السلطة العامة بعيدا عن الناخبين.

لقد تعمق «تهافت» الديمقراطية بفعل قصورها التدبيري. فالديمقراطية تبقى في بداية الأمر ونهايته أسلوبا لإدارة الشأن العام يرتجى منه تلبية الطلب المجتمعي الاقتصادي والاجتماعي والرمزي بشكل ناجع وعادل وشفاف، لقد تراجع الإمكان / الانتظار الاقتصادي للديمقراطية بفعل تتالي الأزمات الاقتصادية وعجز السياسيات العمومية وتراجع دور الدولة.

لقد كان البروز السياسي والصعود المجتمعي والتنظير الفكري للشعبوية في فضاءات ظلت تاريخيا مستعصية عليها أي في الديمقراطيات المستقرة العنوان الأبرز لأزمة الديمقراطية، ليطرح ذلك مدى قدرتها عن المراجعة دون تراجع وعن التمكن دون استكانة للمد الشعبوي بكل تمثلاته. من هنا تستمد المناداة بالتّفكّر أو إعادة التفكّر في الديمقراطية شرعيتها ومشروعيتها قصد صياغة ميثاق «مانفيستو» ديمقراطي جديد بآليات جديدة أفقية وسياسات مواطنية ناجعة قوامها حوكمة معممة قائمة على قيم النزاهة والنجاعة وديمقراطية تشاركية تضمن المواطنة الفعلية والفاعلة في تسيير الشأن العام.

وإن كان مستقبل الديمقراطية في «الضفة الأخرى» أمامهم، فهو على الأرجح وراءنا بالمعنى الحضاري حيث أن أزمة الديمقراطية في الوطن العربي بنائية ليست أزمة بنيوية، إنها أزمة تأصيل وتوطين واستبطان حيث لا يمكن بناء الديمقراطية دون ديمقراطيين ودون مجتمع ذي استعداد ديمقراطي يكون حاضنا لها محتفظا بقيمها وحافظا لآلياتها.

والمعنى أنّ أزمة مسار بناء الديمقراطية هي أزمة الدمقرطة في مجتمع عربي إسلامي سلطوي لم ينتج حداثته ولم يولّد عقلنته ولم يقم فردنته ولم يستوف مأسسته، فبقي أسير ثلاثيته التقليدية أي الغنيمة والعقيدة والقبيلة وإن استبدلها بتمثلات مستحدثة لا تخرج عن معاني الصعلكة من ريع سياسي وزبونية مجتمعية وفساد اقتصادي.

إن إكراهات توطين الديمقراطية في الفضاء العربي الإسلامي لا تقتصر على مثبطات الفعل المستمدة من المحددات المحيطية والمتحورة حول ثقافة سياسية لم تخرج

من سقيفة بني ساعدة وعقل مجتمعي لم يغادر موقعة الجمل، بل تستوعب أيضا ضعف الفاعلين من أحزاب سياسية أشبه بالحوانيت السياسية ومجتمع مدني مرهق وسقيم وإعلام لم يغادر مربع البروباغاندا السياسية والتبعية الاقتصادية.

من ثمة أمكن رصد اتجاهات الرياح المعاكسة للديمقراطية في وطن عربي في صيغة المفرد كالجمع لم يوفق في انتقالاته الموصوفة خطأ أو ظرفا بالديمقراطية، ليبتعله حنين استبدادي أو شعبوية هجينة تسلقت فشل الدمقرطة وغياب البديل الاقتصادي وتغنت بشعب موهوم ودغدغت سيادوية عقيمة، فهل ستبقى الديمقراطية دون أفق ليكون مستقبلها كحاضرها ترددا وتردّدا لماضي الإحباط والفشل والهدر الديمقراطي ؟؟؟؟

بين إشكالات التأسيس ومعاينات التقييم وسبل الترسيخ ومحاولات الاستشراف تحاول ندوتنا الإجابة عن أسئلة وتساؤلات الديمقراطية في الوطني العربية بحثا في أسسها وسياقاتها وضماناتها الاجتماعية والاقتصادية وموقع فاعليها من أحزاب وغيرها وانتظارات مواطنيها من شباب ونساء والمخاطر المحيطة بها من نكوص وتسلّط.

الأستاذ عبد الرزاق المختار

تونس في 20 أكتوبر 2022

سؤال الديمقراطية من سياقات النهضة العربية إلى تدبر الشأن العام

الأستاذ مجدي الفارح، تونس

1 - مدخل استشكالي : الديمقراطية في الفكر العربي الحديث والمعاصر : المقدمات والنتائج

الملاحظ أنّ الإرث التاريخي لإشكاليات عصر النهضة ظلّ ينوء بكلكل العرب، في بدايات القرن الحادي والعشرين، طارحا عليهم ذات الأسئلة، بينما يتّجه التطور البشري نحو آفاق مستجدة، طارحا رؤى وقيما وتحديات غير مسبوقة. فلا تزال أسئلة الوحدة والتقدم والحداثة والعقلانية والديمقراطية والتنمية والعدالة الاجتماعية هي ذاتها أسئلة المشروع النهضوي العربي السابق والراهن. ومن ثمة ظلّ الإنسان العربي محاصرا بأسئلة القرن التاسع عشر، يكرّرها ويستعيدها ويدور حولها في حلقة مفرغة، فلم يُحسم إلى الآن أيّ سؤال من الأسئلة النهضوية، من سؤال التنمية والعلم إلى سؤال الحرية السياسية والعدالة الاجتماعية فضلا عن الأسئلة المتعلقة بالديمقراطية والمواطنة ودور المرأة وحقوقها السياسية والاجتماعية.

لقد تطارحت النخب العربية، منذ فجر النهضة العربية إلى اليوم، أسئلة كثيرة من مواقع مختلفة تبحث في سبل التحرّر من بؤس الحاضر لبناء المستقبل من قبيل : ما هي أسباب ضعف الشرق حتى يتمكن الغرب من اجتياحه والتغلب عليه ؟ كيف يكون التعامل مع الغرب ؟ ما هي أفضل السبل للخروج من حالة الركود والانحطاط والجهل والتخلف إلى حالة الحركة والتقدّم والعلم والقوة ؟ هل نصلح المجتمع بالعلم أم بالدين ؟ ما موقفنا من النظام السياسي السائد ؟ هل نصلحه أم نستبدله بنظام آخر ؟ هل نحافظ في المستقبل على الخلافة الإسلامية والثقافة الدينية أونؤسس مجتمعات قومية علمانية تؤمن بالحريات السياسية وتؤصّل الديمقراطية ؟

أفضت أسئلة العرب في عصر النهضة إلى اضطراب الأجوبة، في ظلّ استنصار الماضي الذهبي أو الرغبة المضمرة بمحاكاة الآخر المنتصر. في هذا السياق المحاصر بثنائية تقدم الغرب وتخلف الشرق ولدت أسئلة النهضة والحداثة وهوما يجعل المراجعة والمساءلة أمرا مشروعا وضروريّا. فجمال الدين الأفغاني ومحمد عبده ورشيد رضا والكواكبي وسالم بوحاجب ذوو المنطلقات التنويرية الدينية، وفرح أنطون وسليمان مظهر ومعروف الرصافي وطه حسين وسلامة موسى وخير الدين التونسي ذوو المنطلقات التنويرية الليبرالية، أو سلامة موسى وشبلي شميل وفرح أنطون ذوي المنطلقات التنويرية العلمانية وغيرهم من الذين مضوا في سياق الإصلاح والتحديث لم يكونوا سوى سجاليين، حول مجموعة من الظواهر الثقافية والسياسية، التي واجهت المجتمعات العربية بعد التصادم مع الآخر الغربي. وكان من المفترض أن تفضي سجلاتهم التنويرية إلى إصلاح ثقافي في بنية السلطة، أي السّجال مع الاستبداد وفي بنية المجتمع، أي السجال مع العقل الجمعي الموروث. ولذلك فإنّ تأسيس مرجعية الآخر الانبهارية الملتبسة التعددية المعلنة منها والضمنيّة هو الذي سيقود وسيلاحق منذ قرنين كهاجس مضطرب في ميزان القوة الأوليغارشية العربية، بشقّيها الثقافي والسياسي، على طريق ماراتون الهروب إلى الأمام في مواجهة الفكر الأوروبي في مواجهة فكر الحداثة السياسية عامة والديمقراطية خاصة.

كانت صدمة الثقافة السياسية العربية، لأول مرة، مع مفهوم الديمقراطية أساسا حيث أسهم في تفجير الكثير من المتناقضات التي حفلت بها المرحلة. فمن جهة، كانت النخبة الفكرية/السياسية العربية المتنورة تؤمن بأنّ التجربة السياسية في الإسلام لا تتناقض مع مفهوم الديمقراطية ومن جهة أخرى، كان التيار الديني المحافظ حذرا في تعاطيه مع مفهوم الديمقراطية، إذ قبل بها شكلا لكنّه رفض مضمونها، باعتبار أن للتجربة الإسلامية خصوصيتها التي تتجسّد في مفهوم الشورى، الذي لا يختلف عن مفهوم الديمقراطية. لكلّ هذه الاعتبارات اتسم مفهوم الديمقراطية في الخطاب العربي الحديث والمعاصر بطابع إشكالي، باعتباره من ثمار الحداثة

السياسية التي غزت العالم العربي، إبّان مرحلة القرن التاسع عشر مع الموجة الاستعمارية. ولذلك، فقد اختلط الطابع الاستعماري بالطابع الفكري/السياسي، الأمر الذي زاد من أشكلة المفهوم بشكل أكبر خلال مرحلة النهضة العربية، التي تزامنت مع الهجمة الاستعمارية على العالم العربي مع مطلع القرن التاسع عشر. إذ استقبل الفكر العربي الأفكار الغربية دفعة واحدة : الليبرالية والعلمانية والاشتراكية والأممية والديمقراطية وكان من الطبيعي أن يُصاب الجسم العربي بالاختلال وأن يُصاب العقل العربي بالدوار فما استوعبه الغرب على مدى خمسة قرون، بالتدريج، دفع به دفعة واحدة بضغط متزايد وبأشكال مشوهة في غالب الأحيان إلى الشرق.

ومن ثم ظلّ الفكر العربي يعاني اضطرابا في علاقته بالديمقراطية ويواجه صعوبة في حسم موقفه منها حيث تتعدّد في منظومته وجهات النظر بطريقة متباينة ومتصادمة أحياناً تكشف عن تفاوت مستويات التطور والتراكم والانفتاح الفكري والسياسي بين اتجاهات وخطابات الفكر العربي الحديث والمعاصر. فهناك من يحدّد موقفه على أساس أنّ الديمقراطية هي جزء لا ينفك أوينفصل وطبيعة مكونات الخطاب الفكري والفلسفي الغربي وهناك من يرى إمكانية الفصل والتفكيك بين الديمقراطية كطريقة في إدارة وتنظيم السلطة وفي بناء وتكوين الاجتماع السياسي وبين تلك الأبعاد الفكرية والفلسفية الخاصة. وهناك من يرى أنّ الشورى في الإسلام هي البديل عن الديمقراطية في الفكر الغربي وبين من يرى أنّ هناك ديمقراطية في الإسلام ينبغي الكشف عنها والالتزام بها وهناك من يرى إمكانية الجمع بين الديمقراطية والشورى وأن لا تعارض وتصادم بينهما إلى جانب من يرى في الديمقراطية كفراً واستلاباً وإتباعا للأجنبي وخروجاً عن التشريع الإسلامي. وإلى اليوم لم يتطور مستوى النقاش الفكري والسياسي داخل الفكر الإسلامي بالقدر الكافي حول مسألة الديمقراطية وهوما يعبر عن حالة من الاضطراب في بنية هذه التيارات الفكرية وتكويناتها. فكيف حصل هذا الاضطراب في علاقة الفكر العربي الحديث والمعاصر بمسألة الديمقراطية ؟ وهل استطاعت الفكرة الليبراليّة أن تؤسّس للتحديث السياسي، في علاقة بمفهوم الديمقراطيّة في العالم العربي ؟ هل تمكنت

الفكرة الليبرالية، في العالم العربي، أن تنفلت من منظومة القيم السلطانية، التي أطرت التنظير والممارسة السياسية لقرون ؟

للإجابة عن هذه الأسئلة نبحث في مسارات الديمقراطية في مستوى المنطلقات والمآلات لدى الاتجاهات الثلاث الكبرى التي تحكمت بالفكر العربي الحديث والمعاصر لعلّها تساهم في الكشف عن طبيعة العوامل والتطورات المفسرة لذلك الاضطراب. تحضر هذه المقدمات بصورة معلنة، كما تحضر بصورة محايثة لمنطق التحليل وآليات بنائه، لتساعدنا في عملية بناء منظور محدّد لتصورنا لمسارات الديمقراطية في الفكر العربي الحديث، ضمن العلاقة البينية التي جمعت العرب والغرب. نعتمد في تصوّرنا لأشكال هذه العلاقات على التاريخ ومعطياته من خلال جملة من الوقائع والأحداث، لأنّنا نعتقد بأنّ أحوال العرب اليوم تعد محصلة منطقية لمسار تاريخي محدّد سواء في لحظات مجابهة المعضلات ومواجهة التحديات أو في لحظة بناء أشكال من التواصل مع الآخر. نركز في هذا المستوى من التحليل على زاوية محددة من زوايا التفكير في الديمقراطية في الفكر العربي الحديث والمعاصر بحضور الآخر كنموذج مقايسة ومقابسة ومثاقفة أو كنموذج مقاومة وممانعة. نعلن هذا الاختيار في البحث والمقاربة لاتساع مجالات الموضوع وتنوعها ونتجه في سياق اشتغالنا على هذا المبحث، إلى العناية والاهتمام بعوائق تأصيل الديمقراطية في الفكر العربي الحديث والمعاصر وإلى قصور المثاقفة بين العرب والغرب وحدودها، والتي وإن تنوعت سياقاتها وتعدّدت أشكالها، فإنّها لا تزال تراوح مكانها تستعيد أسئلة وهواجس مثقف عصر النهضة حينا، ومخاوفه أحيانا خاصة وأنّ الغرب قد أنشأ مشهدا ثقافيا عربيا محاصرا بين الموروث والوافد، كما أنشأ خصمين يقتتلان، السلفية والعلمانية، الأول يخوّن الثاني والثاني يكفّر الأول، في إطار جدليات وثنائيات لا متناهية جمعت بين ثقافة النصّ والواقع المعاش، وبين الماضي والمستقبل من ناحية والحاضر من ناحية أخرى، هذا الحاضر الذي تردّه السلفية إلى الماضي وتحيله العلمانية إلى المستقبل.

2 - سؤال الديمقراطية من منظور التيار الإصلاحي الديني

ارتبط ميلاد الخطاب الإصلاحي الديني بالصدمة الحضارية، التي عاشها العالم العربي في مواجهة التحدّي الغربي. ولذلك، فقد كانت أطروحات هذا التيار عبارة عن ردّ فعل فكري وسياسي على هذا التحدّي، لكن طبيعة ردّ الفعل، كانت تجسيدا لنزوع نكوصي نحو الذات، بهدف البحث عن أجوبة شافية على السؤال الحارق، لماذا تقدّم الغرب وتأخرنا ؟

لقد آمن الفكر الديني، وهويفكر في إمكانيات الخروج من التأخر، بأنّ الحلّ لا يوجد هنا والآن، بل يوجد هنالك في الماضي، فاتجه المثقف الديني إلى الماضي بحثا عن الهويّة صلب ثنائية السلف/الخلف بحجة أنّه لا صلاح لحال هذه الأمّة إلاّ بما صلح به حال سلفها «وما دام تخلّف المسلمين يرجع إلى تضارب الأهواء والفوضى والخروج عن النّظام، فإنّ العودة إلى ما صلح به السلف هو المسلك القويم لإستعادة النظام» وذلك عبر المواءمة بين المنظومة الفكرية الإسلامية المتوازنة والفكر الليبرالي الأوروبي ومن أبرز روّادها جمال الدين الأفغاني ومحمد عبده ورشيد رضا في مصر وعبد الرحمان الكواكبي في سوريا والألوسيان في العراق والطاهر الحداد والطاهر بن عاشور في تونس وعبد الحميد بن باديس في الجزائر وعلال الفاسي في المغرب والشوكاني في اليمن ومحمد إقبال في الهند. حاول هذا التيار البحث عن أسباب التخلف، ضمن إطار الإسلام نفسه لاستحضار النماذج المثلى كآخر الدواء لداء التأزّم الحضاري. ولما كان الواقع لا يمثّل سوى هزائم وأحزان ومآس وتخلّفا فإنّ المثقف الديني يهرب من هذا الواقع باتجاه الماضي منفعلا بالبون الشاسع بين الواقع الأليم والمثال البهيج للماضي البعيد فيغدو الماضي تعويضا عن الحاضر.

إنّ هذه المنهجية في التفكير والممارسة، هي التي ستتحكم في الأخير في مقاربة سؤال الديمقراطية من منظور التيار الديني، حيث لم يتردّد روّاد هذا التيار في قبول شعار الديمقراطية، من خلال معادلته بشعار الشورى الإسلامية، مؤكدين بذلك أنّ الديمقراطية ليست شيئا جديدا على الإسلام، بل هي من صميم أسسه ومقاصده،

وأنّها كانت من عوامل نهضته الأولى، وبالتالي لا بدّ أن تكون من أسباب نهضته الثانية.

هكذا نظر الفكر الديني إلى الديمقراطيّة، ليس باعتبارها ثمرة الحداثة السياسيّة، ولكن باعتبارها ثمرة التصوّر التراثي، وهذا إن كان يوحي بحسم سريع لسؤال الديمقراطية، فإنّه في نفس الآن، يوقعنا في تخبّط مضاعف، حول قبول الفكر الديني الحداثة السياسية بهذه السرعة ؟ لكن الإشكال الحقيقي، هو خلط الفكر الديني بين الديمقراطية ببعدها التعدّدي والتعاقدي والتداولي، وبين الشورى ببعدها (الاستشاري الرمزي) المكرّس لحكم الواحد المطلق .

انعكس هذا التخبط في مسار التيّار الإصلاحي الديني الذي اختلفت نهاياته عن بداياته. لقد انتهى التيار الإصلاحي الديني إلى عكس ما بدأ منه، فقد بدأ بالإنسانيات دفاعا عن الإنسان وبالاجتماعيات دفاعا عن نمط مجتمعي منشود، ضدّ الاستعمار من الخارج والإقصاء والقهر من الداخل لينتهي إلى التقوقع في الإلهيات بدعوى أنّ الحاكمية للّه وليس للشعب والحكم للشريعة وليس لمصالح الناس. كما بدأ التيار الديني عقلانيا معتدلا يقرّ بمبدأ التمدّن والترقي ويحاور بقيّة التيارات ولكنّه انتهى وقد غلبت عليه شعارات التعصّب والهوية والحاكمية والرفض والمخالفة، بعيدا عن الاعتدال والتسامح والأخذ والعطاء وهو ما تجسّد مع خطاب الإحيائية الإسلامية، الذي أتى ليحدث قطيعة فكرية حاسمة مع الخطاب الإصلاحي، إن على صعيد إشكاليته أو على صعيد منطلقاته غير النهضوية، أو على صعيد رؤيته غير العقلانية. مع الإصلاحية كان الغرب منبعا من منابع المعرفة والنّور أمّا مع الإحيائية فبات منبع شرّ وظلال. ومن ثمة طوّر هذا التيار موقفا ممانعا للتغريب بل وصل به الأمر إلى حدّ تطوير جملة من الثنائيات مثل الكفر/ الإيمان، الصليبية/الإسلام، العدوان/ الجهاد. هكذا إذن انتهى نموذج الغرب كنمط للتحديث، إلى معاداة كلّية ليصبح الغرب معادلا للكفر والإلحاد والمادية والعلمانية والشكّ والعدمية. وتمّ نبذ العقل والعلم والحرية والديمقراطية والدستور والنظم البرلمانية باعتبارها نظما غربية وإيثار الإيمان والمعجزات والنبوات والحاكمية والدعوة إلى تطبيق الشريعة الإسلامية.

في هذه اللحظة بالذّات ستنشأ تيارات معادية للعقل والعقلانية وقيم الديموقراطية، استخدم أصحابها فهما معينا للإسلام يروم مخاصمة العالم برفض التواصل وتمجيد الذّات . وقد تبلورت هذه الموجة الأصولية، الرافضة لكل حديث مع إخفاقات مشاريع الحداثة السياسية في البلاد العربية، في سائر الكتابات الإسلامية، التي خرجت من رحم كتاب معالم في الطريق لسيد قطب ومنها أعمال شكري مصطفى وعبود الزمر وأيمن الظواهري وعمر عبد الرحمان في مصر وسعيد حوى في سوريا وأسامة بن لادن في السعودية .

هكذا إذن انتهى التيار الإصلاحي الديني إلى عكس ما بدأ منه، ودار على عقبيه مائة وثمانين درجة، من الضدّ إلى الضدّ، الإسلام في مواجهة المجتمع في الداخل والعالم في الخارج كما تقضي سيكولوجية المضطهدين. لذلك فإنّ دراسة النصوص الفكريّة لهذا التيار تكشف عن شقاء الوعي إزاء الديمقراطية ومشكلة الحكم، هذا الشقاء الذي تجاوز التيار الديني، إلى التيار الليبرالي بشقيه الإصلاحي النهضوي والعلماني التقني.

3 - سؤال الديمقراطية في خطاب التيار الليبرالي

تأسّس التيار الإصلاحي التنويري الليبرالي وتبلورت اتجاهاته الفكرية على يد عدد من المصلحين مثل خير الدين باشا في تونس والطهطاوي في مصر وأحمد فارس الشدياق وأديب إسحاق وفرانسيس مراش في لبنان ومدحت باشا وأنور باشا في تركيا. نقطة البداية في التيّار الليبرالي هي الدولة ولا يتغير شيء في الواقع، إلا ببناء الدولة الحديثة، اقتصاديّا وسياسيّا واجتماعيّا وثقافيّا وعسكريّا وذلك بالانخراط في المشاريع التحديثية، وأثناء بناء الحاضر يتمّ اكتشاف الماضي، فيبرز التراث الإسلامي ويتمّ تأصيل الحداثة السياسيّة والديمقراطية بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية وذلك بالبحث عن نقاط التشابه بين الحضارة العربية الإسلامية والمدنية الغربية الحديثة . تحمّس دعاة التنوير لروح المشروع الحداثي ولمجمل شعارات التحديث السياسي، واعتبروا تجربة الموسوعيين في فرنسا بمثابة نموذج صالح للاقتداء، وهو

الأمر الذي يتطلّب، في نظرهم، المساهمة باستعجال إعادة بناء تاريخ المعارف والعلوم، في ضوء تحوّلات المعرفة في التاريخ، وذلك من أجل انفتاح أفضل على العالم وعلى مكاسبه المتحوّلة والمتطورة، في مجالات المعرفة والحياة، فهذا ما حصل في أوروبا، وهذا ما ينبغي أن يحصل في الوطن العربي.

اقترنت بدايات هذا التيار بالطهطاوي الذي لعب دورا بارزا في تعريف القارئ العربي على اتجاهات الفكر الاجتماعي والسياسي في فرنسا كما قدّم فكرته عن الدولة العلمانية ومفهوم الدستور والقانون ومبادئ حقوق الإنسان والرابطة الوطنية والتسامح الديني والحريات السياسية والديموقراطية. ولكن هل استطاع الطهطاوي أن يتمثل عمق الواقع العربي ويشخّصه ويحلّله ويقدّم رؤى وتصوّرات تنتج عنها بدائل للتخلص من الاستبداد نحو مدارات التعددية والديمقراطية ؟ هل يكفي التعامل من خلال القناعات الليبرالية التي عبّر عنها رواد هذا التيار في مشاريعهم الفكرية، أم إنّ الأمر يتجاوز بكثير هذه القناعات، في بُعدها العاطفي.

حاول روّاد هذا التيار إقناع الروّاد المحافظين أنّ اقتباس الفكر الأوروبي لا يتعارض وروح الشريعة نفسه وأنّه لا بديل عن التنظيمات والمؤسسات الأوروبية الدستورية لتحقيق النهضة والديمقراطية. حاول الطهطاوي في كتابه تخليص الإبريز، أن يقيم توازنا بين مختلف النظم الأوروبية وقوانين الشريعة الإسلامية لأنّ كليهما برأيه قائم على العدل والإنصاف.

كان الشيخ رفاعة الطهطاوي متيقنا أنّه لا يوجد اختلاف كبير بين مبادئ الشرع الإسلامي والمبادئ الخاصة بالقانون الطبيعي، التي أقيمت بمقتضاه دساتير أوروبا الحديثة، وهذا ما دفعه إلى ترجمة أجزاء من الدستور الفرنسي والتي تقرّر قيم الحرية والمساواة في كتابه تخليص الإبريز وكذلك فعل خير الدين التونسي في كتابه أقوم المسالك. ولكن الملاحظ أنّ الطهطاوي وخير الدين قد استعملا في مقاربة مظاهر المدنية الغربية عموما والفكر الديمقراطي خصوصا لغة تنتمي إلى مقدمات في الفكر السياسي الوسيطي، مناقضة لمقدمات الحداثة الأوروبية

السياسية . فجاءت الكتابة في أعمالهما مزيجا نصيّا مركبا يدافع عن القيم السياسية الحديثة بميكانيزمات وأدوات في التعبير مدعومة بمرجعية تقليدية، مثل العدل والشورى فترتب عن ذلك خطاب متردد ونزعة توفيقية. وهو ما يحيل إلى تنافر المرجعيات النظرية التي تنشأ المفردات وتركب الصيغ وتصنع الدلالة. في هذا السياق يصيغ الطهطاوي إعجابه بقيم الحرية في لغة تقليدية فقهية تتأرجح بين الإعجاب بالحديث والتمسك بالقديم، ولهذا نجده في تبريره للحرية، موظفاً منهجية القياس والمماثلة أي المماثلة بين الحرية عندهم والعدل والإنصاف عندنا فيرى «... أن ما يسمونه عندهم الحرية، ويرغبون فيه هو عين ما يطلق عندنا العدل والإنصاف، وذلك لأنّ معنى الحكم بالحرية، هو إقامة التساوي في الأحكام والقوانين، بحيث لا يجور حاكم على إنسان بل القوانين هي المحكمة والمعتبرة...» . وهو بذلك يواصل قراءة الحرية بنفس مناهج روّاد الفكر الإسلامي الكلاسيكي، أي البحث في الحرية بمعناها الاجتماعي والفردي والميتافيزيقي.

ومن ثمة لا يمكننا أن نغفل سيادة القوالب اللغوية التقليدية في مؤلفات الطهطاوي، فهوحين ينقل المصطلحات السياسية الغربية يوظف في ذلك لغة السياسة الشرعية، ليرادف بين الشعب/الرعية وبين القانون/الشريعة مع استعمال مكثف لمصطلحات تنتمي للمعجم الفقهي من قبيل : المباح، المحظور، الكفر، الإيمان، الهداية، الظلال، وهوما أدى إلى تجميد الأفكار الليبرالية الحديثة. هكذا إذن ولد الفكر النهضوي العربي مأزوما مرتين، ذلك أنّ الآخر فرض وجوده وأملى عليه مقولاته مقترحا له مراجع مختلفة (سبنسر، ديكارت، فولتير...) دون أن يكون له في بيئته الاجتماعية المعرفية، ما يسمح باستقبال موضوعي لهذه المراجع. وهوما جعل الطهطاوي يعرّف الحرية بقوله : «... إنّ الحرية من حيث هي رخصة العمل المباح من دون مانع غير مباح، لاحظ ازدواجية مباح/غير مباح، ولا معارض محظور، فحقوق جميع أهالي المملكة المتمدنة ترجع إلى الحرية، فتتصف المملكة بالنسبة للهيئة الاجتماعية أنها مملكة حاصلة على حريتها، ويتصف كل فرد من أفراد الهيئة الاجتماعية بأنّه حرّ يباح له أن يتنقل من جهة إلى جهة، وأن يتصرف في وقته ونفسه كما يشاء فلا يمنعه

من ذلك إلا المانع المحدد بالشرع أوالسياسة ممّا تستدعيه أصول مملكته العادلة، ومن حقوق الحرية الأهلية ألاّ يجبر الإنسان أن ينفى من بلده، أو يعاقب فيها إلاّ بحكم شرعي أوسياسي مطابق لأصول مملكته، وألاّ يضيق عليه في التصرف في ماله كما يشاء، وألا يحكم عليه إلاّ بأحكام بلده...». ومن ثمة لا يطرح الطهطاوي حرية بلا قيود، ولكنه يتحدث عن حرية محددة بقيود شرعية، وسياسية وقانونية كما يترجم الحرية المدنية بحقوق العباد والحرية الدينية بمفهوم الاجتهاد في الدين أومعادلته الرامية إلى وضع أخوّة العبودية أمام مفهوم المساواة .

ولعلّ هذا، هو ما أوقعه في تناقض مزدوج، فهومن جهة مقتنع بالمنهجية الديمقراطية، كآلية سياسية حديثة، وهومن جهة أخرى غير قادر على بلورة هذه القناعة، سواء على مستوى التنظير أوعلى مستوى الممارسة، وهذا ما يجعله امتدادا للثقافة السياسية السائدة، أكثر مما يجعله جزءا من التصوّر الليبرالي الحديث .

الملاحظ أنّه رغم النّزوع الليبرالي الواضح في كتابات رفاعة الطهطاوي، فإنّ النسق الاستبدادي تسرّب إلى منظومته الفكرية. حين يتحدّث عن الملك (السلطان)، يؤكد أنّه من مزايا الملك أنّه خليفة الله في أرضه، وأنّ حسابه على ربّه فليس عليه من فعله مسؤولية لأحد من رعاياه، وإنّما يذكر للحكم والحكمة من طرف أرباب الشرعيات أوالسياسات برفق ولين، لإخطاره بما عسى يكون قد غفل عنه، مع حسن الظنّ به. ويستبدل الطهطاوي الرقابة الشعبية على السلطة برقابة ذاتية، ذات طابع أخلاقي غير ملزم .

المؤكد أنّ رائد الليبرالية النهضوية، وهو ينظّر للديمقراطية، لا يعي أنّ هناك تسرّبا للقيم الاستبداديّة، ممّا يجعل تنظيره لا يتجاوز إعادة إنتاج لمنظومة القيم السلطانية الساسانية، الّتي يجسّدها شعار المستبدّ العادل. وإذا كان الطهطاوي يدعوفي خطابه الفكري إلى قيم العدالة والمساواة فإننا نجده من ناحية أخرى يكرس في خطابه التصور الشرقي عن الحاكم (المستبد العادل). وقد بلغ به التناقض حدّ تبرير مبدأ توارث السلطة، السائد في الدولة العثمانية ودولة محمد علي باشا وهنا نلاحظ مدى

مغازلة المفكر للسلطة السياسية وتلك أزمة كبيرة يعيشها المفكر بين رغبته في الاقتراب من السلطة من ناحية، وبين قناعاته الفكرية من ناحية أخرى، فالمشكلة دائما في الثقافة العربية، عبر التاريخ، أنّها أرست مبدأ أولوية السياسي على الثقافي، وأولوية السلطة على المعرفة، ولهذا قام السياسي بتوظيف الثقافي والمعرفي من أجل خدمة أغراضه وأطماعه، وهذا ما بدا واضحاً في مشروع محمد علي باشا التحديثي .

إن ربط الحكم بإرادة واحدة، كما نظّر له الطهطاوي، ليس رأيا شخصيا يخصّه وحده، ولكنّه، خلاف ذلك، يعتبر خاصيّة أساسيّة طبعت مجموعة من التجارب السياسية (الليبرالية) في العالم العربي، سواء أكانت ملكية أم جمهورية. فقد تمّ تشويه المبادئ الليبراليّة بهدف شرعنة نموذج الحكم بإرادة واحدة. كما أنّ التبرير الّذي صاغه الطهطاوي (سرعة إجراء المصالح العمومية)، هوالذي تحكّم في هذا النموذج السياسي، حيث كان الخبراء يثقلون كاهل الشعوب العربية بالأرقام الجامدة، التي تؤكّد على العلاقة الوطيدة بين التنمية والمعدل المرتفع للنمو، وبين نموذج الحكم بإرادة واحدة. وعادة ما كانت تجربة تونس بن علي تقدّم كنموذج يجب أن يحتذى به في العالم العربي. وقد عملت المؤسّسات الاقتصادية الدولية على تسويق هذا النموذج (الليبرالوي) في مصر، في عهد حسني مبارك، وكذلك في المغرب، حين سيطرت المقاربة التكنوقراطية الّتي تعطي الأولوية للاقتصادي على السياسي.

4 - سؤال الديمقراطية في فلسفة التيار العلمي العلماني

اتجه التيار العلماني، نحوالمستقبل وحملت لواءه النخب العربية المسيحية مثل شبلي شميل وفرح أنطون وأديب إسحاق وواصل عملها واتجاهها في مصر لطفي السيد وسلامة موسى وطه حسين وزكي نجيب محمود ويعقوب صروف وأمين الريحاني. رأى التيار العلماني في الثقافة الغربية النموذج المقدس، المتعالي عن النقد والمركز والفاعل في العالم. تتلخص أطروحة التيار العلماني، في الفكرة القائلة بأنّ تحقيق النهضة والتقدم يكون في تبنّي الحداثة الغربية بشكل كامل والقطيعة مع عصر

الانحطاط وما قبله من العصور العربية والإسلامية. أي بضرورة الأخذ بالحداثة الأوروبية في مختلف الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والفكرية، وصرف النظر تماما عن الموروث الإسلامي الذي ينتمي إلى العصور الوسطى التي مضت وتجاوزها التطور.

يستبعد التيار العلماني المجتمع كقوانين وحركة ويقصي التاريخ، كبعد مكوّن لفعالية الفكر ويتسامى عن تاريخانية المجتمع، ومن ثم أغرق في وعي مغترب عن واقعه وتعلق بمثال خارج عنه وتداول أفكارا انتزعت من سياقها ومن نظامها ومن مهادها الأصلي، لتستعمل في رحلة البحث عمّا عسى أن يحقق نهضة مزعومة أوحداثة موعودة أوتقدما مفخخا. يرفض التيار العلماني الماضي، الذي يرى فيه سببا في التخلّف، ويرنوإلى المستقبل معتبرا أنّه لا يوجد سوى نموذج واحد وثقافة واحدة ومسار واحد هوالنمط الحديث والحديث هو الغرب. ومن ثمة طغى النقل عن الغرب لدى التيار العلماني، دون موقف نقدي وذلك بمعاداة التراث القديم كلية، بل وتتمّ مهاجمة القديم لإزاحته واستبعاده لإفساح المجال للعلم الغربي فينتهي الأمر إلى تقليد الحديث والانعزال عن القديم. ومن ثمة تم تصور الثقافة الأوروبية كأنها الثمار دون البذور والنتائج دون المقدمات. لم يستطع هذا التيّار استيعاب الطابع التاريخي للمنهج ذاته، فقد كان المصلحون العلمانيون عاجزين عن رؤية تاريخية وبالتالي نسبية وخصوصية للمنهج العلماني وارتباطه بحقبة معينة في مجتمعات معيّنة، ممّا يفقده الشمولية والتعميم، فلكلّ عصر نظامه الثقافي ولكلّ ثقافة منطقها المتحكم بها كما أنّ انتقال المعارف من نظام ثقافي إلى آخر بدون استيعاب الظرفية التاريخية والابستيمولوجية، التي أنتجت هذه المعارف، يفضي إلى انفصال هائل بين الفكر وسياقه الواقعي، فليس لأيّ مفهوم دلالة مطلقة فوق الثقافات المتغايرة والمتغيرة.

يعتبر أنصار هذا التيار، في ما يؤشر على غياب الوعي التاريخي عن مقارباتهم، أنّه يمكن الانتقال مباشرة من الدين إلى العلم ومن الخرافة إلى العقل ومن اللّه إلى الإنسان ومن الشريعة إلى التشريعات ومن العقائد إلى الأفكار ومن التخلّف إلى التقدم ومن الزراعة إلى الصناعة أسوة بالغرب بلا مراحل ولا تراكم كأنّه لا

وجود لمعوقات وحواجز وأغلال وقيود تشلّ الأقدام. والحال أنّ الغرب له مساره الخاص ومراحل تطوره المتلاحقة ويمكن أن تكون تجربة الغرب موضوعا للدراسة لا للاقتداء بها، لمعرفة تجارب الآخرين لا لنقلها. لقد بدأ الغرب بنموذج الانقطاع عن الماضي حتى يتوجه نحوالمستقبل فولّد الفعل وردّ الفعل، وبقدر ما كان الانقطاع عن الماضي عنيفا، كان التوجه نحو المستقبل أقوى.

وعلى الرّغم من دعوته إلى الديمقراطيّة، كآليّة سياسيّة ليبراليّة، فإنّ العلماني العربي ظلّ يعيد إنتاج نفس آليات التفكير، وخصوصا آلية (قياس الغائب على الشاهد)، فهو لم يفكّر في الديمقراطية من منظور تبيئتها، في علاقة بمنظومة القيم العربية الإسلامية، بل فكّر في الديمقراطية، من منظور استنساخ تجربة الآخر (الغرب) للإجابة على أسئلة ذاتية راهنة. إنّه كان يقيس واقعا غائبا، الديمقراطيّة الغائبة في العالم العربي، على واقع شاهد التجربة الديمقراطية في الغرب. ومن دون أن يدري، فإنّه لم يكن يقارب الواقع العربي، بل كان منشغلا بواقع الآخر الغربي. والحال أنّ الديمقراطية ليست آليّة سياسيّة جامدة، تقوم على أساس تصوّر تقني، إنّها جزء من نظام شامل للقيم.

تكمن أزمة التيار العلماني في أنّه بدلا من أن يسأل عن الشروط الداخلية التي تنقله إلى عالم التقدم وهو هنا التقدم الرأسمالي، راح يسأل عن الشروط، التي جعلت الغرب متقدما لينقلها في خطوة أخرى إلى شرقه المتخلّف، وهي ظاهرة قلّما تتكرّر في التاريخ البشري. إنّ أزمة التّيار العلماني، في العالم العربي، تتجاوز أزمة سلفيه الديني والليبرالي، وذلك لأنّه اغترب في حاضر الآخر من دون أن يتمكّن من تفكيك منظومة القيم التراثيّة الّتي استمرّت في التأثير على آليات التفكير، ومن ثمّ على مستوى الخطاب والممارسة. ولعلّ هذا الاغتراب هو الّذي سيؤثّر سلبا على مستوى وعي الليبرالي العربي بواقعه، وهو وعي شقّي يطبعه التناقض، فهو يقدم نفسه مبشّرا بقيم الديمقراطيّة الليبراليّة، لكنّه في نفس الآن، يوحي باغترابه عن الواقع العربي، الذي تتحكّم فيه وتوجّهه منظومة القيم الاستبدادية، من خلال التأثير الذي تمارسه على الثقافة السياسية.

5 - خلاصة تنفيذية

لا يزال الفكر العربي الحديث، فكر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين معاصرا راهنا بإشكاليته، فمن ينفي أنّ سؤال التقدم والترقي، كما طرحه خير الدين والطهطاوي والشدياق وأنطون والكواكبي لا يزال هوعينه ما تطرحه النخب العربية المعاصرة ولذلك فمن العسير التمييز في تاريخ الفكر العربي المعاصر، بين حقبته الحديثة وحقبته المعاصرة.

إجمالا يمكننا حصر مرجعيات الفكر العربي الحديث والمعاصر حول الديمقراطية في المرجعية التراثية الدينية والتي بعد الاحتكاك بالغرب والاطلاع على فكره الليبرالي وعلى ما حققه من نجاحات في الماضي، من خلال البحث عمّا يوازي كل مفهوم من المفاهيم الغربية الليبرالية أوما يقاربه في الفكر العربي الإسلامي القديم، توصلوا إلى مطابقة أوعلى الأقل مقاربة مفهوم الديمقراطية بمفهوم الشورى الإسلامي، ومنذ ذلك الوقت أصبحت الديمقراطية تعرف لدى المفكر ذوالمرجعية التراثية بالشورى، بل تطورت المقاربة بينهما إلى درجة أصبحت معها الشورى أكثر تعبيرا عن معنى الديمقراطية ذاتها والمرجعية الإصلاحية الليبرالية والتي تنظر إلى الديمقراطية كشرط أساسي للتقدم، وبالتالي تدعو إلى إحلالها في الوطن العربي على غرار التجارب الأوروبية.

اعتبر الاتجاه الإصلاحي الديني أنّ تاريخ العرب والغرب على حدّ السواء، حافل بنماذج أقصت العقل فيستحضر نكبة ابن رشد وتقية إخوان الصفا وعزلة الفارابي وفي ذات الوقت يتذكر أنّ غاليليه قد سجن وأنّ ديكارت قد أهين وأن روسّو قد اضطهد وأنّ جوردانوبرونو قد هلك على المحرقة لأنّه تجاسر على الدفاع عن حقوق العقل ضدّ مصلحة الدولة العليا. في ذات الوقت يعود إلى التنويه بانفتاح المأمون على الفلسفة اليونانية وعقلانية المعتزلة وهو بالمحصلة عالق بين الثنائيات الضديّة، التي لا تكاد تنتهي إلا لتعوضها سجالات ومناظرات أكثر احتداما. أما النموذج الليبرالي فيعتمد كليّا على أوروبا، في تفسيره لتاريخه الخاصّ، أي أنّ الآخر هو الذي يحدّد

الأنا. فيجد في مونتسكيو ملاذه الذي قام بتشريح الاستبداد الشرقي، ليزداد اقتناعا بل حقدا على التاريخ العربي بأكمله. يعتبر الليبرالي أنّ سبب الانحطاط لا يكمن في عدم تطبيق الشريعة، بل في الاستبداد الذي خضعت له الشعوب العربية، ومن ثمة اعتبر أنّ الديمقراطية هي طريق العودة من جديد إلى مسرح الحياة والتاريخ. أمّا النموذج الثالث فهو داعية التقنية العلماني فيظهر مع فشل الليبرالي، الذي يكتشف أنّ الحرية السياسية والمجالس النيابية لا تكفي لإعطاء الحرية لشعوب صامتة.

لقد فشل الفكر العربي في استنبات مفهوم الديمقراطيّة في الثقافة العربيّة، سواء من منظور التأصيل أو من منظور التحديث لأنّ جميع إمكانات التغيير السياسي ظلّت معطّلة، ومعها تعطّلت عجلة التغيير الاقتصادي والاجتماعي، فهل يكمن الخلل، في الواقع العربي الذي لا يمتلك مقوّمات الانتقال إلى الزمن الديمقراطي ؟ أم هل أنّ الخلل يكمن في طبيعة المقاربة التي تقوم على أساس استيراد الحلول الجاهزة من ثقافة مغايرة ؟ أم أنّ الخلل الحقيقي يوجد في آليات التفكير، التي ما زالت امتدادا لمنظومة القيم السلطانية القديمة، ممّا يعرقل أيّة محاولة للتفكير في استنبات الثقافة السياسيّة الحديثة أم أنّ الخلل يكمن في غياب مقاربة إبستمولوجية تأصّل للديمقراطية في الفكر العربي ؟

يقف الباحث في استجابة الفكر العربي الإسلامي الحديث والمعاصر لمسألة تأصيل الديمقراطية في مستوى التنظير والممارسة على ركام كتابات تاريخية كثيرة لكن ركاما من الوقائع لا يبني علما وأكداسًا من الحجارة لا تمثلّ بيتا. انشطر التفكير العربي الحديث إلى تيارين يقصي أحدهما الآخر، ويدّعي احتكار الحقيقة، ويؤصّل ذاته بمرجعية لا علاقة مباشرة له بها، مستخدما الحجج السجالية في إثبات دعواه وإبطال دعوى غيره. فثمة تيار يذهب إلى أنّه لا سبيل إلاّ الاندماج التامّ والكلّي في النموذج السياسي للآخر، وثمة تيار يقول إنّه لا سبيل إلا الاعتصام بالذات والاصطدام بالآخر. التيار الأول يدعوإلى الذوبان في الغرب، بحيث نصبح جزءا منه «لفظا ومعنى وحقيقة وشكلا»، الأمر الذي يرهن عملية تحديث الفكر العربي في الاندماج بالغرب، والتماهي معه بوصفه مصدراً مشعاً للحقيقة النهائية المطلقة، دون الأخذ بالاعتبار

اختلاف السياقات الثقافية والتاريخية، التي تميّز حاضر الغرب عن حاضر غيره. أمّا التيار الثاني فإنّه يؤصّل عملية البحث عن الصفاء المطلق في الماضي شرط الإجهاز على الآخر إنّ الأول مبعثه التعصّب والانغلاق والثاني الحيرة والضياع، وكلّ منهما موقف ولائي وامتثالي وغير نقدي ولن يفضي إلاّ إلى مزيد من العزلة عن الآخر أو الذوبان فيه.

أسس الاصلاحات السياسية والدستورية وآفاق التحول الديمقراطي في الوطن العربي

الأستاذ مسعود شيهوب، الجزائر

مقدمة

لقد بدأت الثنائية القطبية التي كان يقوم عليها العالم في الانهيار بداية من سنوات التسعينات، لتبقى بعدها إيديولوجية النظام الليبرالي هي السائدة، وتتحول الاشتراكيات السابقة في دول أوروبا إلى ليبراليات جديدة مندمجة في النظام العالمي.

وكان لهذا التحول نحوعالم وحيد القطب انعكاساته على الأنظمة الداخلية ، وهكذا لجأت الدول إلى تعديل دساتيرها للإندماج في عملية إصلاح سياسي وديمقراطي يقوم أساسا على الفلسفة الليبرالية.

إن المحور الأساسي لهذه الفلسفة هوفكرة الحقوق والحريات الأساسية الفردية والجماعية، التي تكرسها مختلف المواثيق والإعلانات، وكذلك اتفاقيات الحقوق والحريات المختلفة، والتي وجب على الدولة في إطار هذا التحول الاندماج فيها، ومن ثمة المصادقة على هذه الإتفاقيات، وإعادة صياغة تشريعاتها الداخلية بما يتماشى معها، ويأتي في مقدمة هذه التشريعات التشريع الأسمى في الدولة، ألا وهوالدستور.

لقد أصبح الإصلاح الديمقراطي ضرورة حتمية، وخاصية من خصائص الحكم الراشد، وكثر الحديث عن الموضوع إلى درجة أن الجميع راح يجتهد فيه ولكن كلّ من زاويته.

بالنسبة للدول الغربية ترى في الإصلاح الديمقراطي، آليّة حتميّة لحلّ المشاكل العالقة، بينما لا تراه الدول النامية طريقا كافيا لحلّ مشاكلها خاصة المتعلقة منها بالتنمية ومحاربة الفقر والبطالة والتي تشكل أولوية على غيرها من المسائل.

وعن مضمون الإصلاح الديمقراطي فهو من وجهة نظر الدول الغربية ، يقوم على نفس العناصر المعروفة في الأنظمة الفردية من تعددية سياسية وحرية تعبير، وحرية صحافة واستقلالية القضاء، وحرية اختيار ممثّلي الشعب في المجالس البرلمانية والمحلية... إلخ، إذ يتعين نقل هذا النظام وتكريسه في دساتير الدول النامية التي هي مدعوة لمباشرة الإصلاح المؤسساتي.

وهو من زاوية الدول النامية يجب ألاّ يكون نظاما مفروضا بحذافيره على الجميع ، بل أن لكلّ دولة خصوصياتها وظروفها، وأن الإصلاح السياسي الناجع هو الذي ينبع من الظروف الخاصة لكل دولة، ويأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات المحلية، لا سيما إذا كانت هذه الدولة ذات ماض حضاري عريق يزخر بقيم التشاور والديمقراطية كما هوالشأن بالنسبة لدولنا العربية والإسلامية.

والحقيقة أنه لا ينبغي المبالغة في هذا الاتجاه أوذاك، إذ علينا أن نقرّ بوجود مفاهيم عامة كلية يتعين التقيّد بها في عملية الإصلاح السياسي وخاصة تلك المعلن عنها في المواثيق والإعلانات العالمية أوفي الاتفاقيات والمعاهدات الخاصة ، ودون ذلك لا يمكن أن تتحقق الوثبة الديمقراطية.

غير أن تطبيق هذه المفاهيم يمكن أن يأخذ صورا مختلفة من دولة إلى أخرى حسب ظروفها وطبيعة بنيتها السياسية والتجربة الديمقراطية في أوروبا نفسها تبين صحة هذا النهج، نهج المزج بين المبادئ العامة والخصوصيات المحلية.

ونعتقد أنه يمكن الاستفادة هنا من التجربة الأروبية، وفي الوقت ذاته الاستفادة من موروثنا وثقافتنا العربية الإسلامية التي أفرزت تطبيقات هامة في عزّ ازدهارها.

ففي أوروبا لعبت الديمقراطية دورا أساسيا في تقريب الأنظمة الغربية ودفعها نحو الوحدة المؤسساتية. إنّ أروبا المختلفة من حيث شكل الحكم -(ملكيات وجمهوريات)- ومن حيث القوميات، ومن حيث اللغات وجدت نفسها محكومة برباط قوي فيما بينها، رباط مشترك هو النظام الديمقراطي الحرّ، الذي يقوم على مفاهيم مشتركة بينها تشكل مبادئ عامة، فجميعها تعتمد الانتخاب كوسيلة

للوصول إلى السلطة. وجميعها تأخذ بحرية الإعلام، وجميعها تأخذ بمبدأ استقلالية القضاء... إلخ.

لقد قربت هذه المفاهيم أوروبا من بعضها وعجلت بتسريع مسار الوحدة الأوروبية، ودفعه نحو المرحلة النهائية التي هي الآن في مرحلة الدستور الموحّد بعد استكمال المؤسسات التشريعية والتنفيذية والقضائية من جهة، من جهة ثانية عجّلت هذه المفاهيم بعولمة النظام سياسيا وقانونيا وتكريس ما أصبح يعرف اليوم بالنظام العالمي وحيد القطب، والذي بدأ يتحوّل من جديد إلى عالم متعدد الأقطاب.

وبالنسبة لأوطاننا العربية فإنه يمكن أن ندرج إصلاحاتنا السياسية في ذات المنظور، منظور تقريب الهوة بين أنظمتنا السياسية، بما يحقق الأرضية الملائمة لانطلاق العمل الوحدوي على المستوى الاقتصادي، ومرة أخرى يمكننا أن نستفيد من التجربة الأوروبية في مجال السوق المشتركة التي كانت عاملا أساسيا في دفع العمل الوحدوي على المستوى السياسي الذي أتى في الحقيقة تتويجا للعمل الاقتصادي.

وعلى هذا الأساس فإنه يتعين مرافقة الإصلاحات السياسية في أوطاننا العربية بإصلاحات اقتصادية تبدأ بحرية تنقل البضائع والأشخاص وتنتهي بتجسيد السوق العربية المشتركة وغيرها من المبادرات.

وهكذا فإنّ عملية الإصلاح السياسي المرتقب في أوطاننا العربية ينبغي أن تندرج عملية الإصلاح في إطار ضرورة الاندماج في النظام العالمي مع الاحتفاظ بخصوصياتنا وهويتنا، بحيث يقربنا هذا الإصلاح من الدول الكبيرة ويضعنا في حركة العالم المعاصر كي لا نبقى خارج هذه الحركية، ولكن دون أن نذوب فيها.

وعلى المستوى الإقليمي ينبغي أن تندرج عملية الإصلاح في إطار تقريب الدول العربية من بعضها البعض، وإيجاد أرضية مشتركة كحد أدنى يحكم الأنظمة السياسية المختلفة، ويكون عاملا مشجّعا ومسهّلا للمبادرات المشتركة التي يمكن أن تؤسس على المستوى البعيد لمشروع الوحدة العربية.

وعلى المستوى المحليّ، فإن عملية الإصلاح ينبغي أن تندرج في إطار دمقرطة الحياة الوطنية بشكل يربط اللحمة والثقة بين الشعوب وحكامها، ويساعد على دفع عملية التنمية من خلال الرقابة الشعبية بواسطة المؤسسات المنتجة مركزيا ومحليا.

ا - إصلاح الدساتير ودمقرطة السلطة

لا بد لأي إصلاح دستوري يهدف إلى إضفاء الصبغة الديمقراطية على النظام وعلى المؤسسات، أن يقوم على مبدأ الفصل بين السلطات وعلى سيادة القانون وتكريس الحقوق والحريات الأساسية الفردية والجماعية، الحريات الطبيعية والسياسية والاجتماعية.

أولا - مبدأ الفصل بين السلطات كأساس لتحديد طبيعة النظام الديمقراطي

إن مأسسة السلطة «institutionnalisation du pouvoir» تقتضي وجود دستور يحدد صلاحيات كل سلطة من سلطات الدولة، ويضمن استقلالية كل واحدة منها عن الأخرى.

هناك ثلاث سلطات رئيسية في الدولة القانونية، هي السلطة التشريعية ووظيفتها سن القوانين، والسلطة التنفيذية ووظيفتها تنفيذ القوانين الصادرة عن البرلمان، والسلطة القضائية ووظيفتها تطبيق القوانين في النزاعات المعروضة عليها وحماية المجتمع والحقوق والحريات الأساسية .

يجب أن ينص الدستور على الاستقلال العضوي والوظيفي لكل سلطة عن الأخرى، وتعرف هذه الفكرة هذه الفكرة في الإصلاح بمبدأ الفصل بين السلطات الذي طرحه الفيلسوف الفرنسي مونتسكيوفي كتابه «روح القوانين» الذي جاء فيه «أن السلطة تحدها السلطة، فكل سلطة تراقب السلطة الأخرى وتمنعها من التدخل في اختصاصها.

وهكذا يمثل مبدأ الفصل بين السلطات La séparation des pouvoirs. ضمانة أساسية لقيام الدولة القانونية، فلو فرضنا أن جميع هذه السلطات مجتمعة في يد شخص واحد

(الحاكم)، فإنه يخشى أن لا يلتزم بقواعد الدستور ولاسيما بخصوص حقوق الأفراد وحرياتهم، ومن ثمة احتمالات التعسف في استعمال السلطة، مما سيصب في خانة الغضب الجماهيري والثورة، على الأوضاع والمساس بالنظام العام والاستقرار.

وعليه وجب الابتعاد عن شخصنة السلطة La personnalisation du pouvoir والتنصيص بوضوح في صلب الدستور على توزيع وفصل الاختصاصات بين السلطات الثلاث في الدولة على أساس من الاستقلال إما المطلق (الجامد) أو المرن.

وتتحدد طبيعة نظام الحكم على ضوء العلاقة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، فعندما يجعل الدستور هذه العلاقة قائمة على أساس مبدأ الفصل المطلق بين السلطتين نكون أمام نظام رئاسي، فهذا الأخير يقوم على أساس المعادلة التالية :

فصل تام بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، مع عدم تدخل أي منهما في نشاط الأخرى، أو التأثير عليها، فليس هناك أي مظهر من مظاهر التعاون بينهما، وهكذا لا يمكن لرئيس السلطة التنفيذية الذي هو في الغالب رئيس الجمهورية حل البرلمان، كما لا يمكن لهذه الأخيرة سحب الثقة من الحكومة.

وعندما يجعل الدستور العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية قائمة على أساس مبدأ الفصل المرن نكون أمام نظام برلماني، ويقوم هذا الأخير على أساس المعادلة التالية :

فصل مرن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية مع تعاون بينها، أي لكل منهما حق التدخل في حدود معينة في نشاط السلطة الأخرى، من خلال وسائل تأثير متبادلة بينهما، وهكذا يكون لرئيس السلطة التنفيذية (وزير أول أو رئيس حكومة) حل الجمعية التشريعية المنتخبة، كما يجوز لهذه الأخيرة سحب الثقة من الحكومة، وممارسة الرقابة على الحكومة من خلال صيغ مختلفة (حق الاستجواب، حق السؤال، حق تشكيل لجان تحقيق... إلخ) في مقابل حق الحكومة في المساهمة في النشاط التشريعي، ابتداء من خلال اقتراح مشاريع قوانين، وانتهاء بإصدارها، وكذلك التشريع بأوامر فيما بين دورتي البرلمان... إلخ).

وسواء أكان نظام الحكم رئاسيا أو كان برلمانيا فهو نظام ديمقراطي، لأنه في الحالتين يقوم على فصل السلطات واستقلاليتها، مما فسح المجال للرقابة المتبادلة للسلطات على بعضها البعض لصالح حماية الحقوق والحريات الأساسية لمواطني الدولة، ويبقى على الدولة أن تأخذ بهذا النظام أو ذاك حسب ظروفها الداخلية وأوضاعها الاجتماعية وهكذا يصنف النظام الرئاسي الأمريكي ضمن الأنظمة الديمقراطية مثلا بنفس القدر الذي يصنف به النظام البرلماني الإنجليزي ضمن الأنظمة الديمقراطية، رغم الاختلاف بين النظامين، فالمهم في المسألة هو أن السلطة ليس مشخصنة، بل ممأسسة بشكل موضوعي، مما ينعكس إيجابيا على استمرار واستقرار الأوضاع في الدولة وعدم تأثرها أو تغير سياستها بمجرد تغير الأشخاص (الحكام)، وأنه على الحكام التصرف في حدود السلطة المخولة للمؤسسات التي يمثلونها في نصوص الدستور.

إن التصرف في حدود القانون الذي نجد قمة هرمه الدستور هوما يقودنا إلى الحديث عن مبدأ المشروعية وسيادة القانون في الدولة كمحور آخر للإصلاح السياسي.

ثانيا : مبدأ المشروعية أو سيادة القانون كأساس لقيام دولة الحق والقانون

المقصود بمبدأ المشروعية هو خضوع الدولة للقانون بمعناه الواسع وليس بمعناه الشكلي (الصادر عن البرلمان).

يعني مبدأ المشروعية، سيادة القانون في الدولة، فهو فوق الجميع، يخضع له الحكام والمحكومين على السواء كل في الحدود الموضحة في قوانين الدولة التي يوجد الدستور في أعلاها بوصفه القانون الأسمى، ثم المعاهدات المصادق عليها، فالقانون الصادر عن البرلمان وفي المرتبة الأخيرة اللوائح والقرارات الإدارية .

يتعين على جميع السلطات ولا سيما السلطة التنفيذية أن تخضع في تصرفاتها القانونية والمادية لمصادر المشروعية المذكورة آنفا، ومهما اختلف النظام السياسي أو الاجتماعي والإيديولوجي، فإن مفهوم المشروعية يبقى مرتبطا بفكرة احترام الإدارة العامة في الدولة للقانون بالمعنى الواسع، أي مختلف مصادر القانون المكتوبة وغير المكتوبة.

لقد تقاربت تعاريف الفقهاء لمبدأ المشروعية، وهكذا تعني المشروعية عند ديلفولفي وفيدل Pièrre délvolvé et vedel مطابقة تصرفات الإدارة للقانون، إنها مرادفة لكلمة النظامية القانونية La régularité juritique، إن مبدأ المشروعية هو الذي يميز دولة القانون عن الدولة البوليسية .

وعند دولوبادير Andre de laubadère فإن مبدأ المشروعية يعني تقيد السلطة الإدارية بالقانون في كل القرارات التي تصدرها، والمقصود بالقانون، جملة القواعد القانونية الشكلية، فضلا عن أن المشروعية تعني جميع القرارات الصادرة عن الإدارة سواء أكانت فردية أو تنظيمية، فجميعها لا بد أن تكون مطابقة للقانون، ويربط الأستاذ «دولوبادير» مبدأ المشروعية بالمفهوم الليبرالي للدولة، فهذه الأخيرة هي التي تعير أهمية بديهية في تنظيمها الدستوري لمبدأ الفصل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.

ولدى الأستاذ عياض بن عاشور، فإن معيار المشروعية هو التدرج، فالمشروعية تضع نظاما للتدرج بين القانون الوضعي، ويتم هذا التدرج من خلال خضوع القواعد القانونية الخاصة للقواعد القانونية العامة وخضوع تصرفات وقرارات الهيئات الدنيا لتصرفات وقواعد الهيئات العليا .

أما بالنسبة للأستاذ شارل دباش Charles Debbash فإن مدلول المشروعية يرتبط بالدولة الليبرالية ، فالإدارة في الدولة الليبرالية (الديمقراطية) هي في رأيه ملزمة باحترام القواعد القانونية المطبقة ، إن الإدارة خاضعة للقانون وليست خارجة عنه.

إن مبدأ المشروعية يضيف الأستاذ «شارل دباش» عنصرا مهما في الفقه الليبرالي التقليدي، إن القانون بوصفه يمثل الإرادة العامة (الشعبية) يفرض نفسه على الإدارة العامة l'administration publique، لأنها مجرد جهاز ينفذ ما يصدر عن البرلمان.

إن جزاء مخالفة مصادر المشروعية هو إلغاء النصوص القانونية والقرارات الإدارية المشوبة باللامشروعية ويختص بإلغاء القوانين المخالفة للدستور مجلس دستوري أو محكمة دستورية عليا حسب النظام المتبع في الدولة.

كما يختص بإلغاء القرارات الإدارية المشوبة باللامشروعية (أي المخالفة للقانون) مجلس دولة ومحاكم إدارية في أنظمة القضاء الموحد التي لا تميز الإدارة فيها بقضاء خاص، فتختص المحاكم العادية بالرقابة على عمل الإدارة .

وهكذا فإن ضمانات قيام الدولة القانونية تكمن في وجوب توفر جملة من العناصر التي تشكل أساسا لإصلاح الدولة ودمقرطة أجهزتها، في مقدمة هذه الضمانات يوجد الدستور بما ينص عليه من فصل واستقلال للسلطات، ومبدأ المشروعية بما يحققه من خضوع الإدارة للقانون، والجزاء المترتب عليه والمتعلق في الرقابة الدستورية التي تمارسها سلطات مستقلة، وكذلك الرقابة القضائية (إلغاء وتعويضا).

وسواء تم تنظيم السلطة القضائية في شكل قضاء موحد أو قضاء مزدوج، فإن النظام يبقى ديمقراطيا فالمهم هو استقلالية السلطة القضائية لتتمكن من بسط رقابتها على نشاط الإدارة العامة في الدولة، وإرغامها على احترام القانون والعمل في إطاره، إن مهمة السلطة القضائية من خلال هذه الرقابة هي حماية الحريات الأساسية والمجتمع ككل، هذه هي خاصية الدولة القانونية دولة الحق والقانون.

ثالثا : الحقوق والحريات الأساسية وضمانات حمايتها

من خصائص الدولة القانونية ضمانه مبدأ المساواة بين الأفراد وحرصها على حماية حقوقهم وحرياتهم الفردية والجماعية في مواجهة الإدارة العامة.

إن جوهر النظام الديمقراطي يكمن في فكرة الحقوق والحريات الأساسية التي يجب أن يضمنها الدستور بكل وضوح، وأن يؤسس الآليات القانونية التي تجسد حماية هذه المبادئ وتكريسها في الواقع العلمي، ويمنع تعسف الإدارة العامة ضد الأفراد، بل وعلى السلطة القضائية قمع أي تجاوز في استعمال السلطة، وبهذا وجب أن تكون هذه السلطة مستقلة عن الإدارة حتى تلعب دور الحكم بكل موضوعية وحياد وبعيدا عن الضغوط التي يمكن أن تمارس عليها للتأثير على حيادها، وحتى تلعب دورها أيضا بكل فعالية كسلطة حامية للحقوق والحريات الفردية والجماعية، وللنظام الديمقراطي الحر بصفة عامة.

وتظهر للعيان واضحة بعض النماذج المقارنة سواء في أنظمة القضاء المزدوج أو أنظمة القضاء الموحد، وكيف لعبت من خلال استقلاليتها دورا حاسما في دعم وتوطيد دعائم النظام الديمقراطي الحر وحماية الحقوق والحريات (من الأمثلة الصارخة القضاء الإنجليزي، الألماني، الفرنسي، الأمريكي، مع بعض التفاوت).

إن أي دولة لا تحترم فيها الحقوق والحريات الفردية والجماعية، أو أن دستورها لا يكفلها أصلا، أو أن قضاءها لا يتمتع بالسلطة المستقلة في حمايتها، إن أية دولة من هذا الصنف لا يمكن أن ترقى إلى مرتبة دولة الحق والقانون، ويتعين إصلاح نظامها في اتجاه تكريس منظومة الحقوق والحريات سواء المتعارف عليها في الأعراف الدستورية أو المكرسة في الاتفاقيات والإعلانات الدولية، أو تلك الحقوق الطبيعية التي تولد مع الإنسان.

بل ومن واجب أي إصلاح سياسي ألا يكتفي بتكريس منظومة الحقوق والحريات ووضع آليات حمايتها، وإنما أيضا عليه أن يتعداها إلى وضع حوافز لترقية وتطوير هذه الحقوق وتشجيع الممارسة الديمقراطية.

وعلى المؤسس الدستوري أن يسهب في تكريس هذه الحقوق والحريات بجميع أنواعها، يتعلق الأمر بحرية تأسيس الأحزاب والجمعيات، وحرية اختيار الشعب لممثليه وحكامه في المجالس الوطنية والمحلية، وحرية التعبير والإعلام، وبصفة عامة يتعين إصلاح القوانين المؤطرة للنشاط السياسي بما يجسد ديمقراطية النظام، وكذلك إصلاح القوانين المكرسة للرقابة على النشاط التنفيذي ، ويتعلق الأمر بالرقابة الشعبية (رقابة الرأي العام)، والرقابة القضائية.

II - إصلاح القوانين المؤطرة للنشاط السياسي

بيّنا قبل قليل أن فكرة الإصلاح الديمقراطي تبدأ من الدستور الذي يجب أن يعلن مبدأ حرية تأسيس ونشاط الأحزاب، وكذلك مبدأ حرية اختيار الشعب لممثليه وحياد الإدارة.

إن المبادئ الدستورية المكرسة للديمقراطية، لن تجد طريقها إلى التجسيد والتطبيق إلا من خلال قوانين معينة.

إن الركائز الأساسية لتجسيد النظام الديمقراطي هي التعددية الحزبية والانتخابات الحرة الشفافة، ويتحدد عمق الإصلاح الديمقراطي ومداه من خلال هذه القوانين المؤطرة للنظام السياسي ويتعلق الأمر خاصة بقانون الأحزاب والجمعيات وقانون الانتخابات، وقانون حرية الإعلام وقانون استقلالية القضاء، لأن كل قانون من هذه القوانين يجسد حرية من الحريات الأساسية المعلن عنها في الدستور.

وبدون إصلاح هذه القوانين يمكن أن تبقى المبادئ الديمقراطية مجرد اعتراف نظري وارد في الدستور، بدون تطبيق وبدون ممارسة ميدانية.

أولا : الأحزاب السياسية ودورها في تحقيق الديمقراطية

لا شك أن وجود تعددية حزبية هو مظهر من مظاهر الديمقراطية، ولاشك أنه يصعب الحديث عن وجود نظام ديمقراطي حقيقي بالمعنى الغربي في غياب تعدد الأحزاب، وهكذا يرى الأستاذ عبد الغني بسيوني عبد الغني بأنه «إذا كان تعدد الأحزاب أحد السمات المميزة لنظم الحكم القائمة على أساس ديمقراطي في دول العالم المعاصر، فإن الحزب الواحد ارتبط ارتباطا وثيقا بالأنظمة الدكتاتورية التي ظهرت حديثا خلال القرن العشرين، هذه هي القاعدة التي يسلم بها الفقه الدستوري».

وفي الفقه الغربي أشار الأستاذ ديفرجيه M. Duveger إلى التطابق بين النظام الدكتاتوري والحزب الواحد، والديمقراطية والتعددية الحزبية بقوله : «يعتبر الحزب الواحد -عموما- التجديد السياسي الكبير في القرن العشرين وإذا ما كان الواقع يدل على أن الديكتاتورية قديمة قدم العالم، فإن الديكتاتورية المستندة إلى حزب كما شوهدت في ألمانيا وإيطاليا وإسبانيا ، وكما شوهدت في الإتحاد السوفياتي (الذي تفكك في سنة 1991)، والديمقراطيات الشعبية (التي سقطت في معظمها)، تكون نظاما جديدا».

غير أنه يجب ملاحظة أن ظروف الإستقلال والرغبة في الإقلاع الاقتصادي السريع جعل نظام الحزب الواحد ينتشر في الستينات والسبعينات في الدول المستقلة حديثا.

وقد تحولت معظم هذه الدول ابتداء من التسعينات نحو التعددية الحزبية في إطار النظام الأحادي القطب الذي بدأ في التشكل في تلك الحقبة، قبل أن يتراجع الآن نحو تعددية قطبية بدأت تتجسد.

إن التحول الحاصل في عالم اليوم على أكثر من صعيد يفرض على أقطارنا العربية مباشرة الإصلاح السياسي في هذه الجزئية باعتناق فكرة التعددية الحزبية، مع تطبيقات مختلفة تأخذ بعين الاعتبار ظروف كل بلد وخصوصياته، وهذا فإنه يمكن للبعض اعتناق الثنائية الحزبية ، ويمكن للبعض الآخر اعتناق نظام متعدد الأحزاب.

ويمكن التحكم في هذه المسألة عن طريق نمط الانتخابات، فنظام الأغلبية يؤدي إلى بقاء حزبين كبيرين في الساحة السياسية يتناوبان على السلطة، أحدهما يفوز بأغلبية المقاعد فيتولى السلطة، والآخر يظل في المعارضة إلى أن يهزم الحزب الحاكم في مناسبة انتخابية ما ولا تمنع قاعدة الأغلبية هذه من ظهور حزب آخر أو أكثر، ولكن بشكل ثانوي ودون تأثير لها في الساحة السياسية.

أما النظام النسبي فيسمح ببروز عدة أحزاب سياسية، لأن هذا النظام يمنح لكل حزب مقاعد بعدد الأصوات المتحصل عليها ويسمح هذا النظام بمشاركة واسعة للأحزاب حتى الصغيرة منها في الحكم .

إن الدول ذات البنية الفتية أو الهشة يمكنها أن تعتمد نظام الأغلبية لأنه يضمن الاستقرار أكثر، ويمكّن حكومة الأغلبية من تنفيذ برنامجها الانتخابي بسهولة ودون حاجة إلى تحالفات.

أما الدول التي ترغب في تكريس الديمقراطية على نطاق واسع وتحبذ إشراك أكبر عدد من الأحزاب الصغيرة في الحكم فتتبنى النظام النسبي، ويمكن المزج بين النظامين عن طريق تمكين القائمة الحائزة على أعلى الأصوات بـ 50+1% من المقاعد وتوزع 49% الباقية على القوائم الأخرى حسب الأصوات المحصل

عليها، وتسمى هذه الطريقة بالنظام النسبي مع أفضلية القائمة الحائزة على أعلى الأصوات.

وعموما فإن الدعوة إلى الاندماج في نظام تعدد الأحزاب تجد مبرراتها في ضرورة الاندماج في النظام الديمقراطي الذي أضحى اليوم إيديولوجية عالمية، علما أن الاندماج في نظام تعدد الأحزاب يحقق مزايا وله عيوب، وعلينا تدعيم المزايا لتعميق الديمقراطية، وعلاج النقائص والحد من آثارها السلبية، وفيما يلي أهم المزايا والعيوب باختصار شديد :

- للأحزاب دور هام في تأطير الناخبين وتوجيههم.
- للأحزاب دور في تأطير الحياة السياسية في المجتمع ومن ثمة نشر الوعي السياسي.
- وجود الأحزاب السياسية ضروري في النظم الديمقراطية.
- للأحزاب دور في التأثير الإعلامي بما تنشره من صحف ونشريات ، وهذه خاصية المجتمع الديمقراطي.
- الأحزاب السياسية هي الوعاء الذي يمارس في إطاره الأفراد، الحريات السياسية.
- الأحزاب السياسية هي مدارس لتكوين الطبقة السياسية والنخب والقادة والزعماء.

تقوم الأحزاب السياسية بتنوير الناخبين وتوجيههم نحو الاختيار الأفضل، كل ذلك في منافسة سلمية من أجل الوصول إلى الحكم وتجسيد ديمقراطية التداول على السلطة.

أما المساوئ فنذكر منها :

- سيطرة الأغلبية من القادة والزعماء على الأحزاب، مما يؤدي أحيانا إلى الصراع داخل الحزب على سلطة قيادة الحزب.
- تقيد الأحزاب حرية النائب البرلماني في القيام بدوره بكل حرية وفقا لمفهوم النيابة عن الشعب وطنية.

- اضطهاد الحزب الحاكم لخصومه وللمعارضة في نظام الأغلبية المطلقة .

عدم استقرار الأوضاع نظرا للصراعات الحزبية المكونة للتحالف الحكومي في النظام النسبي.

إن المطلوب من المشرّعين والقادة في أقطارنا العربية، هو العمل على تقليص الآثار السلبية وعلاجها مع تعميق الإيجابيات، وكذلك يتعين إصلاح قوانين الأحزاب عن طريق التنصيص على آليات تضمن التسيير الديمقراطي داخل هياكل الأحزاب ذاتها، وكيفية التداول على السلطة فيها، ووسائل حل الخلافات الحزبية، والنص على ضمانات قضائية لحماية النشاط الحزبي من تعسف أعوان الإدارة، وذلك من خلال حرية إصدار الأحزاب للنشريات والجرائد ضمن قواعد قانون حرية الإعلام، وجعل حجز أو مصادرة أي مطبوع غير جائز إلا بموجب حكم قضائي، وكذلك جعل حل الأحزاب ووقف نشاطها وغلق مقراتها لا يتم إلا بحكم قضائي شريطة أن تكون هذه الأحزاب شرعية ومعتمدة وفقا للشروط المنصوص عليها في قانون الأحزاب، وشريطة أن لا تمس بشكل خطير بالضوابط الموضوعة في القانون لتنظيم حرية الممارسة الحزبية، كعدم اللجوء إلى العنف أو إلى الطائفية الدينية أو اللغوية أو العرقية، وكذلك عدم المساس بالثوابت الوطنية... إلخ.

ثانيا : الانتخابات كأساس الديمقراطية (أو كوسيلة ديمقراطية لإسناد السلطة)

سبق أن بينا عند الحديث على إصلاح الدساتير، أنه يتعين على هذه الأخيرة أن تكرس المبدأ العام المتعلق بحرية اختيار الشعب لممثليه وحياد الإدارة.

وبطبيعة الحال فإن هذا المبدأ يظل مجرد حق نظري غير مطبق في الواقع العلمي، ما لم يتبن القانون العادي آليات تجسيد هذا المبدأ في الميدان، ويتعلق الأمر بقانون الانتخابات الذي يجب أن يكرس حرية الأفراد في الترشح وفقا لشروط واضحة وميسرة بعيدة عن أي تعجيز أو إقصاء لفئة أو مجموعة، ويجب أن يكرس القانون مبدأ المساواة في تولي الوظائف عن طريق الانتخاب.

والمبدأ العام أن لكل مواطن الحق في أي أن يكون ناخبا أو منتخبا، والمبدأ العام أيضا أن يكون من حق الفرد الترشح بصفة حرة مستقلة، أوضمن قائمة حزبية.

ويجب أن تلتزم الإدارة بالحياد إزاء العملية الانتخابية، لأن العملية الانتخابية هي عبارة عن منافسة سياسية بين أحزاب تتسابق على الوصول إلى السلطة، فتقدم برامجها للمواطنين، وعلى هؤلاء اختيار البرنامج الأصلح، ويقتصر دور الإدارة على التأطير المادي للعملية الانتخابية في شفافية تامة وتحت رقابة الأحزاب والمترشحين والرأي العام، وأخيرا القضاء، وبعض الأنظمة تقدمت شوطا كبيرا في هذا المجال بإسنادها تنظيم الانتخابات لهيئة وطنية مستقلة (مثلا تونس بعد الثورة، جنوب إفريقيا-كندا...).

وعليه ينبغي إصلاح الأنظمة الانتخابية في الأقطار العربية في هذا الاتجاه، بحيث يتعين تقنين هذه الضمانات بشكل واضح ودقيق، وهكذا ينبغي التنصيص في صلب قوانين الانتخابات على حق المواطنين في تحريك الرقابة القضائية على القوائم الانتخابية، بحيث يكون لكل فرد الحق في الطعن في تسجيل شخص يرى أنه لا يحق له أن يكون ناخبا، أو يطلب تسجيل شخص تم شطب اسمه من القوائم.

كما ينبغي التنصيص على حق الأحزاب والمترشحين في الطعن في قرارات الإدارة الرامية إلى رفض ترشح حزب أو فرد، ويمتد حق الطعن هذا ليشمل طلب المراجعة أو الإلغاء الكلي أو الجزئي لنتائج الانتخابات أمام القضاء الإداري أو العادي أو الدستوري حسب الحالات.

كما أنه من الديمقراطية الحقه أن تجري العمليات الانتخابية على مرأى ومسمع الرأي العام، وعليه يجب أن تتضمن قوانين الانتخابات النص على أن يتم التصويت سرا، ولكن فرز الأصوات يتم بشكل علني يسمح للجمهور بالمراقبة، وبحضور ممثلي المترشحين والأحزاب.

وبطبيعة الحال فإن الجزاء على مخالفة الإدارة هذه الضوابط يجب أن يرتب الحق لذوي المصلحة في طلب إلغاء النتائج أمام القضاء المختص.

إن نزاهة الانتخابات مسألة حيوية، وأن نظرية سيادة الشعب تفترض احترام إرادة الناخبين فيما اختاروه من ممثلين، إن الانتخابات الحرة هي الوسيلة الوحيدة لاختيار الحكام، فالشعب هو مصدر السلطة يمارسها مباشرة عن طريق الاستفتاء أو بطريقة غير مباشرة عن طريق المؤسسات التي ينتخبها ويختارها لنفسه.

إن ضمان تحقيق وتجسيد المبادئ الديمقراطية بخصوص الانتخابات يمكن التكفل بها عن طريق آليات الرقابة القضائية المذكورة، ورقابة الأحزاب والناخبين والمترشحين، وعلى قوانين الانتخابات تكريس هذه الضوابط والضمانات.

الخلاصـة :

إن الإصلاح الديمقراطي لا يتحقق بمجرد تعديل القوانين المؤطرة للنشاط السياسي، ولا بمجرد إصلاح الدستور ومأسسة السلطة، فلا بد أيضا من إصلاح القوانين المؤطرة كذلك لمحيط عمل المؤسسات والأحزاب، ويتعلق الأمر بإصلاح النظام الإعلامي بما يجسد المبادئ الدستورية المتعلقة بحرية التعبير، وذلك من خلال التأسيس لصحافة حرة في إطار احترام القانون ، وفي إطار احترام ثوابت الأمة والمصلحة العليا للوطن.

لأنه بدون صحافة حرة وقضاء مستقل يظل النظام الديمقراطي مبتورا وغير مكتمل، ولأن الحق في الإعلام هومن الحقوق الأساسية المكفولة دستوريا للمواطنين، وفي هذا الصدد يتعين تعديل قوانين الإعلام في أوطاننا العربية بما يكفل الحريات الإعلامية، وبما يكفل كذلك الانفتاح على المبادرة الخاصة في جميع وسائل الإعلام بما فيها التلفزيون، لأن احتكار الدولة للإعلام هومن رواسب النظام التوجيهي (الإشتراكي).

وأخيرا يتعين كذلك إصلاح نظام الجمعيات، لأن الجمعيات هي التي تؤطر نشاط المجتمع المدني الذي أصبح في المجتمعات المعاصرة أداة رئيسية للمشاركة الديمقراطية، وقد أصبحت الديمقراطية التساهمية المعبر عنها في وقتنا الراهن من خلال جمعيات المجتمع المدني وسيلة مكملة وأساسية لعمل البرلمانات والهيئات التمثيلية الأخرى، فالديمقراطية التشاركية التي تقوم على استشارة الجمعيات والخلايا

الجوارية وغيرها من التنظيمات حول القضايا المتصلة بنشاطها وبجماهيرها تشكل رافدا من روافد الديمقراطية شبه المباشرة التي تكمل الديمقراطية غير المباشرة للبرلمانات.

وأخيرا، فإن الإصلاح السياسي يجب أن يشكل في وطننا العربي عملا إسترتجيا طويل الأمد كما حدث في أوروبا نفسها، فالديمقراطية تحقق تدريجيا، وينبغي أن تكون مدروسة، وأن يتم تنفيذها حسب خطة تدريجية، تراعي المراحل والآفاق والأولويات حتى لا تحدث الطفرة والهزة التي يمكن أن تؤدي إلى أهداف عكسية، والأمثلة كثيرة في تطبيقات الدول والمجتمعات.

قائمة المراجع

بالعربية :

- حسين مصطفى حسين، القضاء الإداري، د.م.ج، ط2، الجزائر 1982.
- سليمان محمد الطماوي، القضاء الإداري، ج1، دار الفكر العربي، القاهرة 1967.
- عبد الغني بسيوني عبد الغني، النظم السياسية، الدار الجامعية، بيروت، د.ت.
- فؤاد العطار، النظم السياسية، والقانون الدستوري، دار النهضة، القاهرة، د.ت.
- مسعود شيهوب، دولة القانون ومبدأ المشروعية، مجلة حوليات، مخبر الدراسات والبحوث حول المغرب العربي والبحر الأبيض المتوسط، جامعة قسنطينة، عدد 4-2001.
- مسعود شيهوب، الحماية القضائية للحريات الأساسية في الظروف الاستثنائية، مداخلة ألقيت في الملتقى الدولي حول حقوق الإنسان والمؤسسات القضائية دولة الحق والقانون، الجزائر 15، 16 نوفمبر 2000، منشور بمجلة المرصد الوطني الجزائري لحقوق الإنسان (عدد خاص).
- مسعود شيهوب القوانين المؤطرة للنشاط السياسي، مجلة المجلس الدستوري عدد 2-2013.

بالفرنسية :

- De laubadère (André),traité de droit administratif. L.G.D.J Paris. 1973.
- Delvové (Pièrre),Vedel (Georges),Droit administratif collection themis, P.U.F. Paris. 1978.
- Ben Achour (yadh), droit administratif C.E.R.P Tunis 1982.
- Duverger (Maurice) institutions politiques et droit constitutionnel, P.U.F. Paris. 1995.

الضمانات القانونية والسياسية
لتأصيل الديمقراطية في المغرب

الأستاذ طارق لحرش، المغرب

ملخص :

تستعرض هذه الورقة الضمانات القانونية والسياسية لتأصيل الديمقراطية في بعدها الإنتخابي، وتحدد الإنتخابات التشريعية للتجربة المغربية محورا لها. تضم الدراسة محورين :

الأول، يسرد الضمانات القانونية للانتخابات التشريعية بالمغرب، بداية من الدستور مرورا بالقوانين التنظيمية والعادية، ووصولا للضمانات التي تختص المحكمة الدستورية بها.

الثاني، ويتطرق للضمانات السياسية لتأصيل الديمقراطية في بعدها الإنتخابي؛ والتي تضم التعددية الحزبية وحرية التأسيس والإنخراط بالأحزاب والنقابات، تكفل هذه الحقوق بموجب دستور 2011 والقوانين التنظيمية والعادية.

تخلص الورقة لمجموعة من التحديات التي تواجه الديمقراطية بصفة عامة والانتخابات كأحد أبعادها بصفة خاصة.

Abstract :

This paper exposes the legal and political guarantees for the consolidation of democracy in its electoral dimension, and identifies the legislative elections of the Moroccan experience as its focus. The study includes two axes :

The first lists the legal guarantees for legislative elections in Morocco, starting with the constitution, passing through the regulatory laws and

normal laws, then ending with the guarantees that the Constitutional Court has jurisdiction over.

The second, deals with the political guarantees for the consolidation of democracy in its electoral dimension ; Which includes partisan pluralism and the freedom to establish and join parties and unions. These rights are guaranteed under the 2011 constitution, regulatory laws and normal laws.

The paper concludes with a set of challenges facing democracy in general and elections as one of its dimensions in particular.

توطئة :

الديمقراطية (Democracy)، هذا المفهوم الذي شغل ثلة من المفكرين والباحثين على امتداد القرون وتعاقب السنين، المفهوم الذي ظل يتحول ويتطور من حقبة لأخرى، فلوعدنا لما نظر له أفلاطون حول الديمقراطية وكيف قسم الناس لثلاث معادن : الذهب، النحاس والفضة، وأخضعنا هذا التقسيم لما وصلت له الديمقراطية اليوم لبرزت حزمة من التساؤلات والانتقدات لهذا التقسيم، ولعل هذا ما يبرز في الفكرة القائلة بـأن «الديمقراطية ليس لها تقليد بارز يفرض نفسه على التقاليد الأخرى. فهي لا ترتبط بسياق ثقافي محدد أكثر من غيره. ولكن قيم الديمقراطية وإن تشابهت، يمكن أن يختلف التعبير عنها وفقا لسياقات معينة».

وبخلاف النظر عن هذا وذاك، تعود كلمة «الديمقراطية» إلى أصل «يوناني وتنشطر إلى ديموس (demos) : الناس وكراتوس (kratein) : وتعني الحكم» ؛ يمكن أن تترجم حرفيا بـ «حكومة الشعب أوحكومة الأغلبية»، غير أن الحديث عن حكومة الأغلبية يستدعي وبالضرورة مراعاة حقوق الأقلية.

من البديهي القول بتعدد تعاريف مفهوم الديمقراطية، هذا التعدد الذي يصعب عرضه في هذه الورقة. وبناء على ما سبق ولضرورة منهجية ندرج أبرز هذه التعاريف، إذ نجد إبراهام لينكولن (Abraham Lincoln) الذي قال بأنها «حكومة الشعب، من قبل الشعب ومن أجل الشعب»، وبتعبير أخر هي الحكومة التي تأتي من الشعب.

كما يذهب عبد الله العروي للقول بأن الديمقراطية مبنية على منطق الإنسان ككائن اجتماعي يتواصل مع الغير ويناقش ما يهم الجماعة من الشؤون السياسية والاجتماعية وإدارة الحكم، في هذا التعريف يشير العروي بداية إلى التواصل والنقاش في الشؤون السياسية والاجتماعية، بعد ذلك تأتي عملية إدارة الحكم؛ والتي تبتدئ صيرورته بالانتخابات ؛ وهي موضوع تركيز هذه الورقة.

يتحدد فهم الديمقراطية وممارستها بثلاثة عناصر : أولاً، الديمقراطية كونها ترتيب مؤسسي يُستند إليه في الوصول إلى قرارات سياسية حيث يملك المواطنون السلطة من خلال الانتخابات. ثانياً، الديمقراطية هي نظام حكم يساءل فيه الحكام عن أفعالهم في الشأن العام من قبل المواطنين بشكل غير مباشر من خلال تنافس وتعاون ممثليهم. ثالثاً، الديمقراطية هي مبدأ سياسي يستند إلى المساواة والعدالة.

إن الخوض في موضوع الضمانات القانونية والسياسية لأجرأة مفهوم الديمقراطية، ليس ترفا فكريا أو مضيعة وهدر للزمن البحثي، فالحلبة السياسية كما توصف في التحليل الاستراتيجي هي حلبة صراع، تضم مجموعة من الفاعلين ؛ كل فاعل يسعى ليحوز موراد جديدة ويحيد موارد الطرف الأخر، وقد يحدث أن تكون هذه الموارد هي الأطر القانونية المنظمة للعملية الانتخابية وكل فاعل يسعى لتوظيف وإعادة صياغة النص القانوني وفق ما يتماشى مع وضعيته وخارطته السياسية، فبدون ضمانات قد يلتف حول الحق أوقد يضيق مجال تأويله.

تشكل الانتخابات (إلى جانب : ضمان الحريات والحقوق الأساسية وسيادة القانون) أحد أهم ركائز الديمقراطية، فهي إنعكاس لها -أي الانتخابات- في بعدها الإجرائي،

هذا النوع من الديمقراطيات يتسم باختيار الناخبين وانتخاب الممثلين عن المواطنين في انتخابات حرة ونزيهة، يقودنا هذا إلى حصر زاوية الاشتغال التي تناقشها هذه الورقة، من خلال الطرح التالي : ما هي الضمانات القانونية والسياسية لتأصيل الديمقراطية ؟ وبتدقيق أكثر ما هي الضمانات القانونية والسياسية لإحقاق انتخابات تؤطر في الخانة الديمقراطية ؟

نقارب إشكالية هذه الورقة من خلال التطرق إلى الضمانات القانونية للإنتخابات التشريعية (المحور الأول)، بالإضافة إلى عرض ضمانات تأصيل الديمقراطية : البعد الإنتخابي أنموذجا (المحور الثاني).

المحور الأول : الضمانات القانونية للإنتخابات التشريعية

إن إقرار الحقوق والاعتراف بها يكون مقرون بإحقاق جملة من الضمانات، بغية ضمان تطبيقها وفق المتعارف عليه، وصيانتها من كل تعدي أوالتفاف حول مضامينها، وتكون البداية بالضمانات القانونية نظرا لما لها من قوة داخل بنيان الدولة ومؤسساتها، ستكون البداية مع الدستور باعتباره أسمى وثيقة في الهرمية والبنيان القانوني للدولة.

1 - الضمانات الدستورية للانتخابات التشريعية

عرف المغرب دستورا جديدا آنذاك (2011) ضم مجموعة من الضمانات لممارسة انتخابية حرة ونزيهة، والبداية مع ما جاء في الفقرة الأولى من الفصل 11: «الانتخابات الحرة والنزيهة والشفافة هي أساس مشروعية التمثيل الديمقراطية» ، كما يفيد ذات الفصل بأن السلطات العمومية ملزمة بالحياد إزاء المرشحين وعد التمييز بينهم، ويظهر هنا كيف أن المشرع الدستوري إستعمل لفظة تفيد «الإلزام» وليس الاختيار.

جاء منطوق الفصل 17، ليؤكد على أن تمتع المغاربة المقيمين بالخارج بحقوق المواطنة كاملة، بما فيها حق التصويت والترشيح في الانتخابات. ويمكنهم تقديم ترشيحاتهم للانتخابات على مستوى اللوائح والدوائر الانتخابية، المحلية والجهوية

والوطنية، وربط ممارسة هذا الحق بقانون المعايير الخاصة بالأهلية للانتخاب وحالات التنافي.

في الباب الثاني (الحريات والحقوق الأساسية) من دستور 2011 الفصل 19، أقر المشرع الدستوري بتمتع الرجل والمرأة، على قدم المساواة، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، شكل هذا الفصل أرضية لضمان المساواة بين الرجل والمرأة في مجموعة من الحقوق والتي من بينها الحقوق السياسية ؛ والتي تعتبر مدخلا للحياة الانتخابية إن على مستوى الترشح أو التصويت، وكلاهما من حق كل مواطنة ومواطن «شرط بلوغ سن الرشد القانونية، والتمتع بالحقوق المدنية والسياسية. وينص القانون على مقتضيات من شأنها تشجيع تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في ولوج الوظائف الانتخابية».

يكفل الفصل 29 من اتفاقية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والفصل 34 من الدستور توفير الولوجيات العامة خلال العملية الانتخابية للأشخاص في وضعية إعاقة.

2 - القوانين المنظمة للعملية الانتخابية

كان لدستور 2011 تأثير إيجابي على القوانين التنظيمية التي تهم العملية الانتخابية، في ظل أنه جاء بمجموعة المكتسبات الجديدة التي كانت تحتاج وبالضرورة تحيين المنظومة القانونية، ولعل من أبرز هذه الآثار : مأسسة الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات، تعزيز التنظيم المعياري للاقتصاد الانتخابي، تعريف مبادئ التقطيع الانتخابي، توسيع نطاق ولوج الأحزاب لوسائل الإعلام العمومية بصفة متساوية، فضلا عن تطوير تدابير التمييز الإيجابي التي تهدف إلى تعزيز تمثيلية المرأة والشباب.

كانت البداية مع القانون التنظيمي لمجلس النواب 27.11، قبل الخوض في المستجدات التي ضمتها صفحات هذا القانون التنظيمي، نبدي الملاحظة التالية وهي : سرعة التفاعل مع مضامين الجديدة لدستور 2011 وإخراج القانون.

نص القانون التنظيمي على تعزيز التمثيلية السياسية للنساء والشباب الذين لا تتجاوز أعمارهم 40 سنة عن طريق تخصيص 60 و30 مقعدا لهم، على التوالي، في اللائحة الوطنية، غير ان كوطة الشباب ألغيت في وقت لاحق. كما طابق القانون التنظيمي الجديد بين سن الرشد القانوني وسن الترشيح (18 سنة).

تم سن القانون رقم 30.11 الذي يحدد شروط وكيفيات الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات، هذا القانون الذي اعتبره المجلس الوطني لحقوق الإنسان «بمثابة خطوة إيجابية في المسار التنظيمي للانتخابات» .

في ظل هذه الدينامية التي عرفتها الترسانة القانونية ما بعد دستور 2011 تم إصدار مجموعة من المراسيم، من قبيل :

- مرسوم رقم 2.11.605 صادر في 21 من ذي القعدة 1432 (19 أكتوبر 2011) يتعلق بتحديد شكل ومضمون ورقة التصويت الفريدة لانتخاب أعضاء مجلس النواب ؛
- مرسوم رقم 2.16.669 صادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) يتعلق بتحديد الأماكن الخاصة بتعليق الإعلانات الانتخابية بمناسبة الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب ؛
- مرسوم رقم 2.16.666 صادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) في شأن مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب ؛
- مرسوم رقم 2.21.514 صادر في 21 من ذي القعدة 1442 (2 يوليو 2021) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.16.667 الصادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

الملاحظ حول القوانين المنظمة للعملية الانتخابية، هوعدد التحيينات التي تعرفها هذه القوانين، فعلا التحيين هو ضامن لاستمرار حياة القانون، غير أن عدد مهم من

هذه التحيينات تتأطر زمنينا في لحظات اقتراب موعد الانتخابات، في حين أن من المفيد والأصوب أن يكون التحيين بعد انتهاء العملية الانتخابية للوقوف الفعال على المشاكل والمعيقات التي قد تحدث. ينضاف لهذا تعدد وشتات النصوص القانونية ربما من الأصلح تجميع كل النصوص القانونية وصياغتها في مدونة واحدة تحت مسمّى : مدونة الإنتخابات.

3 - الضمانات القضائية للعملية الانتخابية: المحكمة الدستورية كحامي لسلامة العملية الانتخابية ومنظومتها القانونية

لم يعرف المغرب المحكمة الدستورية إلا مع دستور 2011، غير أن الدستور السابق لسنة 1996 ضم ما يسمى بالمجلس الدستوري. تمارس المحكمة الدستورية اختصاص البت في صحة انتخاب أعضاء البرلمان، كما أنها تمارس رقابة قبليّة إجبارية على القوانين التنظيمية حول مدى مطابقتها للدستور، كما يمكن للقوانين العادية أن تكون موضوع هذه الرقابة بطلب من الملك، أو رئيس الحكومة، أو رئيس مجلس النواب، أو رئيس مجلس المستشارين، أو خُمس أعضاء مجلس النواب، أو أربعين عضوا من أعضاء مجلس المستشارين، تشكل الرقابة القبيلة إذن ضمانة لعدم الالتفاف على الحقوق المكتسبة بموجب الدستور أو التضييق من نطاق تأويلها.

إلى جانب الرقابة القبيلة، توجد رقابة بعدية تتجلى في آلية الدفع بعدم دستورية قانون، فالمحكمة الدستورية «تختص بالنظر في كل دفع متعلق بعدم دستورية قانون، أثير أثناء النظر في قضية، وذلك إذا دفع أحد الأطراف بأن القانون، الذي سيطبق في النزاع، يمس بالحقوق وبالحريات التي يضمنها الدستور»، ربط المشرع الدستوري تفعيل هذا الاختصاص بصدور قانون تنظيمي يحدد شروط وإجراءات الدفع بعدم دستورية قانونية، لم يصدر هذا القانون بعد، غير أن المحكمة الدستورية قد سبقت وقضت بعدم مطابقة مجموعة من مضامين مشروع القانون 86.15 للدستور، أعيد مشروع القانون التنظيمي بعد تحيينه وفق قرار المحكمة الدستورية 70/18 م.د، تم التصويت عليه في الغرفة الأولى (مجلس النواب) ومرّر للغرفة الثانية (مجلس المستشارين)، حاليا هوفي مجلس النواب لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

لأجل قراءة ثانية، ما يعني عمليا أن الدفع بعدم دستورية قانون لم يدخل حيز التطبيق بعد وسيظل كذلك إلى حين صدور القانون التنظيمي المتعلق به.

تشكل المحكمة الدستورية حماية للمنظومة الدستورية، التي قد يراد التلاعب بها، وهوما حذرت منه منظمة الأمم المتحدة وأفادت أن نتائجه ستضعف المؤسسات وتسهم في إنهار الدولة.

شكلت العناصر السابقة التركيبة القانونية لحماية الانتخابات التشريعية كأحد صور الديمقراطية، يبرز المحور الموالي الضمانات السياسية للإنتخابات.

المحور الثاني : الضمانات السياسية لتأصيل الديمقراطية : البعد الإنتخابي أنموذجا

يرتكز الحديث في هذا المحور على الضمانات السياسية لتأصيل الديمقراطية، وبالتحديد في بعدها الإنتخابي، ونتطرق فيه لثلاث أسس، وهي : ضمان التعددية الحزبية، حرية تأسيس الأحزاب السياسية والنقابات. فالديمقراطية في بعدها الإجرائي لن تقوم لها قائمة دون هذه الثلاثية، فما نفع الانتخابات في ظل نظام الحزب الوحيد ؟ وأي انتخابات في بيئة حزبية مغلقة لا تسمح بتأسيس أحزاب جديدة تساهم في تجديد النخب ؟

1 - ضمان التعددية الحزبية

يقصد بالتعددية وجود «عدد كبير من مجموعات المصالح والجمعيات التي تجتمع بحرية تكون متبادلة وفي وضع تنافسي لكسب التأثير على الحياة الاجتماعية والسياسية». ضمن المشرع الدستوري التعددية الحزبية من خلال الفصل 7 من دستور 2011، فمن بين ما جاء فيه : نظام الحزب الوحيد نظام غير مشروع. ما يعني عدم جواز تبني نظام الحزب الواحد (كما عرفته ألمانيا زمن هتلر مثلا)، ما يفسح المجال لتعددية حزبية تؤسس لمذاهب فكرية وتدبيرية مختلفة، يسمح هذا لمختلف المواطنين والمواطنات بإيجاد بيئة حزبية متعددة سواء للانخراط أو التصويت أو الترشح بإسم أحد الأحزاب.

2 - حرية تأسيس الأحزاب السياسية

على مدى تعاقب ستة دساتير في المغرب، كلها ضمت حرية تأسيس الأحزاب السياسية. فالدستور الحالي -لسنة 2011- وطبقا للفصل 7 منه فالأحزاب السياسية تُؤسس وتُمارس أنشطتها بحرية، في نطاق احترام الدستور والقانون. كما أنيط بها تأطير المواطنات والمواطنين وتكوينهم السياسي، وتعزيز انخراطهم في الحياة الوطنية، وفي تدبير الشأن العام، وتساهم في التعبير عن إرادة الناخبين، والمشاركة في ممارسة السلطة، على أساس التعددية والتناوب، بالوسائل الديمقراطية، وفي نطاق المؤسسات الدستورية، يشترط في الأحزاب السياسية أن تسيير وفق المبادئ الديمقراطية.

لا يمكن للأحزاب السياسية أن تؤسس على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جهوي، وبصفة عامة، على أي أساس من التمييز أو المخالفة لحقوق الإنسان، ولا يجوز أن يكون هدفها المساس بالدين الإسلامي، أو بالنظام الملكي، أو المبادئ الدستورية، أو الأسس الديمقراطية، أو الوحدة الوطنية أو الترابية للمملكة.

ارتقت المؤسسة الحزبية مع دستور 2011 لتتأطر ضمن المجال التنظيمي عبر صدور القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والذي نص على مجموعة من النقطة المتعلقة بـ : كيفية تأسيس الأحزاب والانخراط فيها، مبادئ تنظيم الحزب وتسييره، نظام تمويل الأحزاب ومراقبته واتحادات الأحزاب السياسية واندماجها. تم تغيير بعض مواد هذا القانون التنظيمي بموجب القانون التنظيمي 07.21.

تخضع الأحزاب السياسية لرقابة القضاء الإداري، فعلى سبيل المثال «إذا كانت شروط او إجراءات تأسيس الحزب غير مطابقة لأحكام هدا القانون التنظيمي، فإن السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية تقدم طلبا أمام المحكمة الادارية بالرباط من أجل رفض التصريح بتأسيس الحزب».

تمتد رقابة القضاء الإداري إلى عمل الأحزاب السياسية، بمعنى أن كل عمل صادر عن الحزب السياسي، فهو خاضع للرقابة القضائية، وفي حالة كان العمل الصادر يطابق

لما جاء به القانون التنظيمي رقم 29.11 فإنه يعتبر عملا شرعيا وقانونيا، أما إذا مس عمله بالنظام العام أو خالف ما هو منصوص عليه في القانون التنظيمي 29.11، فإن الحزب بهذا الفعل يتعرض إلى الحل أو للتوقيف .

3 - حرية تأسيس النقابات العمالية

تؤسس النقابات العمالية وتمارس أنشطتها بحرية وفي نطاق احترام الدستور والقانون، فهي منظمة بالظهير الشريف رقم 1.57.199 الذي يحدد قواعد تأسيس نقابات موظفي الدولة والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية غير الصناعية أوالتجارية أوالفلاحية وكذا العمال المستقلين، أما مدونة الشغل 56.99 فقد أسند لها وضع المقتضيات المتعلقة بالنقابات المهنية الخاصة بالأجراء والمشغلين في المقاولات والمؤسسات التي تسري عليها أحكام القانون الخاص، وكذا المؤسسات العمومية التجارية أوالصناعية أوالفلاحية.

بالرجوع لدستور 2011 فقد اشترط في فصله الثامن أن هياكل وتسيير النقابات وجب أن يكون مطابق للمبادئ الديمقراطية، وطبقا لنفس الفصل من الدستور فقد أسند لها دور الإسهام في الدفاع عن الحقوق والمصالح الاجتماعية والاقتصادية للفئات التي تمثلها، وفي النهوض بها.

على إثر دخول القانون رقم 56.99 المتعلق بمدونة الشغل حيز التنفيذ، اقتصر الظهير الشريف رقم 1.57.199 على تنظيم قواعد تأسيس نقابات موظفي الدولة والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية غير الصناعية أو التجارية أو الفلاحية وكذا العمال المستقلين، واختصت مدونة الشغل بوضع المقتضيات المتعلقة بالنقابات المهنية الخاصة بالأجراء والمشغلين في المقاولات والمؤسسات التي تسري عليها أحكام القانون الخاص، وكذا المؤسسات العمومية التجارية أوالصناعية أوالفلاحية.

تذهب بعض الطروحات للقول أن دستور 2011 قد قلص من دور النقابة وحصره في «الدفاع عن الحقوق الإقتصادية والاجتماعية للفئات التي تمثلها»، عكس دستور 1996 في فصله 3 الذي خول لها «تنظيم المواطنين وتمثيلهم» إلى جانب الأحزاب.

هذا الطرح الذي يجد جوابا له، كون أن دستور 2011 قد فَصَّل مهام كل هيئة من هيئات الوساطة، إذ نجده أوكل للأحزاب السياسية دور تأطير المواطنات والمواطنين وتكوينهم السياسي وتعزيز انخراطهم في الحياة الوطنية، وأسند للمنظمات النقابية للأجراء بالمساهمة في الدفاع عن الحقوق والمصالح الاجتماعية والاقتصادية للفئات التي تمثلها، وخص الجمعيات بممارس أنشطتها بحرية في نطاق احترام الدستور والقانون.

لم تكفل الدساتير السابقة للمغرب ما عدا دستور 2011، عدم حل أو توقيف الأحزاب السياسية والنقابات إلا بمقتضى مقرر قضائي، وكرس الفصل 9 من دستور 2011 هذا الحق حيث جاء فيه : «لا يمكن حل الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية أو توقيفها من لدن السلطات العمومية، إلا بمقتضى مقرر قضائي»، يضمن هذا الحق ديمومة واستمرار اشتغال الحزب أونقابة ما لم يصدر في حقهما مقرر يقضي بخلاف ذلك، ما يعني النئي عن التصرفات والأهواء الشخصية في توقيف عمل الحزب أو النقابة.

على سبيل الختم..

إن ضمان عملية انتخابية نزيهة وشفافة لهي عملية مستمرة وتتطلب وقتا، فالديمقراطية ليست دواء لكل داء أوخلطة سحرية لكل مكامن الخلل والضعف التي يعرفها النظام السياسي، بل تظل عامل مساهم في سيرورة بناء وإستمرارية الدولة، فإلى جانب ضمان انتخابات حرة ونزيهة وجب ضمان الحقوق والحريات الأساسية، بالإضافة إلى سيادة القانون وضمان تطبيقه في كل المجال الترابي للدولة بنفس الفعالية، وأن لا يسقط تطبيقه في خانة «تشتت السلطة»، ليصبح بذلك كلا من تطبيقه وفعاليته رهين بالمركز فقط.

تتأطر العملية الانتخابية داخل دينامية من الفاعلين المختلفي التصورات والرهانات، ما يضعها في خانة مواجهة مجموعة من التحديات من قبيل التحايل على قواعد اللعبة الانتخابية بمنطق نظرية الألعاب، الأمر الذي يستدعي وجوب حضور البعد المؤسسي للقطع مع الممارسات التي قد تضعف نزاهة العملية ودرجة صدقيتها.

إلى جانب هذه التحديات توجد أخرى من قبيل : ضعف المشاركة السياسية خاصة في صفوف الشباب، ضعف تمثيلة الشباب والنساء. وعلى العموم تواجه الديمقراطية تحديات كبرى من قبيل «تنامي أوجه التفاوت الطبقي، حيث تفرغ الديمقراطية الرسمية من مضمونها بالنسبة للمواطنين الفقراء. كما يشكل تفشي الفقر والحرمان تهديدا مستمرًا للديمقراطية» .

عطفا على ما سبق، تظل مؤسسات الدولة مطالبة بصياغة إستراتيجات وسياسات تهدف لصيانة نزاهة العملية الانتخابية وتعزيز قيم الديمقراطية وتثقيف المواطنين بخصوصها، وإلى جانب الدولة تبقى مؤسسات الوساطة وجمعيات المجتمع المدني مطالبة بلعب أدوارها كاملة إسهاما منها في تعزيز قيم الديمقراطية والرقي بها.

لائحة المصادر والمراجع (باللغة العربية) :

- ظهير شريف رقم 1.96.157 صادر في 23 من جمادى الأولى 1417 (7 أكتوبر 1996) بتنفيذ نص دستور 1996.
- الظهير الشريف رقم 91-11-1 صادر في 27 من شعبان 1432 29 يوليوز 2011 الصادر بتنفيذ دستور 2011.
- القانون التنظيمي رقم 21.16 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.119 بتاريخ 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016)؛ الجريدة الرسمية عدد 6490 بتاريخ 7 ذوالقعدة 1437 (11 أغسطس 2016)، ص 5854.
- تحليل أولي للإطار القانوني المنظم للانتخابات التشريعية، المجلس الوطني لحقوق الانسان، تاريخ الإطلاع 04/10/2022، متوفر على :
https://www.cndh.org.ma/ar/bulletin-d-information/thlyl-wly-lltr-lqnwny-lmnzm-llntkhbt-ltshryy
- الأمم المتحدة، الجمعية العامة، مجلس حقوق الإنسان، التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام،

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية، الدورة الثانية والعشرون، 17 ديسمبر 2012.

لائحة المراجع باللغة الإنجليزية :

- Raveloson A. Jean-Aimé and Paula Becker, WHAT IS DEMOCRACY? Realized by KMF-CNOE & NOVA STELLA with the assistance of the Friedrich-Ebert-Stiftung (FES) and with the collaboration of Friedel Daiber (University of Trier), September 2008.
- Schmitter Philippe and Terry Lynn Karl, "What democracy is … and is not", Journal of Democracy, vol. 2, No. 3 (1991), pp. 75-88 ; David Held, Models of Democracy, 2nd ed. (Stanford, California, Stanford University Press, 1996).

الضّمانات القانونيّة والسياسيّة لتأصيل الدّيمقراطيّة في تونس

الأستاذة حفيظة شقير، تونس

مفهوم تأصيل الديمقراطية

يشير مفهوم تأصيل الديمقراطية (Consolidation de la démocratie) في أوسع معانيه إلى عملية تطوير وتعزيز النظام الديمقراطي حتى يتحول إلى نظام مؤسّسي مستقرّ يكون قادرا على الاستمرار ويجسّد بشكل حقيقي وفعّال قيم الديمقراطيّة وعناصرها وآلياتها. وبلغة أخرى، يتضمّن التأصيل معاني تعميق الدّيمقراطيّة واستكمالها ومأسستها على النّحوالّذي يجعل من الصّعب انهيار النّظام الدّيمقراطي أوالانقلاب عليه.

الانتقال الدّيمقراطي والتّأصيل الدّيمقراطي :

ويعتبر كلّ من الانتقال الدّيمقراطي والتّأصيل الدّيمقراطي مرحلتين من عملية التّحول الدّيمقراطي، ويُعدّ الانتقال أخطر مراحلها، والتأصيل هو إحدى مؤشرات الدّيمقراطية في المحطّات التي عرفت تحوّلا[1].

وفي اوسع معانيه يدل مفهوم «الانتقال الديمقراطي» إلى العمليّات والتّفاعلات المرتبطة بالانتقال أوالتّحوّل من صيغة نظام حكم غير ديمقراطي إلى صيغة نظام حكم ديمقراطي[2] كما يشير مفهوم «الانتقال الديمقراطي» من النّاحية النّظريّة إلى مرحلة وسيطة -تشهد في الأغلب الأعمّ مراحل فرعيّة-يتمّ خلالها تفكيك النّظام غير الدّيمقراطي القديم أوانهياره، وبناء نظام ديمقراطي جديد. وعادة ما تشمل عمليّة الانتقال مختلف عناصر النّظام السياسي مثل البنية الدّستورية

[1] https://political-encyclopedia.org/dictionary/الإنتقال%20الديمقراطي

[2] حسنين توفيق إبراهيم. الانتقال الديمقراطي : الإطار النظري. 24 جانفي 2013. file:///C:/Users/user/Downloads/ مركز الجزيرة للدارسات

والقّانونية، والمؤسّسات والعمليات السّياسيّة، وأنماط مشاركة المواطنين في العمل السّياسيّ.

وفي هذه الورقة سنبحث عن الضمانات النظرية لتأصيل الديمقراطية ثم سنقدم تجربة تونس منذ 2011 في العمل على اعتماد هذه الضمانات.

1 - الضمانات لتأصيل الديمقراطية

عدّة مؤشّرات تدلّ على تأصيل الدّيمقراطيّة من الناحية النظرية

➢ **يقوم التّأصيل الديمقراطي على دولة القانون**

تمثّل دولة القانون حجر الأساس للمجتمعات الدّيمقراطية وتقتضي فصل السّلطات الثلاث ومراقبة سياسات وقرارات وأفعال أجهزة الدولة وعلويّة القانون واحترام التّسلسل الهرمي للقواعد القانونية وسمو الدّستور وتوافر المصداقيّة في أفعال الدّولة وإقرار حقوق الإنسان وضمانها.

ويجب أن تكون دولة القانون قائمة على علاقة توازن واحترام متبادل بين الحاكم والمحكوم، تقيد نفسها بنظام قانوني يحمي المصالح العامّة[3].

وفي هذا السّياق، تعتبر منظمّة الأمم المتّحدة في قرار صدر عن الجمعيّة العامّة في 24 سبتمبر 2012 :

«أنّ حقوق الإنسان وسيادة القانون والدّيمقراطية مترابطة ويدعم كل منها الآخر وأنّها تندرج ضمن قيم الأمم المتّحدة ومبادئها الأساسيّة العالميّة غير القابلة للتّجزئة، وإذ تعيد أيضا تأكيد ضرورة التقيّد الشّامل بسيادة القانون ووضعها موضع التّطبيق على الصّعيدين الوطني والدّولي على السّواء، والتزامها الرّسمي بنظام دولي يستند إلى سيادة القانون وإلى القانون الدولي، وهو نظام يشكّل، إلى جانب مبادئ العدل، أمرا أساسيّا من أجل التّعايش السّلمي والتّعاون بين

[3] Jean-Michel Blanquer. Consolidation démocratique ? Pour une approche constitutionnelle Dans Pouvoirs 2001/3 (n° 98), pages 37 à 47.

الدّول، واقتناعا منها بأنّ النّهوض بسيادة القانون على الصّعيدين الوطني والدّولي أمر أساسي لتحقيق النمو الاقتصادي المطّرد والتّنمية المستدامة والقضاء على الفقر والجوع وحماية جميع حقوق الإنسان والحريّات الأساسيّة، وإذ تقرّ بأنّ الأمن الجماعي يعتمد على التّعاون الفعّال، وفقا للميثاق والقانون الدّولي،...[4]

وتقتضي دولة القانون إصدار دستور يقوم على المبادئ الدّستورية المعهودة أو مراجعة الدّستور القائم لتنظيم السّلط وتحديد اختصاصات كل سلطة والتّعاون بين بعضها البعض ومراقبتها لبعضها البعض وتدعيم دور السّلطة التّشريعيّة وكذلك التّداول على السّلطة لمقاومة حكم الفرد المطلق. كل ذلك لضمان حقوق الإنسان للمواطنين والمواطنات والالتزام بوضع تشريعات تحترم المساواة بين الجنسين وتحمي الأقليات وكلّ الفئات الهشّة وتوفّر الظّروف الملائمة لإيجاد مجتمع مدني قوي.

كما تهدف إلى إعادة بناء المؤسّسات الدّستوريّة على أسس ديمقراطيّة وإحداث هيئات ومؤسّسات دستوريّة تعمل على دعم الدّيمقراطية للتّصدّي إلى كلّ محاولات الرّجوع إلى الوراء وخاصّة إلى النّظام الدّكتاتوري.

وكنقطة انطلاق ولتفكيك النّظام الدّكتاتوري القائم، تعتمد دولة القانون كلّ الوسائل والآليات لاحترام استقلاليّة القضاء واحترام الأحكام القضائيّة والسّهر على تنفيذها من قبل الجهات المعنيّة ووضع حدّ للإفلات من العقاب واحترام الحقّ في محاكمة عادلة لضمان وصول المواطنات والمواطنين إلى القضاء.

وفي هذا الإطار ينصّ إعلان باريس الصّادر سنة 2018 عن مؤتمر وزراء العدل في الدّول الفرنكوفونية : على أنّه «لابدّ أن تكون العدالة الضّامنة لدولة القانون والحامية لحقوق الإنسان وللتّنمية الاقتصاديّة والاجتماعيّة مستقلّة ومحايدة وسهلة الوصول

[4] قرار عدد102/66 اتخذته الجمعية العامة بناء على تقرير اللجنة السادسة (A/475/66سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي المتحدة الأمم/ RES/66/102A

إليها وذات اختصاص فعلي وأن تمثّل إحدى أسس التّماسك الاجتماعي وتتمتّع بثقة المتقاضين[5].

كما تفترض دولة القانون إصدار قوانين تكون ثمرة استشارات شعبيّة مع كلّ المواطنات والمواطنين المجتمعين في مجالس يتمّ انتخابها بطريقة ديمقراطيّة وتكون ممثّلة لكلّ الفئات الاجتماعيّة وإحداث محكمة دستوريّة مستقلّة لضمان علويّة الدّستور ومراقبة دستوريّة القوانين ومراقبة المسار الانتخابي

التعدّديّة الحزبيّة والمعارضة الحزبيّة

إضافة إلى إرساء دولة القانون، يفترض تأصيل الدّيمقراطيّة التّعدديّة الحزبيّة. ممّا يعني وجود أحزاب سياسيّة قويّة تتنافس على الوصول إلى الحكم والاعتراف بدور المعارضة وتقنينه دستوريّا حتّى تكون فاعلا أساسا في مسار البلاد وضمان تمثيليّة كلّ الأصناف الاجتماعيّة والأقليّات.

السّلطة المحلّية والدّيمقراطيّة المحليّة التّشاركيّة

وأخير ولضمان تأصيل الدّيمقراطية على المستوى المحلّي، لا بدّ من تأكيد دور السلطة المحليّة التي تحقّق هذه الديمقراطيّة عن قرب وتعمل بمبادئ الديمقراطية التّشاركيّة لكلّ المواطنات والمواطنين حتّى يقع تشريكهم في الشأن العام والاستجابة إلى مطالبهم في المنطقة.

كلّ هذه العناصر المؤسّسيّة والتّنظيميّة ذات الصّلة باستقرار أسس وقواعد اللعبة الديمقراطية تتطلّب :

- اعتماد استراتيجيّات وممارسات الفاعلين السياسيّين الرّئيسيين من حيث التزامهم النهائي بأسس وقواعد الممارسة الدّيمقراطيّة حتّى في فترات الأزمات الاقتصاديّة

[5] Déclaration de Paris .Les dix ans de la Conférence des ministres francophones de la Justice, tenue à Paris le 14 février 2008, doivent être l'occasion de tirer un bilan. « La justice, garante de l'État de droit, de la protection des droits de l'Homme et du développement économique et social, doit être indépendante, impartiale, accessible et efficace et constituer ainsi un des piliers de la cohésion sociale et de la confiance des justiciables dans leur système judiciaire. OIF. Rapport sur l'état des pratiques de la démocratie, des droits et des libertés dans l'espace francophone 2018. Les processus démocratiques dans l'espace francophone

والسّياسيّة، وهوما يعني أنّ أيّا من هؤلاء الفاعلين لا يفكّر في الانقلاب على الدّيمقراطيّة أو العمل خارج أطرها وقواعدها.

- نشر القيم والوعي بأهميّة ضمان تأصيل الدّيمقراطية لدى المواطنات والمواطنين بحيث تكون الغالبية العظمى منهم على قناعة بأنّ الإجراءات الدّيمقراطية والممارسات ذات الصّلة بتحقيق حكم القانون، والشّفافيّة، والمساءلة، واحترام حقوق الإنسان والحريّات للمواطنين والمواطنات يمثّلوا الطّريق الوحيد للتّغيير السّياسي والوصول إلى السّلطة

وبذلك تتجذّر شرعيّة النّظام الدّيمقراطي في الوعي الجماعي للمواطنين، ناهيك عن وجود درجة مقبولة من التّطوّر الاقتصادي والاجتماعي على النّحو الّذي يخلق بيئة ملائمة لاستمرار النّظام الدّيمقراطي وترسّخه.

2 - مبادرات لإرساء الضّمانات لتأصيل الديمقراطية في تونس منذ 2011

➢ مبادرات الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثّورة

اعتبر الانتقال من نظام بن علي إلى فترة ما بعد 2011 مرحلة أساسيّة في بناء الدّيمقراطيّة في تونس وفي تركيز المؤسّسات التي تؤمّن الانتقال الدّيمقراطي السّليم كمرحلة سابقة لإعداد دستور جديد وتنظيم سلط مختلفة عن النّظام السّابق بعد أن تمّ إلغاء الدّستور الأوّل لتونس المستقلّة وحلّ البرلمان وبقية المؤسّسات الدّستوريّة.

واستلهاما بالتّجارب المقارنة خاصّة في الدّول الّتي عرفت الانتقال الدّيمقراطي مثل الانتقال الدّيمقراطي في تشيلي في 1990، بعد سقوط نظام بنوشيه أو الانتقال الديمقراطي في إسبانيا في 1975، بين دولة إسبانيا تحت نظام فرانسيسكو فرانكو، حتّى عودة النّظام الملكي أو الانتقال الدّيمقراطي في الأرجنتين في 1983 أوالانتقال الدّيمقراطي في الأوروغواي في 1985 الّذي أنهى مرحلة الدّكتاتوريّة العسكريّة المنتصبة منذ 1973، تمّ إحداث ثلاثة هيئات، الهيئة الوطنيّة لتقصّي الحقائق حول الرّشوة والفساد،[6] الهيئة الوطنيّة لاستقصاء

[6] مرسوم عدد 7 لسنة 2011 مؤرخ في 18 فيفري 2011 يتعلق بإحداث لجنة وطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة والفساد.

الحقائق في التّجاوزات المسجّلة خلال الفترة الممتدّة من 17 ديسمبر 2010 إلى حين زوال موجبها[7]، والهيئة العليا لتحقيق أهداف الثّورة والإصلاح السّياسي والانتقال الدّيمقراطي.

ورغم أنّ هذه الهيئة ومهما توسّعت فإنّها لن تمثّل الشّعب التّونسي لأنّ التّمثيليّة الحقيقيّة لا تكون إلاّ عن طريق صندوق الاقتراع[8]، يمكن القول أنّها كانت هيئة شبه تشريعيّة تأسّست في 15 مارس 2011 بعد أسابيع من الثّورة التّونسيّة، وذلك بعد اندماج لجنة حماية الثّورة (مجموعة تتمتّع بالشّرعية الثّورية) واللّجنة العليا للإصلاح السّياسي من اجل الإشراف على مسار الانتقال الديمقراطي في تونس وعلى الإصلاحات السّياسيّة والدستوريّة في البلاد إلى حين انتخابات 23 أكتوبر 2011.[9]

وحسب ما جاء في الفصل الثّاني من المرسوم عدد 6 لسنة 2011 المحدث للهيئة فهي مؤسّسة عموميّة مستقلّة تعهّدت «.... بالسّهر على دراسة النّصوص التّشريعيّة ذات العلاقة بالتّنظيم السّياسي واقتراح الإصلاحات الكفيلة بتجسيم أهداف الثّورة بخصوص المسار الدّيمقراطي، ولها إبداء الرأي بالتّنسيق مع الوزير الأول حول نشاط الحكومة».

وتبعا لما جاء في هذا المرسوم لعبت الهيئة دورا تشريعيّا ودورا رقابيّا.

المهامّ التّشريعيّة. في تلك الفترة، كان الاقتناع كبيرا بأهميّة إرساء الدّيمقراطيّة في البلاد والتّفكير في إرساء ضمانات هامّة لتحقيقها ولتحقيق الانتقال الدّيمقراطي. لذا تكلّفت الهيئة بوضع مجموعة من المراسيم الّتي ستنظّم الأحزاب السّياسيّة وتعيد تنظيم الحياة الحزبيّة والجمعياتية وتنظّم حريّة الاتّصال السّمعي البصري. فأعدّت مراسيم أقرّت حريّة الجمعيّات والأحزاب السّياسيّة واهتمّت بقطاع الإعلام السّمعي

---

[7] مرسوم عدد 8 لسنة 2011 مؤرخ في 18 فيفري 2011 يتعلق بإحداث اللجنة الوطنية لاستقصاء الحقائق في التجاوزات المسجلة خلال الفترة الممتدة من 17 ديسمبر 2010 إلى حين زوال موجبها.

[8] أسماء نويرة. صعوبات في تحول المسار الديمقراطي في تونس. مارس 2011 https://carnegieendowment.org/sada/43350

[9] مرسوم عدد 6 لسنة 2011 مؤرخ في 18 فيفري 2011 يتعلق بإحداث الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة والإصلاح السياسي والانتقال الديمقراطي

والبصري مقترحة إحداث الهيئة العليا للاتّصال السّمعي والبصري[10] ونظّمت حريّة الصّحافة[11].

كما أعدّت مراسيم للإعداد للمرحلة التّأسيسيّة وتنظيم انتخابات أعضاء المجلس الوطني التّأسيسي وأحدثت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات[12].

المهامّ الرّقابيّة. تولّت الهيئة في هذا الإطار عدّة مهامّ من بينها مراقبة أداء الحكومة في إطار أدوارها السّياسيّة الرّقابيّة وقامت بالتّواصل مع الحكومة لمتابعة أعمالها. فاستدعت لهذا الغرض مجموعة من المسؤولين ومن بينهم رئيس الحكومة آنذاك السّيد الباجي قائد السّبسي لمسائلته حول الإصلاحات التي يجب أن يقوم بها كما دعت وزير الشّؤون الاجتماعيّة لمسائلته أيضا حول الوضع الاجتماعي في البلاد.

كما قامت بانتخاب رئيس وأعضاء الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات وذلك لتمكين الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات من الشّروع في الإعداد للمسار الانتخابي.

وشكّلت لجان للنّظر في بعض المسائل الهامّة مثل اللّجنة المكلّفة بالتّحقيق في أعمال العنف والتّعذيب للمتظاهرين إثر التّجاوزات الّتي طالت المتظاهرين في 14 ماي 2011 أو اللجنة المدعّمة لجهود الإغاثة بولايات الجنوب واللّجنة المصغّرة الّتي تكوّنت للاتّصال والتّنسيق مع الحكومة حول المسائل الّتي تشغل الرّأي العام.

ودائما في إطار عملها الرّقابي، تولّت الهيئة متابعة أشغال الهيئات الأخرى ومحاورة أعضاء الهيئة العليا للانتخابات ولجنة تقصّي الحقائق حول الفساد والرّشوة ورئيس لجنة تقصّي الحقائق حول التّجاوزات والانتهاكات.

---

[10] مرسوم عدد 116 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011 يتعلق بحرية الاتصال السمعي وبصري وبإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري.

[11] مرسوم عدد 115 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011 يتعلق بحرية الصحافة والطباعة والنشر.

[12] مرسوم عدد 27 لسنة 2011 مؤرخ في 18 افريل 2011 يتعلق بإحداث هيئة عليا مستقلة للانتخابات.

الخلاصة

مثّلت الهيئة آليّة هامّة للقطع مع النّظام السّابق ولوضع حدّ للدّكتاتوريّة الّتي أرساها وبادرة أساسية لتأصيل الدّيمقراطيّة في تونس رغم كلّ التّناقضات والخلافات الّتي وجدت بين عديد أعضاءها واختلاف انتماءاتهم الفكريّة والأيديولوجيّة والسّياسيّة ونظرتهم للهويّة وللإسلام ورغم بروز أحزاب سياسيّة جديدة غير مؤمنة بالدّيمقراطية وبدولة القانون ورغم تفاقم الأزمة الاقتصاديّة والاجتماعيّة التي تسبّبت في اندلاع الحركات الاحتجاجيّة إن لم نقل الثّورات من جديد.

ودائما وفي إطار تحصين مسار البناء الدّيمقراطي[13] ولتجاوز الأزمات الّتي اندلعت بين مختلف مكوّنات الهيئة تمّ إعداد عهد جمهوري اتّفقت عليه كلّ الأطراف وصادقت عليه بالأغلبيّة في شهر جوان 2011.

ظهرت فكرة العهد الجمهوري بمثابة السّعي لتثبيت أركان الانتقال الدّيمقراطي وخوفا من الرّجوع إلى الوراء. وهو أوّل وثيقة للمواطنة في تونس علّها تساعد على بلورة الإشكالات المطروحة في الدستور حسب الأستاذ سالم الحداد[14].

ظهرت هذه الوثيقة في أفريل 2011 قدّمتها مجموعة من الحقوقيّين ونشطاء من المجتمع المدني وإعلاميّن وشخصيّات مستقلّة ويمكن اعتبارها بمثابة إعلان لحقوق الإنسان سابقا وممهدا لظهور الدّستور كما هو الشأن في الدّول التي عرفت ثورات مثل الثّورة الفرنسيّة حيث مثّل إعلان حقوق الإنسان والمواطن الّذي ظهر في 26 أوت 1789 أوّل نصّ مكرّس للحقوق والحريّات قبل ظهور دستور 1791.

قدّم العهد مجموعة المبادئ والقيم التي تحكم البلاد مؤكّدا على الدّين والهويّة والنّظام الجمهوري كما حدّد دور الدّولة في ضمان الحقوق العامّة والخاصّة وإقرار

---

[13] المولدي قسومة. في مواجهة التاريخ. صدى الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة والإصلاح السياسي والانتقال الديمقراطي في تونس. دار محمد علي الحامي. تونس 2021.

[14] سالم الحداد. العهد الجمهوري : أول وثيقة للمواطنة صادقت عليها الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة في شهر أوت 2011.
العهد-الجمهوري-أول-وثيقة-للمواطنة-صادقت-عليها-الهيئة-العليا-لتحقيق-أهداف-الثورة-في-2011- https://www.echaabnews.tn/ar/article/10053
شهر-أوت- 2011

مبدأ المساواة أمام القانون بين المواطنين وحماية مكاسب النّساء وإرساء منوال تنموي قوامه التّوزيع العادل للثّورات والتّوازن الفعلي بين الجهات وحماية الاستقلال الوطني والوقوف ضدّ الهيمنة وأهميّة بناء مجتمع مدني يكرّس أسس المواطنة وقيم الجمهوريّة ودولة ديمقراطيّة حرّة مستقلّة ذات سيادة.

ورغم أنّ العهد اكتسى صبغة اعتباريّة يقول الأستاذ عياض بن عاشور «أنّنا أردنا من خلاله أن نقيم المشاركة في الانتخابات حتّى تكون حقيقة مبنيّة على أسس صحيحة وجيدة وقويّة ...» لكنّه يبقى مبادرة من أجل تأصيل أسس الدّيمقراطيّة التي وضعت الأسس لإعداد الدّستور.

➢ مبادرات المجلس الوطني التّأسيسي ودستور 2014

توجّه تنظيم انتخابات أكتوبر 2011 إلى إحداث مجلس وطني تأسيسي مكلّف بوضع الدستور.

قدّم الدّستور بعض الضّمانات لتأصيل الدّيمقراطية ونتساءل اليوم هل مكّنت هذه الضّمانات من إرساء آليّات وممارسات ديمقراطيّة ؟

للإجابة عن هذا التساؤل، يمكن الرجوع إلى توطئة هذا الدستور :

في الفقرة الثالثة من هذه التوطئة تم التأكيد على اختيار بعض الضمانات من بينها «النظام الجمهوري التشاركي، في إطار دولة مدنية السيادة فيها للشعب عبر التداول السلمي على الحكم بواسطة الانتخابات الحرة وعلى مبدأ الفصل بين السلطات والتوازن بينها، ويكون فيه حقُّ التنظّم القائم على التعددية، وحيادُ الإدارة، والحكمُ الرشيد هي أساسَ التنافس السياسي، وتضمَن فيه الدولة علويّة القانون واحترام الحريات وحقوق الإنسان واستقلالية القضاء والمساواة في الحقوق والواجبات بين جميع المواطنين والمواطنات والعدل بين الجهات،».

وهذه الفقرة تدلّ على عديد الضّمانات الأساسيّة لتأصيل الدّيمقراطيّة وهي :

- التّشاركيّة
- الدّولة المدنيّة

- التّداول على السّلطة بواسطة تنظيم الانتخابات
- مبدأ الفصل بين السّلطات والتّوازن بينها
- حقّ التّنظّم القائم على التّعدّديّة
- حياد الإدارة
- الحكم الرّشيد
- علويّة القانون
- احترام حقوق الإنسان
- استقلاليّة القضاء
- المساواة بين المواطنين والمواطنات
- العدل بين الجهات

كل هذه الضّمانات سنجدها مكرّسة في أحكام الدّستور

➢ **دولة القانون :** جاءت دولة القانون في قالب الدّولة المدنيّة الّتي تقوم على المواطنة وإرادة الشّعب وعلويّة الدّستور.

وهي الدّولة الّتي تمارس فيها الحقوق والواجبات على أساس المواطنة، ولا تؤثّر فيها اللّغة أو اللّون أو العرق، أي أنّها تحترم التّعدّديّة، وتقوم فكرة الدّولة على المساواة في الحقوق والواجبات، واحترام المبادئ الأخلاقيّة، ويتعاون فيها الجميع للوصول إلى حياة مشتركة آمنة للجميع[15].

خصائص الدولة المدنية، تقوم الدّولة المدنيّة على :

مفهوم المواطنة : تعني أنّ جميع المواطنين متساوون أمام القانون وفي الحقوق والواجبات، ولا تمييز بينهم.

[15] تعريف الدولة المدنية. صدر في موقع «مودوع» بتاريخ 19.09.2021. : سجى أبو رياش
https://mawdoo3.com/ تعريف الدولة المدنية

الدّيمقراطيّة : تعني أنّها تمنع استئثار فئة معيّنة على السّلطة السّياسيّة، وتتحقّق الدّيمقراطيّة فيها من خلال صناديق الاقتراع، ووسائل التّعبير عن الرأي.

يحكمها المدنيّون : يعني أن يحكم هذه الدّولة مدنيّون منها وليس العساكر أوالطّوائف الدّينيّة.

مبدأ فصل الدّين عن السياسة : مع بقاء الدّين عاملًا في بناء الأخلاق أو تحصين المجتمع أخلاقيًا وتربويًا،

مبدأ التّعدّديّة السّياسيّة : إذ أنّ لجميع الأحزاب والفئات الحقّ في الوصول إلى الحكم أو في التأثير عليه[16].

➢ **حقوق الإنسان :** إضافة إلى إقرار المبادئ الكونيّة السّامية لحقوق الإنسان في الفقرة الثّانية من التّوطئة خصّص الدّستور لهذه الحقوق عدّة فصول من بينها الفصل السّادس المتعلّق بحريّة المعتقد والضّمير وممارسة الشّعائر الدّينية وكلّ فصول الباب الثّاني مؤسّسا هذه الحقوق على مبدأ المساواة بين المواطنين والمواطنات وعلى احترام الكرامة الإنسانيّة ومعتمدا تقسيم أجيال الحقوق المتعارف عليها في منظومة الأمم المتّحدة : جيل الحقوق المدنيّة والسياسيّة وجيل الحقوق الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثقافية وجيل الحقوق التضامنيّة ومحدّدا الضّوابط المتعلّقة بالحقوق والحريّات المضمونة بالدّستور.

➢ **الفصل بين السّلط** : قسّم الدّستور السّلط إلى سلطة تشريعيّة وسلطة تنفيذيّة وسلطة قضائيّة :

السّلطة التّشريعيّة تتكوّن من أعضاء منتخبين على أساس قاعدة التّناصف. وتمارس مهامها التّشريعية في إصدار القوانين وتتمتّع بالاستقلاليّة وتراقب أعمال الحكومة باعتبارها المسؤولة أمامها بتوجيه أسئلة كتابيّة أوشفاهيّة أوالتّصويت على لائحة لوم أو التّصويت بطلب من رئيس الجمهوريّة على الثّقة في مواصلة أعمالها. كما يمكن للمجلس مسائلة الرئيس وإعفائه من أجل الخرق الجسيم للدّستور.

[16] سجى أبو رياش. نفس المرجع.

السّلطة التّنفيذيّة سلطة ثنائيّة تتكوّن من رئيس الجمهوريّة ومن الحكومة.

رئيس الجمهوريّة يتمتّع بصّلاحيّات معيّنة ومنها حقّ حلّ البرلمان في الحالات التي ينصّ عليها الدّستور ومخاطبته ويتّخذ التّدابير الاستثنائيّة في حالة الخطر الدّاهم وعرض الاستفتاء على الشّعب.

الحكومة تتكوّن من رئيس حكومة يتمّ تكليفه بعد الانتخابات التّشريعيّة بصفته مرشّح للحزب أو للائتلاف الحزبي المتحصّل على أكبر عدد من المقاعد بمجلس نوّاب الشّعب.

رئيس الحكومة هو الّذي يضبط السّياسة العامّة للدّولة ويسهر على تنفيذها ويتولّى رئاسة مجلس الوزراء ويمارس السّلطة التّرتيبيّة.

السّلطة القضائيّة هي سلطة مستقلّة تضمن إقامة العدل وعلويّة الدّستور وسيادة القانون وحماية الحقوق والحريّات. والقاضي مستقّل لا سلطان عليه غير القانون. ولضمان هذه الاستقلالية أسّس الدستور مجلس أعلى للقضاء يضمن حسن سير القضاء واحترام استقلاله.

➢ **المحكمة الدستوريّة** لضمان احترام علويّة الدّستور والسّهر على دستوريّة القوانين خاصّة تلك المتعلّقة بحقوق الإنسان ومراقبة دستوريّتها تمّ إنشاء هذه المحكمة كهيئة قضائيّة مستقلّة تتكوّن من ذوي الكفاءة ثلاثة أرباعهم من المختصّين في القانون.

➢ **المعارضة :** دائما بنيّة تأصيل الدّيمقراطيّة تمّ تكريس المعارضة في الدّستور بصفتها مكوّن أساسي في المجلس لها حقوق تمكّنها من النّهوض بمهامّها في العمل النّيابي ومن تمثيليّة مناسبة وفاعلة في كلّ هياكل المجلس وأنشطته الدّاخليّة والخارجيّة. وفي نفس الاتّجاه ولتدعيم التعدّديّة الحزبيّة ضمن الدّستور حقّ تكوين الأحزاب والنقّابات والجمعيّات دون قيود.

➢ **آليات المراقبة :** لمراقبة السّير العادي للمؤسّسات ودعم الدّيمقراطيّة تمّ إحداث هيئات دستوريّة مستقلّة عن السّلط القائمة وهي :

الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات الّتي تسهر على إدارة الانتخابات وتنظيمها والإشراف عليها في مختلف مراحلها.

هيئة الاتّصال السّمعي والبصري التي تتولّى تعديل قطاع الاتّصال السّمعي والبصري وتسهر على ضمان حريّة التّعبير والإعلام وعلى ضمان إعلام تعدّدي.

هيئة حقوق الإنسان التي تراقب احترام حقوق الإنسان والحريّات وتعمل على تعزيزها.

هيئة التّنمية المستدامة وحقوق الأجيال القادمة الّتي تستشار وجوبا في مشاريع القوانين المتعلّقة بالمسائل الاقتصاديّة والاجتماعيّة والبيئيّة وفي مخطّطات التّنمية.

هيئة الحوكمة الرّشيدة ومكافحة الفساد الّتي تساهم في سياسات الحوكمة الرّشيدة ومنع الفساد ومكافحته ومتابعة تنفيذها ونشر ثقافتها وتعزّز مبادئ الشّفافيّة والنّزاهة والمسائلة.

➢ **السلطة المحليّة :** هي آليّة هامّة لتأصيل أسس الدّيمقراطية لأنّ السّلطة المحليّة تقوم بالأساس على توزيع السّلطات على المستوى اللامركزي وتتجسّد في جماعات محليّة وهي البلديّات والجهات والأقاليم.

والجماعات المحليّة هي هياكل مستقلّة عن السّلطة المركزيّة تتمتّع بالشّخصيّة القانونيّة وبالاستقلاليّة الإداريّة والماليّة وتدير المصالح المحليّة وفقا لمبدأ التّدبير الحرّ. وهي هياكل تديرها مجالس منتخبة.

ومن ميزة السّلط المحليّة كما حدّدها الدّستور أنّها تعتمد آليّات الدّيمقراطية التّشاركية ومبادئ الحوكمة المفتوحة لضمان إسهام أوسع للمواطنين والمواطنات في إعداد برامج التّنمية والتّهيئة التّرابيّة ومتابعة تنفيذها.

النتيجة

بالنتيجة نجد في دستور 2014 عدّة ضمانات لتأصيل الدّيمقراطية لكن لماذا لم تنجح مؤسّسات الدولة في إرسائها ؟ ما هي العوامل التي وقفت دون تجسيد هذه الضّمانات على أرض الواقع ؟

عدّة عوامل تفسّر هذا التعطيل

التعثّر في الإصلاح السّياسي وفي الشّروع في الانتقال الدّيمقراطي. من المفروض أنّ الانتقال من نظام دكتاتوري إلى نظام ديمقراطي وللقطع مع النّظام السّابق يفترض تقديم إصلاحات ووضع مؤسّسات كفيلة بتحقيقها وتحقيق الاستقرار الدّيمقراطي. وهذا ما يفترض أن تعمل السّلطات الجديدة على وضع مؤسّسات ديمقراطيّة ممثّلة لكلّ الفئات الاجتماعيّة والعائلات السّياسيّة وملتزمة بالعمل من أجل تحسين أوضاع البلاد.

ومن الملاحظات الّتي يمكن أن نسوقها في هذا السياق، أنّ التّعدديّة الحزبيّة الظّاهريّة الّتي أدّت إلى ظهور عدد كبير من الأحزاب المتقاربة الّتي تحوّلت بالنّسبة للبعض منها إلى أحزاب عائليّة تضمّ أفراد العائلة دون غيرهم ساهمت في تعكّر الوضع السّياسي. ونتيجة لمشاركتها في الانتخابات، تعدّدت القائمات الانتخابيّة وتشتتت الأصوات مقابل وحدة صفّ حركة الإسلاميّين وانضباطها وفي النّهاية فوزها في الانتخابات.

وقد كان لهذا الفوز تداعيات كبرى أثّرت مباشرة على إعادة تشكّل الخارطة السّياسيّة ودفعت الحركة الإسلامية إلى السّقوط في النّزعة التّسلّطيّة الّتي تصاحب صنف «المنتصرين» وحصولها على أغلبيّة المقاعد رغم أنّ اختيار طريقة الاقتراع، بالتّمثيل النّسبي مع اعتماد أكبر البقايا، من المفروض أن تؤدّي إلى تركيبة متنوّعة للمجلس بحيث يتمّ تمثيل كلّ العائلات السّياسيّة.

منذ ذلك الوقت اتّجهت حركة النّهضة نحو تكوين ائتلاف حاكم عرف بـ «الترويكا» رئاسيّا وحكوميّا وبرلمانيّا يتكوّن من ثلاثة أحزاب ذات الأغلبيّة الممثّلة في المجلس الوطني التّأسيسي لتكوين أغلبيّة مستقرّة في الحكم في تونس. تأسّس الائتلاف في 22 نوفمبر 2011 وانحلّ في 20 نوفمبر 2014. وهي تجربة[17] نادرة في محاولة

[17] عائشة التايب. الترويكا الحاكمة في تونس حصاد العام بين صعوبات الممارسة وجسامة التحديات. سياسات عربية 2013.

تجميع قوى سياسيّة مختلفة حول غاية معيّنة تتمثّل في تسيير البلاد وخاصّة وضع دستور للبلاد لكنّها واجهت تعثرات مختلفة من بينها محاولة حركة النهضة السّيطرة على مؤسّسات الدّولة والهيمنة على دواليب الدّولة لتشكّل خطرا على الانتقال الدّيمقراطي وعدم القدرة على الاستجابة إلى مطالب المواطنين الاجتماعيّة والاقتصاديّة نظرا لفقدانها إلى برامج اقتصاديّة فعليّة. ممّا أدّى إلى اندلاع حركات احتجاجيّة ومظاهرة شعبيّة للمطالبة بتوفير أدنى ضمانات ظروف العيش الكريم وخاصّة بعد اغتيالات زعماء سياسيين.

الانزلاق نحو هيمنة السّلطة التّشريعيّة على بقيّة السّلط وتهميش السّلطة التّنفيذيّة بما أنّ مهامّ الرّئيس تكاد تكون شرفيّة وتنحصر خاصّة حسبما يقتضيه الدّستور في الفصل 77 في «ضبط السّياسة العامّة في مجال الدّفاع والعلاقات الخارجيّة والأمن القومي المتعلّق بحماية الدّولة والتّراب الوطني من التّهديدات الدّاخليّة والخارجيّة».

وكما قدّمنا سابقا فالحكومة هي في حدّ ذاتها حكومة تابعة ضعيفة بفعل تأثير الأحزاب السّياسيّة اضافة إلى كونها غير مستقرّة وخاضعة إلى ضغط المصالح المختلفة في المجلس.

أمّا مجلس نوّاب الشّعب فلم يتمكّن من القيام بمهامّه كسلطة تشريعيّة نظرا لغياب التّوازن بين مختلف العائلات السّياسيّة الممثّلة داخله والّتي لم تقدر على تكوين أغلبيّة حول الحكومات المتتالية وعلى تواجد فعلي للمعارضة المتشتّتة. فتآكلتها الصّراعات وأصبحت غير قادرة على فضّ الخلافات بين مختلف النوّاب وبالنتيجة على تكوين حكومات مستقرّة.

غياب الإرادة السياسيّة لتفعيل أحكام الدّستور.

لم يتمكن مجلس نواب الشعب من تبنّي سياسة تشريعيّة ومن تفعيل أحكام الدّستور في عدّة مجالات خاصّة في مجال حقوق الإنسان حيث لم يعمل على مراجعة القوانين حتّى تتلاءم مع أحكام الدّستور ولم يضع تشريعات جديدة حامية وضامنة لحقوق الإنسان. وهذا ما أدّى بنا إلى مواصلة الخضوع إلى قوانين

غير دستوريّة في ممارسة بعض الحقوق والحريّات العامّة والخاصّة. نذكر على سبيل المثال في المجال العام القانون المتعلّق بالاجتماعات العامّة والمظاهرات والتجمّعات[18] والإبقاء على الأحكام التمييزيّة في القوانين المنظّمة للأسرة وخاصّة مجلّة الأحوال الشّخصيّة. وهكذا غيّبت المساواة التي هي عنصرا أساسيّا لتأصيل الدّيمقراطيّة.

التّأخير في إحداث الهيئات الدّستوريّة المستقلّة الدّاعمة للانتقال الدّيمقراطي.

يتمثّل هذا التّأخير من جهة في عدم إصدار القوانين المحدثة للهيئات الدّستوريّة المستقلّة ومن جهة أخرى في التردّد في انتخاب أعضاءها خوفا من فقدان السّيطرة عليها وعدم احترام استقلاليّتها لتغليب المحاصصة الحزبيّة رغم أن الدّستور اقتضى في الفصل 125 أن ينتخب أعضاء هذه الهيئات من قبل مجلس النوّاب بأغلبيّة معزّزة.

السّلطة المحليّة عرفت عدّة عراقيل قانونيّة وماليّة وسياسيّة من شأنها أن تعطّلها في القيام بعملها بكلّ استقلاليّة.

3 - الوضع بعد 25 جويلية 2021. الخروج من الإطار الدّستوري من أجل إدخال تغييرات على النّظام السّياسي

بعد 25 جويلية 2021 وتجميد أعمال المجلس وحلّ الحكومة، فقدت أهمّ الضّمانات موجباتها.

هكذا وبمقتضى أمر 117 [19] الّذي يمكن أن نعتبره «دستور صغير» انفرد رئيس الجمهوريّة بالحكم وتولّى ممارسة السّلطة التّشريعيّة بمراسيم كما احتكر كافّة مهامّ السّلطة التّنفيذيّة بمساعدة حكومة كل أعضائها معيّنين من قبله وهي مسؤولة أمامه دون سواه.

[18] قانون عدد4 لسنة 1969 مؤرخ في 24 جانفي 1969 يتعلق بالاجتماعات العامة والمواكب والاستعراضات والمظاهرات والتجمهر.

[19] أمر رئاسي عدد 117 لسنة 2021 مؤرخ في 22 سبتمبر 2021 يتعلق بتدابير استثنائية.

ومن بين الضّمانات الّتي فقدت كذلك، إلغاء الهيئة الوقتيّة لمراقبة دستوريّة مشاريع القوانين الّتي كانت تعمل كمحكمة دستوريّة للنّظر في مشاريع القوانين في انتظار إنشاء المحكمة الدستورية الأصليّة.

لكن أخطر من ذلك، التراجع في التّسلسل الهرمي للقواعد القانونيّة وكذلك إعطاء الأمر الرّئاسي قيمة قانونيّة أقوى من دستور 2014 بما أنّ الفصل 20 من الأمر ينصّ صراحة أنّه «يتواصل العمل بتوطئة الدّستور وبالبابين الأوّل والثّاني منه، وبجميع الأحكام الدّستوريّة الّتي لا تتعارض مع أحكام هذا الأمر الرّئاسي».

هكذا يمكن أن نعتبر هذا الأمر أوّل مرحلة لتغيير النّظام السّياسي القائم وإضفاء شرعيّة للسّلطة المطلقة لرئيس الجمهوريّة الّتي ستتجسّد في دستور 2022.

فقدان أهمّ الضّمانات بعد إصدار دستور 2022

يمكن أن نذكر من بين الضّمانات الأساسيّة لتأصيل الديّمقراطيّة الّتي غابت في الدّستور الحالي :

- **عدم التّنصيص على الطّبيعة المدنيّة للدولة ومكوّناتها** ممّا من شأنه أن يضع الدّولة في وضع الهشاشة. فلقد ميّزت «مدنيّة الدّولة» دستور 2014 وكانت حاضرة في التّوطئة والفصل الثّاني منه الّذي أعلن أنّ «تونس دولة مدنيّة تقوم على المواطنة وإرادة الشّعب وعلويّة القانون. لا يجوز تعديل هذا الفصل»، وكذلك في الفصل 49 والّذي أكّد على أنّ تقييد الحرّيات يجب أن يكون «لضرورة تقتضيها دولة مدنيّة ديمقراطيّة». وهذا الغياب لمفهوم مدنيّة الدّولة ستعوّضه مفاهيم وآلياتٍ من شأنها ضرب هذه المدنيّة وتغليب مقاصد الإسلام على القوانين الوضعية.
- **التّراجع عن استقلاليّة السّلط** بالعدول على مبدأ الفصل بين السّلط وتعويضه بمبدأ الفصل بين الوظائف.
- **هيمنة السّلطة التّنفيذيّة على بقيّة السّلط** واختلال التوازن بين السّلط حيث لا تقتصر رئاسة الجمهوريّة على مكانتها في مقدّمة السّاحة السّياسيّة بل احتلتّ

المشهد السّياسي برمّته ونصّبت نفسها كمركز الثّقل الّذي تطوف بمداره كلّ المجسّمات الرّمزية لما بقي من المؤسّسات الأخرى.

- **سلطة الرئيس على الحكومة** تبلغ درجة تمكّنه من حلّها وإقالة أعضائها. أمّا اختصاصات رئيسة الحكومة فهي محدودة جدّا وتكاد تكون شرفية.

هكذا صارت للسّلطة التّنفيذيّة اليد العليا على الوظائف الأخرى ويُلاحظ ذلك بشكل مخصوص في تغييرين: فالحكومة والرّئيسة لم يعودا مسؤولَيْن أمام البرلمان، والرّئيس لا يُمكن عزله. إذ لم يعد البرلمان يصوّت على منح الحكومة الثّقة بينما هذا الإجراء هو معمول به في دستور 2014 ويشكّل قوّة مضادّة مهمّة، حتّى لوتسبّب ذلك في نشوب انسدادات سياسيّة. كما لم يعد بالإمكان توجيه لائحة اللّوم لصعوبتها حيث يقتضي الفصل 115 من الدّستور جمع أصوات نصف أعضاء مجلس نواب الشّعب ونصف أعضاء المجلس الوطني للجهات والأقاليم في حين اكتفى دستور 2014 بثلث أعضاء مجلس نواب الشعب.

كما لم يعد للبرلمان إمكانيّة التّصويت على إعفاء الرّئيس، ما سيجعله يتمتّع بالحصانة.

- **السّلطة التّشريعية أصبحت غرفة تسجيل** لسياسات ومقترحات رئيس الجمهوريّة
- **السّلطة القضائيّة فقدت استقلاليّتها** واصطبحت تابعة لرئيس الجمهوريّة الذي احتكر مهامّ تعيين وإعفاء القضاة خاصّة أنّ المجلس الأعلى للقضاء لم يعد مجلسا دستوريّا جامعا لكلّ المجالس بل انقسم إلى ثلاثة مجالس حسب طبيعة القضاء، عدلي وإداري ومالي.
- **الهيئات الدّستوريّة المستقلّة** ألغيت باستثناء الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات وأغلقت بقرار سياسي هيئة مقاومة الفساد.
- **السّلطة المحليّة لم تعد مؤسّسة على الدّيمقراطيّة التّشاركيّة** بل اكتفى الدّستور بتخصيص فصل يتيم يتعلّق بالجماعات العمومية المحلية الخاضعة إلى السلطة المركزية.

- **المحكمة الدستورية فقدت استقلاليّتها** وتحوّلت إلى محكمة تابعة لرئيس الجمهوريّة من حيث تعيين أعضائها بصفة كليّة من قبله.
- **حقوق الإنسان والمساواة لم تعد مضمونة** بما فيه الكفاية بما أنّ القضاء لم يعد قضاء مستقلا من مهامّه الأساسيّة حماية حقوق الإنسان وضمانها كما أنّ انفراد رئيس الجمهوريّة بإصدار مراسيم غير خاضعة لأيّ رقابة كانت ومحصّنة يمكن أن يؤدّي وأدّى فعلا إلى تقييد هذه الحريّات أو التّراجع في بعض الحقوق خاصّة تلك الّتي تخصّ النّساء وبعض المبادئ المؤسّسة لهذه الحقوق مثل مبدأ المساواة ووحدة حقوق الإنسان وشموليتها.
- **المعارضة فقدت كلّ سند قانوني** بما أنّ الدّستور الحالي تجاهلها.
- **الأحزاب السّياسيّة لم تقدر على القيام بدورها** ولم تحقّق التّوازنات السّياسيّة بين أحزاب حاكمة وأحزاب معارضة لتحقيق الاستقرار السّياسي كما هو معمول به في سائر الدّول التي تقوم على التّعدديّة الحزبيّة بل كانت عامل أساسي في تأزّم الأوضاع في البلاد وخلق مناخ سياسي مشحون بين «أعداء» حزبيّة وليس متنافسين للوصول إلى السّلطة.
- **الأجسام الوسيطة** مثل الجمعيّات غير الحكوميّة يمكن أن تندثر لفائدة الشّركات الأهليّة مع كثرة التّهديدات والتّراجعات التي شملتها.

الخاتمة

يمكن أن نستنتج من خلال هذه الورقة أنّه رغم كلّ المحاولات لإرساء ضمانات لتأصيل الدّيمقراطية في البلاد، فهي لا تزال محدودة وغير قادرة على تحقيق الانتقال الدّيمقراطي الّذي طالبنا به عدّة مرّات وأنّ المسار إلى حدّ الآن لا يزال محفوفا بالمخاطر.

فالأزمة السياسيّة المنتشرة في البلاد وغياب التّقاليد الدّيمقراطية وضعف الوعي المواطني لدى المواطنات والمواطنين والتّعددية الحزبية المشوّهة والصّراعات السّياسيّة بين الأحزاب ووجود زعامات غير قادرة على تأطير المواطنين والمواطنات

للاهتمام بالشّأن العامّ الشّعبوية وكلّها عوامل لا تساعد على تحقيق الانتقال الدّيمقراطي. كما أنّ الأزمة الاقتصاديّة والحركات الاحتجاجيّة الّتي اندلعت في البلاد وتهميش الشّباب وتفاقم البطالة أنتجوا غضبا شعبيّا أدّى إلى قطيعة مع السّلطة السّياسيّة القائمة وانعدام الثّقة في مؤسّسات الدّولة.

فكيف يمكن تدعيم الدّيمقراطيّة وتأصيلها ؟

من المعلوم أن تأصيل الدّيمقراطيّة يتطلّب :

- إرساء دولة مدنيّة تقوم على سيادة القانون وتحديد المرجعيات للقطع مع توظيف الدين لتدعيم شرعية السلطة ولتضييق حقوق الإنسان بصفة عامة وحقوق النساء بصفة خاصة.
- احترام بعض المبادئ والقيم التي تحكم العمل الدّيمقراطي ومنها قيم المساواة والتعدّديّة الحزبية والتّشاركية وضمان الحقوق والحريّات.
- بلورة سياسات اقتصاديّة واجتماعيّة تستجيب لمطالب المواطنات والمواطنين، وتحقيق الشّفافية والمسائلة والمحاسبة، كما تتطلّب تدعيم دور الأحزاب السّياسيّة ومنظّمات المجتمع المدني التي تمثّل قوّة فاعلة في تحسين وتطوير الوضع.
- الفصل بين السّلط وضمان التّوازن بين السّلط والتّداول على السّلط استنادا إلى مرجعيّة دستوريّة واضحة ومستقرة.
- تنظيم الانتخابات الحرّة والنّزيهة كآليّات رئيسيّة للنّظام الدّيمقراطي.
- تدعيم استقلاليّة القضاء وإعادة تركيز مجلس أعلى للقضاء.
- إحداث محكمة دستوريّة مستقلّة عن السّلط.
- إعادة دسترة الهيئات الدّستوريّة المستقلّة.
- تحقيق اللامركزية كأسلوب عمل ديمقراطي تشاركي وفق مبادئ الحوكمة الرّشيدة.
- مقاومة الفساد.

المراجع

- Jean-Michel Blanquer. Consolidation démocratique ? Pour une approche constitutionnelle des Pouvoirs 2001/3 (n° 98), pages 37 à 47.
- Union interparlementaire. La démocratie : principes et réalisation. Contributions écrites de Cherif Bassiouni (rapporteur général), David Beetham. m. Fathima beevi (mme), Abdelkader Boye, Awad el mor, Hieronim Kubiak, Victor Massuh, Cyril Ramaphosa, Juwono Sudarsono, Alain Touraine, Luis Villoro. Union interparlementaire. Genève 1998.
- Mamoudou Gazibo. Les paradoxes de la démocratisation en Afrique. transition et consolidation démocratique. Presses de l'université de montréal. 2005 p. 201-216.

- سلوى الحمروني بمساعدة نضال المكي. المواطنة المتساوية في تونس : الضمانات الدستوريّة للمساواة بين المواطنين والمواطنات. المنتدى العربي للمواطنة في المرحلة الانتقالية 2012.
- مسعود الرمضاني. تونس : الانتقال الديمقراطي العسير. مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان. تونس 2017.

الصعوبات الاقتصادية وتأزّم مناخ الأعمال : الدعامات المتصلبة لإحباط شباب حالم

الأستاذ معز السوسي، تونس

مقدمة

عرفت البلاد التونسية منذ بداية 2011 تحولات عميقة وجذريّة دفعت إلى مرحلة جديدة أُسِّست فيها هياكل ومؤسسات الجمهورية الثانية للقطع مع نظام حكم رئاسوي، تسلطي وشمولي. ولقد اهتدى التونسيون في 17 جانفي 2014 إلى تشريع دستور جديد وبعدها إلى تنظيم انتخابات تشريعية ورئاسية مرتين في 2014 و2019 ولنا أن نعتبر ذلك خطوات ثابتة في مسار إرساء دولة المؤسسات والقانون والتداول السلمي على السلطة. وإلى حدود 25 جويلية 2021 كان شكل الحكم في الجمهورية الجديدة يتوزّع على ثلاثة أقطاب وهي مجلس نواب الشعب، رئاسة الجمهورية ورئاسة الحكومة وأسندت للهيئات الدستورية المستقلة دور رقابة وتعديل في مجالات الانتخاب، الإعلام، التنمية المستدامة، حقوق الأجيال القادمة، حقوق الإنسان، مناهضة التعذيب ومكافحة الفساد... ولكن ما آلت إليه الأمور منذ 25 جويلية 2021 قد أعادنا إلى المربّع الأوّل في سياق انتكاسة الديمقراطية ومؤسساتها. واليوم نتساءل عن الدوافع والعوامل التي أدت لهذه الأوضاع بعد أن ذهب في قناعة التونسيين أن البلاد قد حققت نجاحات مهمة في مسار إرساء الانتقال الديمقراطي رغم العديد من الأزمات كالإغتيالات السياسيّة والهجمات الإرهابية وتعثّر مسار العدالة الانتقالية وإرساء الحكم المحلّي. ولعل في تهميش الجانب الاقتصادي وفي عدم الاستجابة إلى تطلعات الفئات المحرومة والجهات المهمشة وفي إحباط طموحات الشباب الحالم بغد أفضل جانب كبير لتفسير الحالة التونسية المتأزمة على جميع المستويات.

إنّ المشاكل والتحديات الإقتصادية المتراكمة أصبحت اليوم تقوّض إمكانية تحقيق التنمية المنشودة عن طريق إرساء نسق نمو ملائم وتحقيق رفاه اجتماعي مقبول،

بل أن ما يشغل البال فعلا هو تنامي نسبة التونسيين الذين باتوا يقبلون مقايضة الديمقراطية والحريات بالرفاه والاستقرار جرّاء واقع اقتصادي مخيّب للآمال.

إنّ المتأمل في الوضع الاقتصادي وبعد مضيّ أكثر من عقد على الثورة التي قامت من أجل مناهضة التفاوت الجهوي والحدّ من البطالة والفقر والتـهميش يمكنه الملاحظة أنّ جلّ الإشكاليات لا تزال تراوح مكانها إن لم تكن قد تفاقمت واحتدت. ونذكر منها على سبيل المثال ارتفاع البطالة لدى الشباب وخاصة لدى حاملي الشهائد منهم بنسبة تفوق 30% ؛ التفاوت في نسب الفقر بين الجهات وتعثر إرساء مؤسسات ومبادئ الحوكمة الرشيدة ؛ ضعف نسق النموّ بصفة ملحوظة وتراجع القدرة الشرائية جرّاء نسب تضخم تفوق 9% ؛ تقهقر جهد الاستثمار وخاصة في الجزء الخاص منه ؛ تفاقم العجز التجاري وارتفاع المديونية العمومية ؛ تراجع قيمة الدينار أمام العملات الأجنبية ؛ تنامي الاقتصاد الموازي والتهريب عبر الحدود.

ولقد كان لهذه الأوضاع الوقع السيئ على إدماج الشغالين في الدورة للاقتصادية وخاصة شريحة الشبان منهم. تلك الشريحة التي يفترض أن تكون مصدر خلق وإبداع وقوة اقتراح لو اندمجت في المؤسسة وفي العمل السياسي والمدني عبر الجمعيات والأحزاب، ولكن بات جزء كبير من الشباب يعاني الإقصاء وركن إلى بطالة طويلة المدى وخضع للإحباط واليأس ولدى بعض الفئات منه جنح إلى الهجرة السرية رغم المخاطر والكوارث. ولنا في تفاقم عدد المهاجرين غير الشرعيين وفي عدد الشبان التونسيين الملتحقين بالتنظيمات الإرهابية دليل لمدى انسداد الآفاق وانكسار الحلم في غد أفضل داخل البلاد.

وها هي البلاد تفوِّتُ عنها فرصة ثمينة لاستغلال فُتوة سكانها التي عوض أن تكون رافعة للاقتصاد كما تأكده نظريات الرأس مال البشري باتت تعاني من تَهَرُّم العمال واختلال هيكلي في موازنات الصناديق الاجتماعية. كما أنّ المقاربة الأمنية لمعالجة الآفات الاجتماعية من هجرة سريّة أو تنظم إرهابي باتت تستنزف نفقات كبيرة أثقلت كاهل المالية العمومية وبوأت الوزارات المعنية من دفاع وداخلية نصيب

الأسد في النفقات العمومية على حساب مهمات وزارات التربية والتشغيل، والصحة، والتعليم العالي، والنقل.

إنّه وبالنظر لكل ذلك يتفق اليوم جلّ الملاحظين أنّ ضعف النتائج الاقتصادية المسجلة منذ الثورة وعدم القدرة على تجاوز الأزمات المتكررة وخاصة منها الجائحة الصحية في 2020 و2021 وتأثيرات الحرب الروسية الأكرانية منذ مارس 2022 يعود إلى عدة أسباب يمكن تصنيفها إلى ما هو متعلق بالخيارات الهيكلية لفترات ما قبل الثورة أو ما يسمّى بالمنوال التنموي وإلى ما هو راهن وظرفي باعتبار الأوضاع الداخلية والخارجية غير ملائمة. ونتناول في هذه الورقة في جزئها الأول تقييما سريعا للخيارات الهيكلية المكونة للسياسات الاقتصادية لما قبل الثورة وسوف نبيين أن عدم المثابرة والتذبذب اللذان ميّزا تلك الفترة قد أثرا سلبيا على مردودية السياسات الإقتصادية كما أن الجنوح إلى تحقيق الرفاه عبر دعم الاستهلاك على حساب استثمار مجدي على المدى المتوسط والبعيد كان له سيئ الأثر على بناء اقتصاد قوي ومنيع بل فاقم من هشاشته وتبعيته.

ثم نتطرق في الجزء الثاني إلى دراسة الوضع الراهن بتناول مؤثرات الإقصاء الاجتماعي عبر البطالة، الانقطاع المبكر عن التعليم والفقر من أجل تقديم بعض المقترحات العملية للحد من أخطار هذه الظاهرة السلبية بما تحمله من تهديدات على مسار الانتقال الديمقراطي.

وفي العنصر الثالث نتناول مناخ الأعمال لنبرز أنه قد تأثر سلبا بما مرت به البلاد من اضطرابات سياسية واجتماعية احتدت مؤخرا بتأثيرات الأزمات الخارجية وبانتكاسة الديمقراطية وقبلها بالتجاذبات السياسية والجرائم الإرهابية خاصة التي استهدفت الأجانب في متحف باردو وفي المنطقة السياحية بمدينة سوسة الساحلية. واليوم لم يسترجع الإقتصاد التونسي عافيته، بل لا يزال يعاني من أزمة خانقة قد تعصف بكل مكاسب الدولة ومؤسساتها. ونذكر بالخصوص ما عاشته في السنوات الأخيرة الشقيقة ليبيا من عدم استقرار على جميع الأصعدة والذي ساهم

في تفاقم التهريب والهجرة غير الشرعية. زد على ذلك تأثير الأزمات الاقتصادية والسياسية لدى الإتحاد الأوروبي، الشريك الأكبر للإقتصاد التونسي، وارتداداتها على التعاون والشراكة مما أثر مباشرة على نسق تدفق الإستثمار الخارجي المباشر. إنّ هذه الهزّات والأزمات التي يجابهها الإقتصاد التونسي والتي كما ذكرنا تتشابك فيها العوامل الداخلية والخارجية تدعونا للبحث كي نفهم الأسباب التي شكلت معوقات تحقيق نمو إدماجيّ يرسي اقتصادا ذي طاقة تشغيليّة عالية ويمكّن من خلق عدد أكبر من فرص العمل اللائق للجنسين وخصوصا في المناطق الدّاخليّة ولحاملي الشهادات.

أولًا : مسار النموّ على المدى الطويل

انطلقت مسيرة ارساء مؤسسات الدولة وقوانينها منذ استقلال البلاد التونسية عن الاستعمار الفرنسي في سنة 1956. ولقد كانت أهم الأولويات على المستوى الاقتصادي والاجتماعي هي مكافحة الفقر والهشاشة، نشر التعليم وإدماج المرأة وتحسين الوضع الصحي. مما لا شك فيه حققت تونس في هذه المجالات نجاحات مؤكدة.

وقد حقق استثمار رأس المال البشري نجاحا من حيث التنمية، حيث ارتفع مؤشر التنمية البشرية من 0.46 في عام 1980 إلى 0.725 في عام 2015، وفقا لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

وارتفع معدل إتمام التعليم الابتدائي، لكلا الجنسين من 56.9% سنة 1971 إلى 99.7% سنة 2014 ليتراجع عدد الأطفال الذين لا يزاولون تعليمهم من مائتي ألف سنة 1971 إلى 3696 سنة 2013. كما تراجعت نسبة الفقر بحساب 1.90 دولار في اليوم (تعادل القوة الشرائية لعام 2011) من 35% سنة 1985 إلى 10% سنة 2010.

جدول 1 : اتجاهات مؤشر التنمية البشرية في تونس استنادا إلى بيانات متسقة من السلاسل الزمنية ومؤشرات المكونات الجديدة ومنهجية جديدة

	مؤشر التنميةالبشرية	مؤشر جني GNI	معدل سنوات التعليم	العدد المتوقع لسنوات التعليم	متوسط العمر المتوقع عند الولادة
1980	0.459	43.4	2	8.1	62.1
1990	0.569	40.2	3.4	10.3	68.6
2000	0.654	40.8	4.8	13.2	72.6
2010	0.714	35.8	6.5	14.5	74.3
2015	0.725	34.3	7	14.6	75.1

المصدر : برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تقرير 2013 و2016

ويشير الجدول أعلاه أنّ مؤشرات التنمية البشرية للبلاد التونسية قد حققت تطورا ملحوظا ولكن يبقى مؤشر اختلال توزيع المداخل (مؤشر جني) مرتفعا نسبيا كما أن سنوات التعليم المحققة لا تتجاوز نصف السنوات المتوقعة.

إنّ معدل النموّ المسجل على المدى الطويل بين 1966 و2021 4.2% ويمكن اعتبار هذه النسبة مرتفعة نسبيا لكن ما يمكن ملاحظته أن التذبذب الكبير عبر السنين نصفه بانحراف معياري مرتفع إذ بلغ 3.7%.

رسم بياني 1 : نسبة النموّ بالأسعار القارة بتونس (1966-2021)

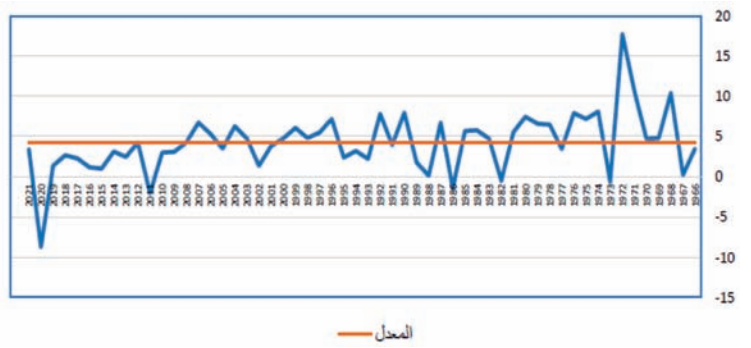

ولتفسير ذلك نسجّل مرور الإقتصاد التونسي بعدة هزّات وأزمات كانت وليدة عوامل مختلفة لعلّ أهمّها هي الخيارات الهيكلية المتسرعة وتكريس سياسة الحقوق المكتسبة دون مراعاة الموازنات الإقتصادية من مردودية ونجاعة. ونذكر بالخصوص تجربة نهاية الستينات حين تقرر تطبيق النموذج الإشتراكي والذي لقي فشلا فادحا جرّ البلاد إلى أزمة إقتصادية واجتماعية كادت أن تقضي على النواة الأولى للدولة ومؤسساتها. ثم منذ بداية السبعينات كان الإختيار الأساسي هو تطبيق سياسات إقتصادية تمزج بين الحمائية والتحرّر الإقتصادي وذلك باتباع نماذج الصناعات التصنيعية، تعويض الواردات بالصناعة المحلية. وعرفت تونس خلال سنوات السبعين ازدهارا إقتصاديا ملحوظا ويمكن أن نصنف تلك العشرية بالذهبية والتي ساهم في تحقيقها ريع أكبر الاكتشافات النفطية وجلب الإستثمار الخارجي المباشر.

خلال بداية الثمانينات احتدم الصراع الإجتماعي من أجل زيادات مهمة في الأجور ومن جرّاء محاولة فجائية لرفع الدعم على المواد الغذائية الأساسية. وأمام المشاكل الصحية للرئيس الراحل بورقيبة وقعت تنازلات في هذا المجال بدون مراعاة التوازنات المالية وتطور نسب الإنتاجية. وتبعا لذلك عاشت البلاد من جديد أزمة إقتصادية حادة في صيف 1986 عجلت بتطبيق برنامج إصلاح هيكلي حسب تعليمات صندوق النقد الدولي والذي كرّس سياسة التحرّر والخوصصة للقطاعات والمؤسسات القابلة للمزاحمة ولمبادئ اقتصاد السوق. ولكن هذه المرة كانت الأزمة الاقتصادية متزامنة مع إرتباك في تسيير دواليب الحكم. وبعد مرور سنة على بداية تطبيق برنامج الإصلاح الهيكلي وقع عزل الرئيس بورقيبة في نوفمبر 1987 ودخلت البلاد في مرحلة جديدة تغيرت فيها السياسة الإقتصادية من مرحلة البناء إلى مرحلة تحقيق الموازنات الإقتصادية الكبرى مع مواصلة نسق الخوصصة وتوجيه الإستثمارات الخاصة إلى القطاعات ذات الربحية العالية والسريعة وتجاه تحقيق الرفاه على حساب التنمية الشاملة والإدماجية. كما تراجع دور الدولة في الإنتاج وفي توفير الخدمات الأساسية. وتواجد التعليم والصحة الخاصين إلى جانب العموميين. وتراجعت نوعية الخدمات الإدارية التي كبلتها البيروقراطية وسممتها الرشوة والمحسوبية.

إنّه في تقديرنا لا يمكن أن تتحدث عن منوال تنمية معتمد وواضح المعالم في فترة ما قبل الثورة وذلك لغياب أهداف مرسومة في مجالات البطالة والتفاوت الجهوي وتوزيع المداخيل. وبرغم وجود مخططات خماسية إلا أنها تفتقر إلى الدقة والتقييم الموضوعي وكانت السياسات المتبعة تفتقد إلى التعديل والتقويم الضروريين لتحقيق توازن بين القطاعات. والملاحظ هو فقدان سياسة صناعية تراعي التكامل بين القطاع الفلاحي والخدمات. والمتأمل في نسيج المؤسسات الخاصة يرى جليًا أنّ 97% منها هي شخصية ولا تساهم في توفير مواطن شغل.

ثانيًا : الجانب الاجتماعي للنموّ

يعتبر النموّ شرطًا أساسيًا لتحقيق الحاجات الأساسية للشعوب التي تتوق إلى تحسين مستوى العيش وبلوغ التطور على المستوى الاقتصادي والاجتماعي. لكن بحسب الأدبيات، لا بد من بلوغ نوعية مقبولة للنموّ إلى جانب تحقيق النسق المرتفع. وترمي نوعية النمو إلى تكافؤ الفرص، الإدماج الاقتصادي، الحدّ من فوارق الدخل، إدماج الفئات الهشّة في الحركة ومساهمتها في إيجاد الثروة وتقاسمها. وما يدعو إلى الإنشغال في حالة الاقتصاد التونسي وهو على الرغم من إيجاد نسق مرتفع إلى حدٍّ ما للنموّ على المدى الطويل، بقيت إشكالات عدّة مطروحة، نذكر منها الفقر والبطالة والتفاوت الجهوي.

1 - مجابهة الفقر في تونس

تعتمد تونس مقاربة نقدية لقياس الفقر بالرجوع إلى الإنفاق الأسري والاستهلاك كقاعدة لتحديد عتبة الفقر في الوسطين البلدي (الحضري) وغير البلدي (الريفي). ويقوم المعهد الوطني للإحصاء منذ عام 1968، وكل خمسة أعوام بإنجاز المسح الوطني حول إنفاق ومستوى عيش الأسر. ويهدف هذا المسح إلى توفير معطيات حول مستوى عيش الأسر والاستهلاك الغذائي للأسر، وكذلك مستوى الفقر النقدي في تونس.

يبيّن الجدول خصوصًا، أن النسبة العامة للفقر شهدت بين عامي 2000 و2015 انخفاضًا بما يقارب 10 نقاط. وبذلك بلغت النسبة العامة للفقر 15,2 في المئة في عام 2015، في مقابل 20,5 في المئة في عام 2010 و25,4 في المئة في عام 2000.

الجدول 2 : تطور نسب الفقر في تونس بحسب الوسط (2000-2015)

	2000			2010			2015		
	الوطني	وسط حضري	وسط غير حضري	الوطني	وسط حضري	وسط غير حضري	الوطني	وسط حضري	وسط غير حضري
عتبة الفقر للفرد الواحد بالدينار	683	698	615	1206	1215	1070	1706	1703	1501
النسبة العامة للفقر في المئة	25,4	16,6	40,4	20,5	12,6	36	15,2	10,1	26
عتبة الفقر المدقع للفرد الواحد بالدينار	418	430	390	733	749	679	1032	1050	952
نسبة الفقر المدقع في المئة	7,7	3,4	15,2	6	2,1	13,6	2,9	1,2	6,6

المصدر : المعهد الوطني للإحصاء، المسح الوطني للاستهلاك لأعوام 2000، 2010 و2015

على مستوى الجهات، تشهد أقاليم الشمال الغربي والوسط الغربي بالنسبة إلى عام 2015 أكبر نسب عامة للفقر، مقارنة مع أقاليم الشريط الساحلي. كما تبرز هذه المعطيات التوجه نفسه بالنسبة إلى المفقر المدقع، حيث إنّ هذه الظاهرة ما زالت مرتفعة في أقاليم الشمال الغربي والوسط الغربي، في حين تسجل غيابًا شبه كلّي في أقاليم تونس الكبرى والشمال الشرقي والوسط الشرقي. كما نسجّل الفارق المهمّ ما بين نسب الفقر العامة والمدقع بين الوسط الحضري والريفي؛ إذ تبلغ لدى هذا الأخير أضعاف النسب المسجلة في الوسط الحضري.

الجدول 3 : نسب (مئوية) الفقر المدقع والعام بحسب الأقاليم

	نسبة الفقر المدقع		النسبة العامة للفقر	
	2000	2015	2000	2015
تونس الكبرى	1,6	0,3	13,7	5,3
الشمال الشرقي	6,8	1,6	29,9	12,8
الشمال الغربي	8,4	6,1	32,9	28,4
الوسط الشرقي	3,9	1,9	14,3	11,5
الوسط الغربي	18,8	8,4	44,1	30,8
الجنوب الشرقي	10,5	3	32,9	18,6

المصدر : حسابات الكاتب بالاستناد إلى معطيات المعهد الوطني للإحصاء، تبيان الاستهلاك لأعوام 2000، 2010 و2015

ما من شك في أن التحويلات الاجتماعية التي اتّبعتها الحكومات المتداولة، أدّت دورًا مهمًا في تقليص الفقر منذ عام 2000. وتتجسم هذه التحويلات في النفقات المخصصة لمجالات الصحة والتربية والتعليم والتكوين والتشغيل والتدخلات ذات الطابع الاجتماعي والدعم ونفقات الضمان الاجتماعي وبرامج التنمية الجهوية. ويقدّر حجم التحويلات الاجتماعية بما يعادل 21,953 مليار دينار سنة 2016، في مقابل 5,182 مليار دينار في عام 2000 و13,037 مليار دينار في عام 2011، وبذلك يكون حجم التحولات الاجتماعية قد تضاعف بما لا يقل عن 4 مرات ما بين عامي 2000 و2016. وتُعد التحويلات الاجتماعية دخلًا اجتماعيًا إضافيًا غير مباشر للمواطن.

تجدر الملاحظة إلى أن أعباء التعويض تمثل 7 في المئة من الناتج المحلّي الإجمالي، و20 في المئة من ميزانية الدولة، متجاوزة بذلك النفقات المخصصة للتنمية التي حددت بـ 4800 مليون دينار. ويبقى إلى اليوم صندوق التعويض أهمّ آلية لمقاومة الفقر والهشاشة. ويجب حاليًا وبتطبيق منهاج تشاوري يراعى فيه التنسيق مع الأطراف النقابية والاجتماعية وبتشريك المجتمع المدني إعادة هيكلة الصندوق، نظرًا إلى أنّ هذه المنظومة تطرح حاليًا إشكاليات عدّة، من أهمّها :

- العبء الثقيل الذي أصبحت تمثله الاعتمادات المالية المخصصة لهذه المنظومة في ميزانية الدولة.
- تنامي بعض الظواهر السلبية على غرار التبذير والتهريب 2011.
- الطابع الشمولي المعتمد لدعم المواد الغذائية الذي يحدُ من تصويب هذه المنظومة نحو مستحقيها، حيث بيّنت الدراسة التي قام بها مركز البحوث والدراسات الاجتماعية بالتعاون مع كل من المعهد الوطني للإحصاء والبنك الأفريقي للتنمية حول «أثر دعم المواد الأساسية وبرامج المساعدات الاجتماعية في تونس»، أنّه لا تنتفع الأسر الفقيرة سوى بـ 9 في المئة فقط من الدعم، في حين تنتفع أسر الطبقة الوسطى بـ 60 في المئة من الدعم، والأسر الغنية بـــ 7.5 في المئة، ويذهب الباقي ونسبته 22 في المئة إلى خارج الأسر، أي إلى المطاعم والمقاهي والسياحة، ومؤخرًا إلى التهريب.

2 - واقع سوق الشغل وتحديات التشغيل

تتّسم الأعوام الأخيرة، خصوصًا في فترة ما بعد الثورة، بتحوّلات اقتصادية متسارعة، تضاعفت خلالها التحديّات المتعلّقة بالتشغيل. وما يمكن أن يعقد الإشكال هو عدم قدرة النسيج الاقتصادي الحالي على استيعاب العدد المتزايد من طالبي الشغل، خصوصًا أصحاب الشهادات الجامعيّة. كما نذكر عجز المنظومة الحاليّة للتكوين والتعليم عن الاستجابة لمتطلّبات سوق الشغل من كفاءات ناجعة تمكّن أصحابها من الاندماج السريع وتلبّي الحاجات المتغيرة للمؤسسات الاقتصادية، وما يُمليه ذلك من رفع للنجاعة ومجابهة للمزاحمة، خصوصًا الخارجية منها. فالانفتاح الاقتصادي يجبر على الضغط على تكلفة الإنتاج وعلى الرفع من الإنتاجية بنسق متصاعد. ولعلّ هذا الرهان بات مفقودًا، وبالرجوع إلى الإشكاليات المتراكمة التي تتعلق بمسار النموّ المتعثّر والسياسات الاقتصادية المتبعة. بل نحن لا يفاجئنا اليوم الوضع المتأزّم في سوق الشغل الذي يتّسم بنسب بطالة مرتفعة ظرفيًّا وهيكليًّا، كما تتفاوت فرص التشغيل بحسب الجهات والعمر والجنس والمستوى التعليمي. وفيما يلي نقدم وصفًا لأهم معطيات البطالة وطاقات التشغيل للوقوف أمام أهمّ الإشكالات التي من

شأنها أن تُؤثر في مسار الانتقال الديمقراطي الذي تمرّ به البلاد بعد الثورة، ونقدّم في النهاية بعضًا من التوصيات.

أ - معدلات البطالة على المستوى الكلي

على مرّ الأعوام، كانت نسبة البطالة الإجمالية مرتفعة، ويقع قياسها دائمًا برقمين. ويتبيّن لنا من الشكل، تفاقم البطالة في الأعوام الأخيرة، أي منذ عام 2010 بعد أن وقع تسجيل تحسن نسبي خلال العشرية 2000-2009. وعلى الرغم من التراجع النسبي منذ عام 2012، العائد أساسًا إلى الانتدابات المكثفة بالوظيفة العمومية التي فاقت في ذلك العام 88000، وتواصلت مرتفعة بشكل غير مسبوق خلال الأعوام المتتالية وخاصّة من جراء أزمة كوفيد 19 خلال 2020 و2021.

رسم بياني 2 : نسب البطالة الإجمالية لفترة (1999-2022)

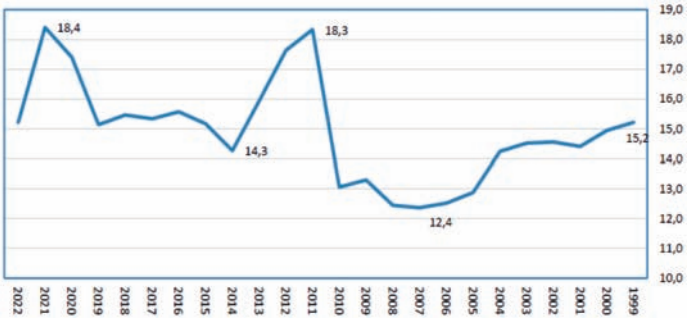

المصدر : المعهد الوطني للإحصاء.

كانت الانتدابات بالوظيفة العمومية لا تمثل أكثر من 10 في المئة من مجموع الانتدابات خلال فترة ما قبل الثورة، وأصبحت لوحدها تناهز 80 في المئة من معدل مجموع الانتدابات خلال الأعوام 2011-2012 و2013. وتعتبر كتلة أجور الوظيفة العمومية حاليًا عبئًا ثقيلًا على المالية العمومية ؛ إذ مثلت في عام 2020 نسبة 40.3 في المئة من ميزانية الدولة لتفوت 15 في المئة من الناتج الداخلي الخام. ويعود ذلك إلى سياسة التوظيف المكثف التي لجأت إليها الدولة لشراء السلم الإجتماعية دون مراعاة المبادئ الأساسية للنجاعة الإقتصادية. وكما يتّضح في الشّكل التالي

ارتفع عدد الأعوان العموميين في عام 2012 بنسبة قياسية وصلت إلى 19.8 في المئة ممّا يمثّل تقريبا سبعة أضعاف ما سُجل كمعدّل في الفترة ما بين 1995-2010.

رسم بياني 3 : تطور عدد أعوان الوظيفة العمومية

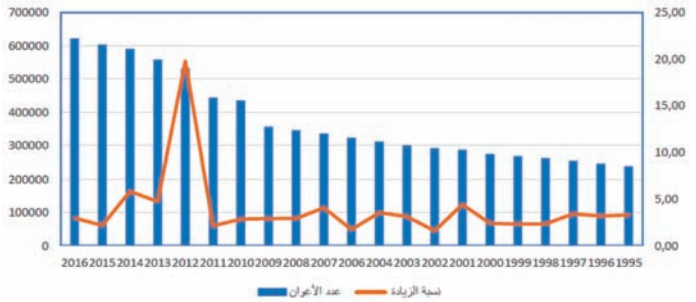

المصدر : خصائص أعوان الوظيفة العمومية وأجورهم. إصدار المعهد الوطني للإحصاء.

ما تجدر الإشارة إليه خلال أولى أعوام ما بعد الثورة، هو تأثير الهجرة غير الشرعية لكثير من الشباب العاطلين عن العمل، خصوصًا في عامي 2011 و2012، حيث ساهم ذلك في تراجع عدد الوافدين الجدد إلى سوق الشغل، وجعلت نسبة البطالة تتراجع من 18.3 في المئة في ماي 2011، إلى ما دون 15 في المئة في عام 2013.

إجمالاً يبقى تحسين قدرات إيجاد مواطن الشغل الهاجس الأكبر للحكومات المتعاقبة بعد الثورة، ويمثل رهان التشغيل، خصوصًا للفئات الشابة وحاملي الشهادات، أهمّ التحديات لفترة ما بعد الثورة ونجاح الانتقال الديمقراطي. وحين نقارن بين مستوى إحداثات الشغل وحجم طلبات العمل، يمكن أنّ نجزم أن إمكان خفض نسب البطالة ليس بالمأمول القريب ؛ إذ يقدّر معدّل عدد مواطن الشغل المُحدثة سنويًّا في الفترة بين عامي 2011 و2015 بـ 21.7 ألف طلب، بينما يبلغ حجم الطلبات الإضافية بـ 44.4 ألف طلب سنويّ خلال الفترة نفسها. وبذلك لا تتجاوز نسبة تغطية الطلبات الإضافيّة 49 في المئة، ما أدّى إلى تواصل الضغط على سوق الشغل وتراكم العاطلين عن العمل.

ب - تمظهرات البطالة

يمكن للمتأمّل في خاصيات البطالة بالبلاد التونسية، أن يصنّفها بحسب الجهات، الفئات العمرية، المستوى التعليمي، الجنس. إجمالًا تتفاقم البطالة في الجهات الداخلية نظرًا إلى عدم توازن سياسات التنمية الجهوية، ما أدّى إلى ضعف الجاذبية الاقتصادية في تلك المناطق. كما تخصّ الإناث والشباب أكثر من الفئات الأخرى، وتزداد بصفة ملحوظة لدى حاملي الشهادات.

(1) البطالة بحسب الجهات

إنّ نسب البطالة وإن كانت كما ذكرنا في ارتفاع خلال أعوام ما بعد الثورة، إلا أنّها تخص بأكثر حدة الجهات الغربية والجنوبية، مقارنة مع الجهات الشرقية والساحلية والشمالية. وما يجدر بالنظر عند مقارنة نسب البطالة بين الجهات على مدى الأعوام 2010 و2014 و2017 هو تسجيل منطقة تونس الكبرى بعد الثورة نسبة بطالة أرفع من المعدّل الإجمالي، ما يدفعنا إلى استنتاج استفحال البطالة حتى في الأحواض التي من المفروض أن تكون لها جاذبية اقتصادية مرتفعة. ولعلّ تفسير ذلك هو تعطل الأعمال والاستثمارات وموجة النزوح المكثف من داخل البلاد تجاه هذه الأحواض سعيًا لمرفق أفضل وهروبًا من عدم الاستقرار الأمني في الجهات الداخلية.

الجدول 4 : نسب البطالة (في المئة) بحسب الجهة والولاية (2010-2014-2017)

المناطق	2010	2014	2017
تونس الكبرى	12.8	13.6	16.7
تونس	14.2	13.9	18.5
أريانة	10.8	11.2	11.1
بن عروس	12.2	13.1	17.8
منوبة	15.3	17.3	20.5
الشمال الشرقي	8.3	11.8	8.9
نابل	11.4	10.0	9.6

المناطق	2010	2014	2017
زغوان	4.9	16.6	9.1
بنزرت	12.8	13.1	12.2
الشمال الغربي	14.8	20.4	16.8
باجة	11.5	17.8	18.5
جندوبة	17.7	25.5	19.7
الكاف	12.4	18.5	11.3
سليانة	15.6	17.6	15.9
الوسط الشرقي	9.71	11.2	9.9
سوسة	13.0	11.5	11.8
المنستير	6.1	9.1	6.1
المهدية	12.2	12.1	12.3
صفاقس	7.4	11.9	9.4
الوسط الغربي	15.1	18.6	17.6
القيروان	10.6	17.0	14.5
القصرين	20.7	22.3	22.3
سيدي بوزيد	14.7	17.0	16.6
الجنوب الشرقي	16.4	18.3	24.2
قابس	18.1	19.1	25.8
مدنين	13.9	15.1	20.9
تطاوين	23.6	27.1	32.4
الجنوب الغربي	21.9	22.9	26.3
قفصة	28.3	26.3	27.3
توزر	17.0	15.5	20.4
قبلي	14.5	21.0	25.3
مجموع	13.0	14.8	15.3

المصدر : حسابات الكاتب بالاعتماد على المسح الوطني حول السكان والتشغيل لأعوام 2010 و2017 والتعداد العامل للسكان والسكنى لعام 2014 المعهد الوطني للإحصاء.

تقدّر نسبة البطالة الإجمالية في المناطق الداخلية، في عام 2015، بـ 20 في المئة، أمّا في المناطق الساحلية فهي 13.4 في المئة، أي بفارق 6.6 نقطة في مقابل 4 نقاط في عام 2010. ويعود هذا الفارق بين المنطقتين، الذي ما انفك يتنامى، إلى ضعف المناطق الداخلية في إيجاد مواطن الشغل. وكما يبيّن الجدول، كانت في ماي 2015 إحداثات مواطن الشغل في المناطق الداخلية تمثل 34 في المئة من الإحداثات الجملية، بينما هي في ماي 2015 لا تتجاوز 31 في المئة.

الجدول 5 : تطور عدد المشتغلين بحسب الجهات (بالألف)

	ماي 2010	ماي 2015
المناطق الساحلية	2156,1	2334,6
النسبة المئوية في المجموع	66	69
المناطق الداخلية	1121,1	1051,7
النسبة المئوية في المجموع	34	31
المجموع	**3277,4**	**3386,3**

المصدر : حسابات الكاتب من خلال معطيات المعهد الوطني للإحصاء، تطور الناشطين الشغالين

(2) البطالة لدى الشباب

يعتبر تسجيل نسب بطالة مرتفعة لدى فئات الشباب أمرًا عاديًا، ويمكن ملاحظته في بلدان العالم كلّها، حتى المتطورة منها. وترتفع نسب البطالة لدى من هم في سنّ ما بين 15 و25 سنة لقلّة الخبرة، لكن ما يعقّد المشكل في الحالة التونسية هو عدم التلاؤم بين العرض والطلب من حيث الكفاءات. وينجر عن ذلك نسب بطالة هيكلية مرتفعة ومدّة انتظار للالتحاق بالعمل طويلة، تتجاوز العشرة أعوام لبعض الفئات.

بالرجوع إلى تحليل البطالة، بحسب الفئات العمرية، يتراءى لنا أن نسب البطالة بين الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و24 عامًا هي الأعلى. ومثالًا على ذلك، يبلغ معدل البطالة بين الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و29 عامًا، في الأعوام 2007-2016، يتجاوز دائمًا ضعف معدّل البطالة على المستوى الوطني.

تبيّن الدراسة المنجزة من المرصد الوطني للتشغيل والمهارات (وزارة التكوين المهني والتشغيل) بالتعاون مع منظّمة العمل الدوليّة حول «انتقال الشباب من الدراسة إلى سوق الشغل»، تفاقم ظاهرة بطالة الشباب من الفئة العمرية (15-24 عامًا)، حيث ارتفعت نسبة البطالة لدى هذه الفئة من 29.4 في المئة في عام 2010، إلى 42.3 في المئة في عام 2011، وعلى الرغم من تراجعها، ابتداء من عام 2012 لتبلغ 37.6 في المئة، بقيت مرتفعة، لتستقر في حدود 34 في المئة خلال عام 2014.

الجدول 6 : نسب البطالة لدى الشباب (2007-2016)

الفئات العمرية	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2016
15-19	29,3	29,6	33,6	28,7	43,6	35,2	35
24-20	27,3	27,9	29,9	29,7	41,8	38,7	40
29-25	21,8	22,9	25,7	24,2	34,5	32,7	32,5
29-15	25	25,7	28,2	26,7	38,2	35,2	34
64-15	12,4	12,4	13,3	13	18,3	17,6	15,6

المصدر : حسابات الكاتب بالاعتماد على المسح الوطني حول السكان والتشغيل للأعوام المذكورة.
المعهد الوطني للإحصاء

مقارنة مع الدول الأخرى، نجد أن غالبية البلدان تعاني ارتفاعا في نسب البطالة لدى الشبان. وكمثال على ذلك يطرح هذا الإشكال في بلدان منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، على الرغم من تطورها الاقتصادي. ويمكّن الشكل (4) تنسيب هذه الظاهرة في البلاد التونسية مقارنة مع بلدان منظمة التعاون الدولي في عام 2012. فإذا احتسبنا الفرق بين النسبة المسجلة في كلّ بلد والمعدّل الإجمالي للبطالة لمن هم بين 15 و24 عامًا، فسنجد أنّ تونس تحتل المرتبة التاسعة عشرة بين 33 بلدًا.

رسم بياني 4 : ترتيب تونس في دول منظمة التعاون الدولي بحسب نسبة بطالة الشبان (2012)

المصدر : إحصاءات دول منظمة التعاون الدولي على الموقع: https://data.oecd.org وحسابات الكاتب،

(3) البطالة بحسب الجنس

ما يمكن إدراجه في هذا الجانب هوعدم تكافؤ الفرص لمصلحة الذكور. ولا بدّ من التنويه بأن تعطيل نفاذ المرأة إلى سوق الشغل نتج عنه نسبة البطالة لدى الإناث في عام 2017 بـ 22.9 في المئة، في مقابل 12.5 في المئة بالنسبة إلى الذكور، أي بفارق 10.4 نقطة، في مقابل 9.7 نقاط في عام 2013.

الجدول 7 : تطور نسبة البطالة بحسب الجنس (2011-2017)

	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
ذكور	15,0	14,6	13,3	11,4	12.4	12.4	12.5
إناث	27,4	25,6	23,0	22,2	22.2	23.5	22.9

المصدر : المعهد الوطني للإحصاء، شوهد في 10/3/2018،
على الموقع :http://https://bit.ly/2zYWoY4

تزداد هذه الفوارق بين الجنسين تفاقمًا بارتفاع المستوى التعليمي. وإذا اعتبرنا أن نسبة تمدرس الفتيات بالتعليم العالي هي ضعف ما هو عند الذكور، فإن الوضع ينقلب تمامًا على مستوى التشغيل. فبطالة المرأة ترتفع مستوياتها لدى حاملات شهادات التعليم العالي، حيث وصل الفارق في نسب البطالة بين الجنسين إلى ذروته في عام 2017، ليرتفع إلى 21,70 نقطة، في مقابل 17 نقطة في عام 2014.

(4) بطالة حاملي الشهادات العليا

بلغ عدد العاطلين عن العمل من هذه الفئة 270.6 ألف في الثلث الثالث من عام 2017، أي ما يساوي 43 في المئة من مجمل العاطلين عن العمل في الفترة نفسها، بينما كان ذلك في حدود 139 ألف في عام 2010، أي ما يعادل 28.3 في المئة من مجمل العاطلين عن العمل.

رسم بياني 5 : نسبة البطالة (في المئة) من بين حاملي الشهادات العليا بحسب الجنس 2010-2017

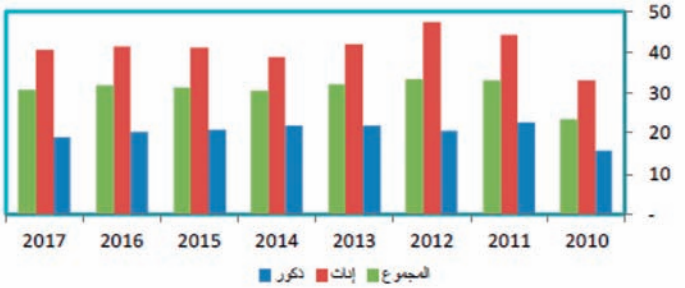

المصدر : المعهد الوطني للإحصاء، على الموقع : https://bit.ly/2zYWoY4

أشرنا إلى أن الفتيات يعانين البطالة أكثر من الذكور. ولعلّ ذلك يعود إلى أسباب اجتماعية وثقافية، مثل الطبيعة الذكورية للمجتمع، ما يعطي أولوية للرجال عند الانتداب. كما أنّ للتدهور الأمني بعد الثورة أثرًا سلبيًا، يجعل الفتيات أكثر تحفّظًا عند التنقل أو البحث عن مواطن شغل بعيدًا عن مقر السكن العائلي. أما على المستوى الهيكلي، فنذكر عدم تكافؤ نوعية مواطن الشغل مع العمل الأنثوي في قطاعات متعددة، مثل المناجم والأشغال العامة.

في الرجوع إلى الأسباب الاقتصادية، يعزى ارتفاع نسبة البطالة لدى هذه الشريحة إلى ضعف عدد إحداثات الشغل لفائدة خريجي التعليم العالي، مقارنة مع عدد مواطن الشغل المحدثة؛ إذ يقدّر معدّل الطلبات الإضافية لهذه الفئة بـ 29.4 ألف سنويًا في الفترة الممتدّة بين عامي 2010 و2015، غير أن معدّل إحداثات الشغل

لم يتجاوز 14.8 ألف، وهوما يجعل نسبة تغطية طلبات الشغل ضعيفة جدًّا. ومن ذلك يتبيّن أنها بطالة تراكميّة وهيكليّة تعود إلى عدم قدرة النسيج الاقتصادي على استيعاب طلبات الشغل وضعف السياسة التكوينية والتعليمية.

خلافًا للأدبيات الاقتصادية التي تُقرّ بوجوب انخفاض نسب البطالة مع ارتفاع المستوى التعليمي لما ينجر عنه عادة من تحسن التشغيلية، نرى النقيض في الحالة التونسية، فكلّما ارتفع المستوى التعليمي، كلّما قلّت حظوظ طالب الشغل في الحصول على عمل.

رسم بياني 6 : نسب البطالة بحسب المستوى التعليمي

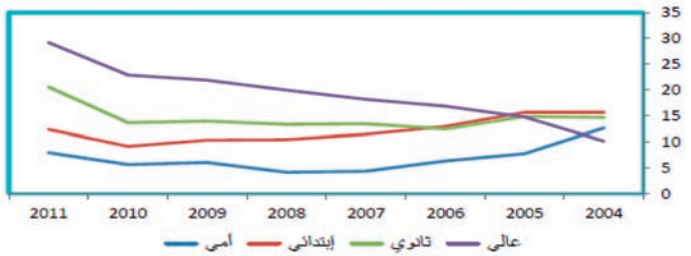

المصدر : حسابات الكاتب من معطيات المعهد الوطني للإحصاء،
على الموقع : https://bit.ly/2zYWoY4

نتيجة لضعف إيجاد مواطن الشغل لحاملي الشهادات، تشير الإحصاءات إلى الارتفاع الفادح لنسب البطالة طويلة الأمد، على الرغم من تعدّد وتنوّع البرامج والآليات الهادفة إلى مساعدة طالبي الشغل في الاندماج في سوق العمل، أو الانتصاب لحسابهم الخاص. وكمثال على ذلك، بلغ عدد العاطلين عن العمل لمدة سنة فما فوق في ماي 2014، 378.200 عاطل، أي بنسبة 66.1 في المئة من جملة العاطلين عن العمل، يتوزعون كالآتي : 29.8 في المئة، تراوحت فترة بطالتهم بين عام وعامين، و36.3 في المئة أكثر من عامين.

تفسر هذه المعطيات كلّها مدى عمق الأزمة التي تمرّ بها سوق الشغل في البلاد التونسية، والتي زادها عمقًا التعثّرات الاقتصادية لفترة ما بعد الثورة. ولئن

كانت الأسباب تعود إلى تراكمات عدة على المدى الطويل، نذكر منها الخيارات الهيكلية فيما يتعلق بالسياسات الاقتصادية والأنظمة التعليمية والتكوينية، فإن النتائج المخيبة للانتظارات، مثل تفاقم البطالة والهشاشة في العلاقات المهنية واحتداد التفاوت بين الجهات، لا يكمن إلاّ أن تمثل أكبر رهانات النظام السياسي واستقراره.

إجمالاً، يمكن أن نذكر أنّ الانكماش الاقتصادي الذي عرفته تونس منذ ثورة 2011 زاد في تعكير الوضعية على مستوى سوق الشغل. وساهم هذا الوضع الاقتصادي في بقاء البطالة في أعلى مستوياتها، حيث استقرت نسبة البطالة بمعدل سنوي في حدود 16.1 في المئة بين عامي 2011 و2017. من جهة العرض، يعتبر عدم تطابق مجالات تكوين حاملي الشهادات العليا مع متطلبات سوق الشغل السبب الرئيس في تطور البطالة الهيكلية. بينما من جهة الطلب، ضعف الإنتاج والاستثمار في القطاع الخاص، أثّرا بصفة مباشرة في إيجاد مواطن الشغل الكافية لتقليص البطالة. وبيّنا من خلال هذا العنصر، أنّ ارتفاع العرض في الفترة التي تلت الثورة، في مقابل تراجع إيجاد مواطن الشغل، أدّى حتمًا إلى تفاقم مشكل البطالة الكلي، وعلى مستوى الجهات الداخلية. كما سلّطنا اهتمامنا على التفاوت الكبير بين واقع البطالة بحسب المستويات التعليمية والشرائح العمرية والجندر.

ثالثا : مناخ الأعمال ودفع الاستثمار

كما ذكرنا آنفًا، يشكو الاقتصاد التونسي عوائق متعددة أثّرت سلبًا في قدرته لإيجاد نسق نمو يمكّن من الخروج من الأزمة الاقتصادية ويحقق شيئًا من الأهداف المنشودة، خصوصًا فيما يتعلّق منها بالتشغيل وتكافؤ الفرص بين شرائح المجتمع وجهات البلاد. ومن أهمّ ما يشكو منه الوضع الحالي في تونس، الذي أزداد تعكّرًا في فترة ما بعد الثورة، نذكر عدم ملاءمة مناخ الاستثمار وما يعني ذلك من بطء تفاعلية المؤسسات وثقل البيروقراطية وعدم ملاءمة الإطار القانوني والتراتيب التطبيقية.

1 - جهد الاستثمار على المستوى الكلّي

يعتبر الاستثمار من دون شك رافعة أساسية من رافعات النموّ. وتتفق الأدبيات على أنّ جهد الاستثمار يتأثر بعوامل عدة، نذكر منها الاقتصادية والقانونية والمؤسساتية والاستشرافية ذات الصلة بالاستقرار السياسي والأمن. وأمام تنوّع وتعدد هذه المتغيرات التي تفاعلت بشكل متسارع في أعوام ما بعد الثورة في البلاد التونسية، يتجلّى لنا من خلال نسق الاستثمار الكلي تراجعًا من 26.6 في المئة في عام 2010، إلى ما دون 20 في المئة في عام 2016 ليتدحرج إلى 13.3% خلال 2020. ومقارنة مع بعض البلدان المجاورة أو المنافسة أوالتي تتشابه مع تونس في مستوى الدخل الفردي، يتضح أن جهد الاستثمار في تونس هو دائمًا في المستوى الأدنى. وكمثال يمكن أن نذكر أنّ جهد الاستثمار في الجزائر في عام 2016 هو 2.6 أضعاف ما هو في تونس في العام نفسه. وفي البلدان المقارنة كلّها، سجّلنا بين عامي 2011 و2016 إمّا ارتفاعًا أو استقرارًا لجهد الاستثمار، إلاّ في تونس، حيث تراجعت نسبة الاستثمارات من الناتج المحلي الإجمالي من 24.6 في عام 2010، إلى 19.7 في عام 2016.

رسم بياني 7 : تطوّر معدّل إجمالي تكوين رأس المال (من إجمالي الناتج المحلي) في تونس وبلدان مقارنة

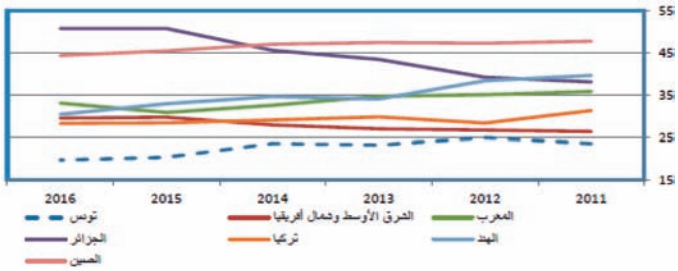

المصدر : مؤشرات النمو العالمي للبنك الدولي، على الموقع: https://bit.ly/2QZpf88

ما يدعو إلى الانشغال هو تدنّي نسبة الاستثمار الخاص من 14.5 من الناتج في عام 2010، إلى 11 في عام 2015. كما لم تتجاوز نسبة الاستثمار الأجنبي المباشر من الناتج 2.8 في عام 2015، وهي نسبة ضعيفة مقارنة مع الدول المشابهة لتونس.

2 - ضعف الاستثمار الخاص

يشكل النهوض بالاستثمار الخاص تحديًا مهمًا كونه يمكّن من إيجاد الثروة، وفي الآن نفسه يضمن المردودية والإنتاجية اللازمتين لدفع التشغيل وضمان النجاعة الهيكلية للمنتوج وكسب تفاضلية ضرورية لدفع التصدير. وفي ظل اقتصاد يشكو تراجع نسب النمو، كما ورد في الفقرات السابقة، يتأثر الاستثمار الخاص سلبًا ؛ إذ سجّلت معدّلات الاستثمار الخاص نسبة إلى الناتج المحلّي الإجمالي معدّلات ضعيفة (في حدود 14 تقريبًا في المعدّل العام)، وبقيت حصّة الاستثمار الخاص من الاستثمار الجملي دون 60، وتسجّل تراجعًا منذ عام 2010 بـ 2.5 نقطة مئوية، كما ورد في الجدول (8).

الجدول 8 : تطوّر معدّل الاستثمار (في المئة)

	2003	2005	2010	2016
الاستثمار الجملي نسبة إلى الناتج	23.4	22.3	24.6	19.7
حصّة الاستثمار الخاص من الاستثمار الجملي	57.8	56.3	58.5	56

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء، على الموقع: https://bit.ly/2rDqprx

لتفسير هذا التراجع يمكن أن نذكر، إلى جانب العامل الكلي المتعلق بضعف نسق النموّ، كثرة الحواجز الراجعة إلى التراخيص والرقابة المفرطة والمكبّلة لحريّة الأعمال والمبادرة. وكما يرد في الجدول (9)، يتضح أن تصنيف تونس بحسب مؤشر حرية الأعمال لعام 2018 هو 12 أفريقيًا و99 عالميًا. ويعتبر الاقتصاد التونسي مكبّلًا، حيث يصنّف «عمليًا ليس بحرٍّ».

الجدول 9 : تصنيف حرية الأعمال
بحسب مؤشر (Heritage Fondation)

ترتيب أفريقي	البلد	المؤشر	التصنيف	ترتب في العالم
1	جزر الموريس	75,1	عمومًا حرة	21
2	بوتسوانا	69,9	تقريبًا حرة	35
3	رواندا	69,1	تقريبًا حرة	39
4	إفريقيا الجنوبية	63,0	تقريبًا حرة	77
5	أوغندا	62,0	تقريبًا حرة	83
6	ساحل العاج	62,0	تقريبًا حرة	85
7	المغرب	61,9	تقريبًا حرة	86
8	سيشيل	61,6	تقريبًا حرة	88
9	بوركينا فاسو	60,0	تقريبًا حرة	95
10	الرأس الأخضر	60,0	تقريبًا حرة	96
11	تنزانيا	59,9	عمليًا ليست حرة	97
12	تونس	58,9	عمليًا ليست حرة	99
13	ناميبيا	58,5	عمليًا ليست حرة	103
14	نيجيريا	58,5	عمليًا ليست حرة	104
15	الغابون	58,0	عمليًا ليست حرة	109
16	مالي	57,6	عمليًا ليست حرة	113
17	غينيا بيساو	56,9	عمليًا ليست حرة	118
18	مدغشقر	56,8	عمليًا ليست حرة	119
19	بنين	56,7	عمليا ليست حرة	120
20	جزر القمر	56,2	عمليا ليست حرة	121

إلى جانب العوامل الاقتصادية والمؤسساتية، لا يمكن أن ننسى عامل الهجمات الإرهابية، حيث أثّرت سلبًا في الاستثمار، خصوصًا أنها اتخذت نسقًا تصاعديًا بعد عام 2011. وكما يتضح من خلال الرسم البياني (8)، وقع تسجيل 245 ضحية للإرهاب منذ عام 2011، بينما خلال العشرية الأولى لم يقع تسجيل سوى 53 حالة.

رسم بياني 8 : الحوادث الناجمة عن الإرهاب في تونس 2000-2016

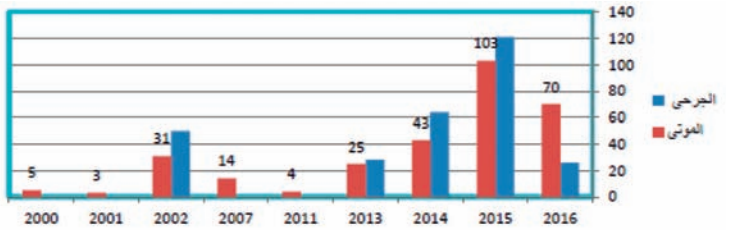

المصدر : (The Global TerrorismDatabase (GTD،
على الموقع: https://bit.ly/2S2Q1d9

على الرغم من هذه العراقيل والمكبلات كلّها، يمكن أن نذكر عدد المجهودات التي ما فتئت تبذلها الحكومات المتعاقبة لفترة ما بعد الثورة، والتي تهدف إلى تحسين مناخ الأعمال من أجل الرفع من ثقة المستثمرين المحليين والأجانب. ونظّمت منتديات عالمية عدة، وصدر في عام 2016 قانون جديد للاستثمار، وقانون الشراكة بين القطاعين العام والخاص أيضًا.

الجدول 10 : مؤشرات سهولة ممارسة نشاطات الأعمال في تونس (2018)

المواضيع	رُتْبـــة DB 2018	مقياس المسافة من الحدّ الأعلى للأداء DB 2018 (DTF)	مقياس المسافة من الحدّ الأعلى للأداء (DB 2017 DTF)	التغيير في مقياس المسافة من الحدّ الأعلى للأداء (نقطة ٪)
العالمي	88	63.58	63.78	0.20
بدء النشاط التجاري	100	85.02	85.01	0.01
استخراج تراخيص البناء	95	67.49	67.27	0.22
الحصول على الكهرباء	48	82.28	82.32	0.04
تسجيل الملكية	93	63.21	63.22	0.01

المواضيع	رُتْبـــة DB 2018	مقياس المسافة من الحدّ الأعلى للأداء DB 2018 (DTF)	مقياس المسافة من الحدّ الأعلى للأداء (DB 2017 DTF)	التغيير في مقياس المسافة من الحدّ الأعلى للأداء (نقطة ٪)
الحصول على الائتمان	105	45.00	45.00	..
حماية المستثمرين الأقلية	119	48.33	48.33	..
دفع الضرائب	140	60.14	62.25	2.11
التجارة عبر الحدود	96	70.50	70.50	..
إنفاذ العقود	76	59.33	59.33	..
تسوية حالات الإعسار	63	54.53	54.53	...

المصدر : قياس أنظمة نشاطات الأعمال DOING BUSINESS2018،

على الموقع : https://bit.ly/1C2LZCG

في الرجوع إلى تصنيف Doing Business لعام 2018، تحتل تونس، كما يرد في الجدول (10) المرتبة 88 على 190 دوليًا، وسجلت بذلك تحسنًا طفيفا بـ 0.2 في مقياس المسافة من الحدّ الأعلى للأداء بالنسبة إلى عام 2017. ولعلّ هذا التحسن يعتبر مؤشرًا إيجابيًا لكونه الأول منذ عام 2011.

نرى أن الحالة التونسية يعوّقها على الخصوص المشكلات في مجال دفع الضرائب الذي يأتي ترتيبه 140، ثم مجال حماية المستثمرين الأقلية (مرتبة 119) والحصول على الائتمان (مرتبة 105). كما يتضح من خلال هذه المؤشرات الاقتصادية والمؤسساتية، يُعتبر دفع الاستثمار من أهم التحديات للاقتصاد التونسي في فترة ما بعد الثورة. وبالنظر إلى الصعوبات التي تواجهها المالية العمومية، لا يمكن التعويل على الاستثمار العمومي لوحده، بل إن أحسن ضمان لدفع نسق النمو مع مراعاة الموازنات الكبرى يمرّ عبر الاستثمار الخاص.

خاتمة

في الرجوع إلى دراسة منوال التنمية في تونس ومسارات نسق النمو على المدى الطويل، تبيّن لنا أن النسق المرتفع نسبيًا لم يكن كافيًا لتحقيق اقتصاد متين وقادر على تحقيق ما يصبو إليه التونسيون من رفاه ورقيّ. وباتت كل مناول التنمية يشوبها عدد من النقائص على مستوى نوعية النمو الذي لا يمكن أن نصنّفه بالشامل، حيث لا يتيح الفرص نفسها لجميع فئات المجتمع. وتراكمت المشكلات عبر الأعوام لغياب إصلاحات جادة وجذرية، وأدى ذلك إلى البطالة المرتفعة لدى الشباب وحاملي الشهادات، التفاوت الجهوي والفقر ومحدودية الأفاق، خصوصًا في المناطق الغربية والجنوبية. كما نسجل الهشاشة الكبرى على مستوى العلاقات الشغلية، وذلك بتفشي ملحوظ للقطاع غير المهيكل. وما تجدر الإشارة إليه هو التذبذب الكبير في الخيارات الاقتصادية الهيكلية، حيث جربت مناول تنموية عدة، تقلّبت فيها أدوار الدولة. وتاريخيًا لم يكن تغيير السياسات المتعددة يستند إلى تقييمات موضوعية تسمح باستخلاص العبر من التجارب السابقة، وبتطويع الآليات والموارد لما فيه من قدرة على إرساء اقتصاد متين، يراهن على خلق الثروة وتطويرها، بل غالبًا ما كانت الخيارات ترمي إلى المحافظة على الحقوق المكتسبة وإلى مقايضة الرفاه بالحريات من أجل تكريس أنظمة سياسية لا تؤمن بالتناوب والتداول على السلطة. واليوم وبعد ثورة 2011 تعالت الأصوات من أجل عدالة اجتماعية غُيّبت خلال عقود عدة، ومن أجل تنمية جهوية هُمّشت منذ أعوام، ومن أجل عمل كريم ودولة عادلة؛ وإذ لا يمكن أن نتجاهل ما تحقق على مستوى الانتقال الديمقراطي، وإرساء نظام وهياكل الحكم الرشيد، فإن الصعوبات الاقتصادية وما تطرحه من قضايا الاندماج الاجتماعي وحاجات التشغيل والتعليم والتكوين والحد من الفوارق بين الجهات ومراجعة توزيع المداخيل والتحويلات الاجتماعية، يجعلنا أمام تحديات كبرى، أهمها تطبيق إصلاحات هيكلية يجب أن تستهدف بالخصوص مراجعة دور الدولة وحجم القطاع العمومي. إنّ تعطل الاستثمار، خصوصًا في الجانب الخاص منه، يعود في جانب كبير منه إلى ثقل الإجراءات والبيروقراطية التي تعكسها كثافة الرقابة وثقل

الجباية على القطاع المهيكل، بينما عجزت الدولة إلى حد الآن على كبح جماح القطاع غير المهيكل الذي ما فتئ يتنامى ويُكبِّل فرص النمو في القطاع المهيكل. وتتبيّن اليوم أكثر من أي وقت مضى الحاجة إلى إدارةٍ عصريّةٍ وتفاعليّةٍ لمجابهة الأزمات مثل جائحة كوفيد 19 وتداعيات الحرب الروسية الأكرانية. وفي كل الأحوال ينبغي على الدولة أن تُسارع في إرساء منظومات الإدارة السريعة والرقمية التي شُرع في تطبيقها نظرا لتأثيرها المباشر على نجاعة السياسات الإقتصادية والقدرة على مجابهة الأزمات. كما لا يمكن أن ننسى الحاجات الملحة إلى إصلاحات منظومات التعليم والصحّة والصناديق الاجتماعية واستهداف الدعم والتحويلات الإجتماعية وإرساء منظومة الحكم المحلي... هي كلّها قضايا أصبحت متلازمة وملحة لا بدّ من معالجتها بكامل الحكمة وبعيدًا عن المشادّات والمصالح السياسوية الضيقة التي ما فتئت تتفاقم. ولعلّ ما يدعو للإنشغال هو وجود شريحة متنامية من الشعب التي أصبحت تحن إلى فترة الاستبداد لما قبل 2011 لكونها ضامنة لحدّ أدنى من الرخاء والرفاه. وبات الشباب اليوم لا يثق في الهياكل الرسمية ولا أمل له في حياة أفضل تمظهر ذلك بأعداد كبيرة للإقلاع المبكر عن الدراسة وبتفاقم ظاهرة الهجرة السرية رغم المخاطر الكبرى.

المراجع

العربية

- المعهد الوطني للإحصاء
- النشرة الشهرية لإلحصائيات
- التعداد العام للسكان والسكنى 2014
- التعداد العام للسكان والسكنى 2004
- المسح الوطني حول السكان والتشغيل لأعوام 2010-2017
- مؤشرات التشغيل والبطالة
- المسح الوطني الاستهلاك لأعوام 2000، 2010 و2015

- مخطط التنمية 2016-2020. وزارة التنمية والإستثمار والتعاون الدولي
- منشورات موقع البنك المركزي التونسي

غسيرينسن، غيور. الديمقراطية والتحول الديمقراطي السيرورات والمؤمول في عالم متغير. ترجمة عفاف البطاينة. بيروت/ الدوحة : المركز العربي للأبحاث وودراسة السياسات، 2015.

الأجنبية

- Acemoglu Daron, Simon Johnson & James A. Robinson, Handbook of Economic Gmwth, Volume IA. Edited by Philippe Aghion and Steven N. Durlauf. Elsevier, 2005.
- Freund C, and Rijkers B. «Employment Miracles», 13th Jacques Polak Annual Research Conference Hosted by the International Monetary Fund Washington, DC-November 8-9, 2012.
- Human Development Report. Human Development for Everyone. United Nations Development Programme (PNUD), 2016.
- Human Development Report.Explanatory note on 2013 HDR composite indices.Tunisia HDI values and rank changes in the 2013 Human Development Report. United Nations DevelopmentProgram (PNUD), 2013.
- Institut Tunisien des Etudes Quantitatives. Rapport : Inclusion sociale en Tunisie : les enjeux de l'emploi, de l'éducation et de la répartition des revenus (2017). URL: https://bit.ly/2QV3vud
- Kauffman, Daniel. Art andMastruzzi, Massimo, Governance Matters III : Governance Indicators for 1996-2002. The world Bank April 2004.
- Mauro. P, Corruption and Growth, The Quarterly Journal of Economics, Vol. 110, No. 3. Ed. The MIT Press1995. pp. 681-712.

- Mounira Bou Ali, Sami Boussida et Kais Brahem L'Économie non Observée en Tunisie. Note et Analyse de l'ITCEQ N° 59-2017
- Robert E. Hall and Charles I. Jones, Why Do Some Countries Produce So Much More Output Per Worker Than Others? The Quarterly Journal of Economics, Vol. 114, No. 1, 1999, pp. 83-116
- Robert E. Hall and Charles I. Jones, Why do some countries produce so much more output per worker than others? The Quarterly Journal of Economics, Vol. 114, No. 1, pp. 83-116 Published by: Oxford University Press, (Feb., 1999).
- Romer, David. Advanced macroeconomic. Berkeley: University of California. Edition The McGraw-Hill Series in Economics, 2012.
- Romer, David. Advanced marcoeconomic. Berkeley : University of California. ed. The McGraw-Hill Series in Economics, 2006.
- Tribune de l'Institut Tunisien des Etudes Quantitatives, Tendances et viabilité de la dette publique tunisienne. N° 14 novembre 2016. URL: https://bit.ly/2A0m5Yi.
- Tribune de l'Institut Tunisien des Etudes Quantitatives. Développement régional : Priorités et mesures. N° 08 septembre 2015. URL: https://bit.ly/2QUcTyg.
- Tribune de l'Institut Tunisien des Etudes Quantitatives.Chômage structurel en Tunisie : une lecture de la relation entre la formation et l'emploi. N° 15 janvier 2017. URL:https://bit.ly/2BlXMns.
- Tribune de l'Institut Tunisien des Etudes Quantitatives N° 60-2017, La rémunération des salariés 2010-2017.URL:https://bit.ly/2QF8QGs.
- Wajdi KTHIRI Bilan de l'évaluation du marché du travail en Tunisie 2006-2015. Note et Analyse de l'ITCEQ N° 44-2016

الديمقراطية والأحزاب السياسية في ليبيا

الأستاذة عبير امنينه، ليبيا

تميز المجتمع الليبي في بداية القرن العشرين بأنّه مجتمع رعوي زراعي، لذا لم تتجاوز العلاقات الاجتماعية والبنى الفكرية السائدة حدود هذا السياق، فلقد كانت العلاقات الأولية- القبلية هي المسيطرة على الواقع الاجتماعي وكذلك على موقف الفرد من السلطة ونظرته لها. وقد كرس الاحتلال الإيطالي هذا الوضع وساعد على استمراريته ممّا أدّى في الفترة القصيرة إلى العجز عن إفراز قيادات سياسية معبرة عن وعي الجماعة تقف في مواجهة الاحتلال.

وبرز النشاط السياسي في ليبيا في بادئ الأمر من خلال الجمعيات والنوادي الثقافية التي أنشأها المهاجرون الليبيون خارج بلادهم يمارسون فيها نشاطهم السياسي وخاصة بعد انتشار الدعوة القومية في مصر وبلاد الشام، هكذا سرعان ما وجد هؤلاء أنفسهم مقحمون بشكل مباشر في مزاولة النشاط السياسي.

ظهر في برقة عدد من الهيئات والتنظيمات السياسية خلال حقبة الإدارة العسكرية البريطانية، وكذلك الحال في إقليم طرابلس، أما إقليم فزان فكان لموقعه الجغرافي وطبيعة مناخه وعزلته تحت حكم الإدارة العسكرية الفرنسية بالإضافة إلى قلة عدد سكانه 94 ألف نسمة وانتشارهم بشكل كبير، ممّا أدّى إلى انعدام وجود أيّ نشاط سياسي لأهل هذا الإقليم. ومن أهمّ التنظيمات السياسية :

جمعيّة عمر المختار : -

تأسّست في القاهرة عام 1941 وأعيد تأسيسها في ليبيا بعد رحيل الاستعمار الإيطالي سنة 1943. في البداية أقتصر نشاط أعضاء جمعية عمر المختار على الأنشطة الثقافية والترفيهية بالإضافة إلى الأعمال الخيرية وتوثيق العلاقات الاجتماعية بين الشباب الليبي عن طريق الجوالة والحفلات الرياضية وتكوين الاتحادات الليبية

لجميع الألعاب الرياضية. لم يمض عام على تأسيس الجمعية ببنغازي حتى انغمست في القضايا السياسية ولاسيما بعد تأسيس صحيفة الوطن لسان حال الجمعية، التي أخذت تنتقد في حكومة الإدارة البريطانية.

كان أغلب أعضاء الجمعية من الشباب الليبي الذي تلقى تعليمه في مصر وتأثر بآراء التحرر العربي كما شاهد تأسيس جامعة الدول العربية وتمنّى أن يرى وطنه عضواً فيها لذلك كان توجههم وانتمائهم لفكرة القومية العربية.

كان للجمعية مواقف صلبة في العمل من اجل استقلال ليبيا والتشبث بوحدتها ومقاومة كل أشكال الهيمنة والنفوذ الأجنبي وحققت نجاحا كبيرا كتنظيم مستقل منظم في بلد انتشر فيها آنذاك الفقر والأمية ولم تحظ إلاّ برصيد بسيط من الخبرات والكفاءات.

وكان في طرابلس الحزب الوطني بقيادة بشير السعداوي

في ديسمبر عام 1949 م أمر الأمير ادريس السنوسي بحلّ جميع الهيئات والجمعيات والأحزاب السياسية في برقة لتدمج لاحقا في المؤتمر العام البرقاوي كجبهة وطنية واحدة متحدة تتألف من جميع الأحزاب. لكن سرعان ما حلّ المؤتمر وحلت الأندية والجمعيات المرتبطة به بحجة الدعوة إلى مظاهرة دون تصريح رسمي.

الأحزاب السياسية خلال النظام الملكي 1951-1969

بالرغم من إشارة الدستور خلال المادة 11 إلى المساواة بين الليبيين بدون تمييز وتفرقة بسبب دين أو لغة أو عرق، وكذلك بالرغم من نص المادة 26 إلى أنّ حق إنشاء الجمعيات حق مكفول وينظم عمله بقانون إلاّ أنّه لم يشر بصراحة إلى الحق في تشكيل الاحزاب السياسية، بل ذهب إلى التحذير من تشكيل الجمعيات السرية الرامية إلى تحقيق اهداف سياسية بواسطة منظمات ذات صبغة عسكرية.

ملأت القبيلة الفراغ السياسي وفي التنافس على المناصب السياسية وعضوية البرلمان والمجالس التشريعية وكل الأمور. كانت القبيلة تلعب دوراً حقيقياً في

هذا الصراع أقوى من الحزب أو التنظيم الذي يتشكّل رغم تجدد الثقافة والانفتاح على البلدان المجاورة من قبل الجيل الجديد الذي سيجد أغلبه تنظيمات وكوادر وأحزاباً وأفكاراً تختلف عن خطاب القبيلة. وتتحدث عن العدل والحرية والمساواة، وتستخدم مصطلحات عن كيفية العمل والخلايا والتشكيلات والأنصار والليبرالية والجدل والحوار والتراتبية... وغير ذلك.

الأحزاب السياسية خلال النظام الجمهوري - الجماهيري 1969-2011

لم يشر الإعلان الدستوري 1969 إلى الحقوق المكفولة في التعبير الحر وإنشاء التنظيمات السياسية، بل كان واضحاً من خلال نص المادة (13) على إن الحرية المكفولة هي وفقاً لحدود مصلحة الشعب والثورة. الأمر الذي يعني إن مجلس قيادة الثورة الذي كان يدير العملية السياسية برئاسة القذافي آنذاك هو من يسيطر على كل ما يتعلق بتنظيم الحياة السياسية.

وصدر قانون حماية الثورة الذي نص فيه على عقوبة السّجن على كلّ من قام بعمل عدائي ضدّ النظام من خلال القيام بالدعايات المثيرة ضدّ الحكم الجمهوري، وإثارة الكراهية والفرقة بين الشعب، أو ترويج إشاعات، أو روايات مختلفة عن الوضع السياسي أو الاقتصادي للبلاد.

سرعان ما تمّ اصدار القانون رقم 17 لسنة 1972 لتجريم الحزبية الذي يعد نقطة فاصلة في مستقبل الحراك السياسي الحرّ في ليبيا، والذي منع منعاً تاما تأسيس الأحزاب السياسية وشكك في نواياها، بل وجرمها واعتبر ذلك خيانة للوطن (المادة 2).

أشارت المادة 3 إلى «يعاقب كل من دعا إلى إقامة أي تجمع أو تنظيم أو تشكيل محظور بموجب هذا القانون أو قام بتأسيسه أو تنظيمه أوإدارته أوتمويله وأعد مكانا لاجتماعاته وكل من ينضم إليه أوحرض على ذلك بأية وسيلة كانت أو قدم أية مساعدة له. وكذلك كل من تسلم أو حصل مباشرة أو بطريق غير مباشر بأية وسائل كانت على نقود أومنافع من أي نوع أومن أي شخص أومن أية جهة بقصد إقامة

التجمع أو التنظيم أو التشكيل المحظور او التمهيد لإقامته ولا فرق في شدة العقوبة بين الرئيس والمرؤوس مهما دنت درجته في الحزب اوالتجمع اوالتنظيم.

وشرع في البحث عن بديل مؤسسي من خلال فرض فكرة التنظيم السياسي الوحيد والمتمثل في الاتحاد الاشتراكي العربي الذي أعلن عن تأسيسه العام 1971، الذي تطور لاحقاً عام 1976 إلى فلسفة ما اسماه القذافي بسلطة الشعب، والمتمثلة في المؤتمر الشعبي العام والذي يجمع كل المؤتمرات الشعبية والاتحادات والروابط والنقابات المهنية. وسرعان ما توالت القوانين المعززة لهذا الخطاب المعادي للأحزاب الذي اشتدت نبرته في خطاب زوارة 1973، والذي دعا من خلاله إلى قمع الشيوعيين، والبعثيين، والمحافظين، والفاشيين، والملحدين، والإخوان المسلمين، والرأسماليين.

الأحزاب في الكتاب الأخضر

الحزب هو الدكتاتورية العصرية وحكم الجزء للكل ... وهوآخر الأدوات الدكتاتورية حتى الآن. وبما أن الحزب ليس فرداً، فهو يضفي ديمقراطية مظهرية بما يقيمه من مجالس ولجان ودعاية بواسطة أعضائه. فالحزب ليس أداة ديمقراطية على الإطلاق، لأنه يتكون إمّا من ذوي المصالح الواحدة... أوالرؤية الواحدة.. أوالثقافة الواحدة... أوالمكان الواحد، أوالعقيدة الواحدة.. هؤلاء يكونون الحزب لتحقيق مصالحهم أوفرض رؤيتهم أو بسط سلطان عقيدتهم على المجتمع ككل، وهدفهم السلطة باسم تنفيذ برنامجهم. ولا يجوز ديمقراطياً أن يحكم أي من هؤلاء كل الشعب الذي يتكون من العديد من المصالح والآراء والأمزجة والأماكن والعقائد.. فالحزب أداة حكم دكتاتورية تمكن أصحاب الرؤية الواحدة أوالمصلحة الواحدة من حكم الشعب بأكمله... أيّ شعب... والحزب هوالأقلية بالنسبة للشعب.

الأحزاب السياسية خلال المرحلة الانتقالية 2011-2022

الإعلان الدستوري

أشارت المادة (4) إلى «تعمل الدولة على إقامة نظام سياسي ديمقراطي مبني على التعددية السياسية والحزبية، وذلك بهدف التداول السلمي الديمقراطي للسلطة.»

كما تؤكد المادة (15)، على أن «تكفل الدولة حرية تكوين الأحزاب والجمعيات وسائر منظمات المجتمع المدني، ويصدر قانون بتنظيميها، ولا يجوز انشاء جمعيات سرية أو مسلحة أو مخالفة للنظام العام أوالآداب العامة، وغيرها مما يضر بالدولة ووحدة التراب الوطني.»

ولقد صدر عن المجلس الوطني الانتقالي قانون الأحزاب رقم 29 لسنة 2012، نص من خلال مادته (3) إلى حق المواطنين الليبيين في تأسيس الأحزاب السياسية والانتساب إليها وفقاً لأحكام هذا القانون، ولا يجوز الجمع بين عضوية حزبين في الوقت عينه.

استحقاقات المشاركة في الانتخابات البرلمانية

القانون 4 لسنة 2012 لانتخابات المؤتمر الوطني العام.

يتم انتخاب 80 عضوا للمؤتمر الوطني العام على أساس نظام التمثيل النسبي في قوائم انتخابية مغلقة.

القانون رقم 10 لسنة 2014 بشأن انتخاب أعضاء مجلس النواب

لا وجود للأحزاب.

مشروع الدستور

حرية تكوين الأحزاب

لكل مواطن حق اختيار توجهاته السياسية وتضمن له الدولة حرية تكوين الأحزاب السياسية القائمة على الوحدة الوطنية وشفافية التمويل ونبذ العنف وخطاب الكراهية ولكل مواطن حق الانضمام اليها أو الانسحاب منها دون تمييز.

القانون رقم 2 لسنة 2021 لانتخاب مجلس النواب

لا وجود للأحزاب.

اهم الانتقادات الموجهة إلى التجربة الحزبية في ليبيا

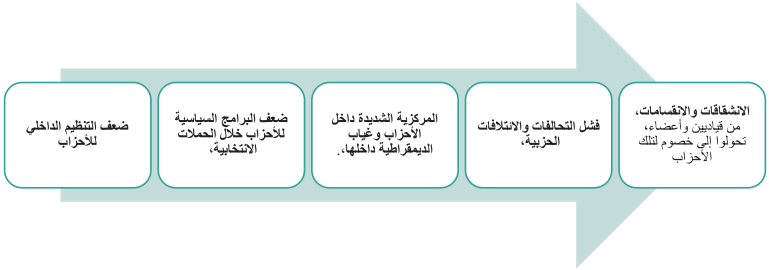

تشابه البرامج بين الأحزاب السياسية

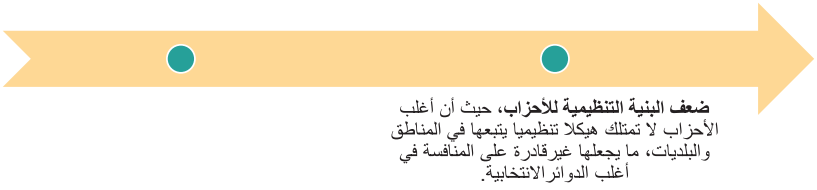

أسباب تدني دور الأحزاب السياسية في ليبيا

- **قانون العزل السياسي**، حيث صدر قانون للعزل السياسي أقصى معظم القيادات الحزبية، كرئيس تحالف الوطنية الدكتور محمود جبريل، ورئيس حزب الجبهة الوطنية لإنقاذ ليبيا الدكتور محمد المقريف.
- **الصراع السياسي بين الأحزاب السياسية**، إذ خرجت الأحزاب من فكرة الوفاق السياسي إلى التصعيد، فابتداء من محاولة تعطيل المؤسسات السيادية عبر

النصاب المعطل، إلى الحرب الكلامية والإعلامية ونشر الفضائح والتهجم عبر الفضائيات والإعلام، إلى التحاكم أمام القضاء، إلى أن انتهى الأمر الى الصراع المسلح بينها.

- **الوضع السياسي والأمني المتأزم بسبب الصراع السياسي،** حيث حملت الأحزاب مسؤولية الوضع السياسي المتردي، وفشل الحكومة في تنفيذ أي خطط للتنمية وحفظ الأمن وحماية المواطنين ووضع حدّ للانتهاكات الحقوقية وتحسين الوضع المعيشي، وقد حمّلت الأحزاب مسؤولية هذا الفشل بسبب الصراع السياسي بينها.

الثقة بالمؤسسات : الأحزاب السياسية

% من يثقون بهم أو يثقون بهم إلى درجة كبيرة

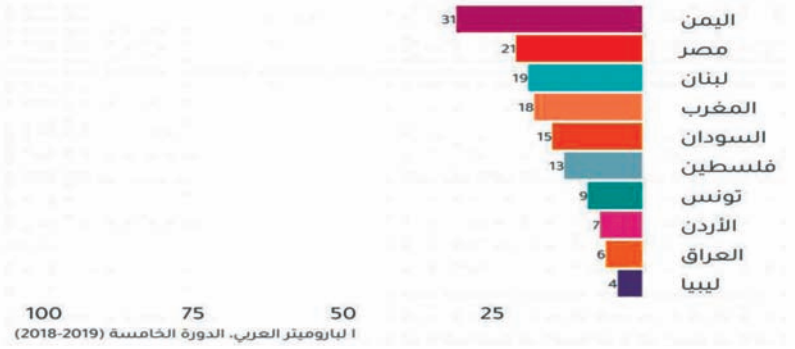

الشعبوية والديمقراطية

الأستاذ أحمد الرشيد، ليبيا

لوحظ في السنوات القليلة الماضية تنامي ظاهرة الشعبوية وازدياد استخدام الخطاب الشعبوي في الكثير من الأنظمة السياسية.. ومن هذا المنطلق تسعى هذه المداخلة إلى الاجابة على التساؤل الآتي : إلى أي مدى تسهم الشعبوية إلى تشوه الديمقراطية الليبرالية في الدول الصناعية أي في الديمقراطيات الراسخة أولاً، وإلى تراجع المكاسب الديمقراطية في الديمقراطيات الناشئة، ثانياً ؟

توجد عدة نقاط وددتُ في مستهل هذا الحديث التأكيد عليها وذلك لأهميتها.

أولاً - لا يوجد في العالم اليوم تطبيق ديمقراطي غير الديمقراطية الليبرالية، بما تتضمن من حريات عامة، وحقوق إنسان وغيرها فقد ظهرت الليبرالية للوجود قبل أن تتطور الديمقراطية الحالية في أغلب الدول الصناعية.

ثانياً - إن فكرة الديمقراطية المباشرة رغم مثاليتها تجاوزها الزمن على اعتبار أنها فكرة غير قابلة للتطبيق، وأن ما مارسه اليونان منذ زمن بعيد على أنه ديمقراطية مباشرة يمكن اعتباره اليوم مجرد أسلوب للحكم لا يمكن أن يرتقي إلى نموذج ديمقراطي قابل للتطبيق.

ثالثاً - إن ما نشاهده من تطبيقات للديمقراطية الليبرالية في الدول الصناعية لم يأت دفعة واحدة، بل هونتاج لتطورات حدثت عبر فترات زمنية طوبلة بلغت أحيانا قروناً عدة، بحيث تكيفت مع بيئة هذه الدول الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

فقد مرّ النظام البرلماني في بريطانيا، على سبيل المثال، بتطورات عديدة كانت موازية ومتناغمة مع تطور تاريخها السياسي : من الملكية المطلقة في العصور الوسطى، إلى الملكية المقيدة منذ القرن الثالث عشر، إلى النظام البرلماني الذي أخذ صورته الكاملة في القرن التاسع عشر ليصبح نموذجًا تأخذ به العديد من الدول في العالم اليوم.

رابعاً - إن ما نشهدهُ اليوم من نماذج حكم مستوردة، إن صحّ التعبير في بعض الدول العربية حديثة العهد بالديمقراطية يحتاج إلى سنوات وسنوات طويلة ليتلائم مع البيئة الجديدة، فقد تطورت هذه النماذج في بيئة وظروف مغايرة، وبالتالي يتطلب مُوَاءَمتهَا مع المنظومة الثقافية العربية التي ترتكز في واقع الأمر على ركنين أساسين هما العروبة والإسلام.

خامساً - إن من أهم معوقات الانتقال الديمقراطي في الدول العربية هو تأصل ثقافة سياسية شائهة أومشوهة التي هي نتاج القطيعة بين الانظمة السياسية في العديد من البلدان العربية مع المؤسسات الديمقراطية منذ زمن بعيد، وهذا انعكس بطبيعة الحال على أداء النخب السياسية التي لم تعُد ميسّرة لعملية الانتقال الديمقراطي بقدر ما أصبحت من أهم معوقاته.

سادساً - وبما أن الشعبوية هي ظاهرة تعصف بكل المجتمعات الديمقراطية وشبه الديمقراطية وغير الديمقراطية، فإننا سوف نسلط الضوء على هذه الظاهرة بصفة عامة.

ومن جانبها تُعد الشعبوية ظاهرة سياسية ليست جديدة، تجلت إرهاصاتها الأولى في النصف الثاني من القرن التاسع عشر في روسيا القيصرية في صورة حركة يسارية هدفت إلى تحرير الفلاحين، وتجسدت أيضاً في انتفاضة الريف الأمريكي ضدّ شركات السكك الحديدية والبنوك.

من خصائص الخطاب الشعبوي أنه خطابٌ مبهم وعاطفي، لا يعتمد الرؤى والأفكار، بل يميل إلى إثارة الحماس، ليتماشى تماماً أو يتطابق مع المزاج السائد في المجتمع، يثير المشاعر والأحاسيس ويدغدغ العواطف، وغالبا ما يكون هذا الخطاب غير مسؤول، وهوعكس الخطاب السياسي الحقيقي الذي يتسم بالعقلانية، يخاطب العقول والنفوس، ويعمل على تحمل المسؤولية الكاملة عن كل ما يقال في ذلك الخطاب.

انتقد جون مولر الخطاب السياسي الشعبوي وذلك بادعاء القادة الشعبويون الانتماء إلى الشعب وتمثيل الشعب جميعه، فالشعار الرئيس لدى الشعبويين هو «نحن

الشعب»، أوالحديث باسم الشعب، وهوادعاء يتناقض في واقع الأمر مع الديمقراطية، فالديمقراطية التمثيلية لا تمثل أطياف كل الشعب بل تمثل طبقة أوفئة اجتماعية فقط.

في كتابها المعروف «أنا الشعب»، تجيب ناديا أوربيناتي، أستاذة النظرية السياسية في جامعة كولومبيا، «أن الاستخدام اليومي للشعبوية من قبل العديد من السياسيين في الصحف والمنشورات اليومية ووسائل الاعلام كافٍ لتبرير الاهتمام بهذه الظاهرة كونها تعمل على تشويه الديمقراطية النيابية.

كما نبهت أيضاً إلى تنامي أعداد الناس العاديين أصحاب الدخول المتدنية والمحرومين من السلطة والنفوذ الذين استهوتهم الشعبوية، وهم لا ينظرون إليها بوصفها أمرا طارئاً، بل وسيلة تربطهم بمركز اتخاذ القرار.

ومن أهم ملامح الخطاب الشعبوي :

أشار في ذلك الفيلسوف والمفكر الجزائري مالك بن نبي اعتماد هذا الخطاب على "الإنسان النصف، هذا الانسان يعظّم حقوقه ومطالبه، ولا يهتم بما عليه من واجبات. فالإنسان النصف يكون لديه الاستعداد الجيني فكريّا إن صحّ التعبير ليصبح ضحية للخطاب الشعبوي وناقلا له، وهوالأمر الذي يتفشى في المجتمعات المأزومة.

يدعي القادة الشعبويون أنهم يمثلون عامة الناس وتوجهاتهم وتطلعاتهم وهمومهم، وأنهم يحتكرون الحكم باسم الشعب، وأنهم الأقدر على حماية مصالح الشعب ونهوضه بل البعض منهم ذهب لأكثر من ذلك، حيث طالب هوجو شافيز الشعب بالولاء المطلق له قائلا : «أنا لست نفسي.. أنا لست فردا، أنا الشعب.. ولا ينقذ الشعب إلا الشعب، وأنا سأكون أداتكم».

يقوم الخطاب الشعبوي على أشخاص يمتازون بشخصية كاريزمية قوية، ويقدمون خطابا يقوم على الانفعالات والعواطف التي تحذر من الآخرين، كالمهاجرين أوالأقليات الدينية، وبذلك فالخطاب الشعبوي شديد السطحية يبسط القضايا المعقدة إلى حدّ السطحية، ويصور كل الحلول بوصول الزعيم الملهم ليقوم بحل كل تلك التعقيدات.

يقوم الخطاب الشعبوي أيضاُ على رفض التنوع الاجتماعي بما يلامس فكرة الأغلبية في المجتمعات التي تخاف التهديد من الأقليات سواءً أكانت دينية أم عرقية، أم إثنية، وهذا ما يقوم عليه الخطاب الشعبوي اليميني المتطرف في أوروبا في الوقت الحاضر.

يقوم الخطاب الشعبوي عادة على خطاب تاريخي يقدم نماذج ناجحة من التاريخ في ظرفها الزماني والمكاني، وينادي بإعادة تلك النماذج ليعيش الناس بذات الظروف التي كان يعيش فيها من سبقهم من الأسلاف الذين يحملون ذات الجنسية أوالعرق أواللون أوالدين.

يعادي الخطاب الشعبوي عادة مؤسسات الدولة الحديثة ويسعى إلى تفكيكها، للوصول للحالة الفردية في العمل واتخاذ القرار، على اعتبار أن المؤسسية تحط من طموح خطابه الشعبوي الحالم الذي لا يرتكز على واقع عملي.

نماذج وتطبيقات شعبوية :

لعل أبرز تطبيقات الشعبوية حول العالم هي حملة بريتش أكست (British exit) أو خروج بريطانيا من الاتحاد الأوروبي الذي يضم 28 دولة. فقد تم استخدام "الخوف البريطاني من أوروبا، بالتركيز على أوهام الإمبراطورية القديمة التي لا تغيب عنها الشمس، ورغبة بريطانيا في التفرد عن غيرها بتقاربها مع الضفة الأخرى من المحيط الاطلسي، فكيف لهذه الإمبراطورية أن تكون عضوًا على قدم المساواة مع دول أخرى في كيان واحد.

وفي أمريكا اللاتينية ارتبطت الشعبوية باليسار، حيث كان يحشد الشعبويون في أمريكا اللاتنية مثل الأرجنتيني خوان بيرون، والفنزويلي هوغوشافيز، والأرجنتينية كريستينا كيرشنر، أنصارهم من خلال التركيز على وتر الانقسامات الاقتصادية العميقة بين الأغنياء الذين يملكون والفقراء الذين لا يملكون.

وفي الولايات المتحدة الامريكية، يُعد الرئيس السابق ترامب مثالاً بارزاُ لاستخدام الخطاب الشعبوي لاستمالة الجماهير، فهو يخالف النموذج القيادي التقليدي

المتعارف عليه في الولايات المتحدة، حيث صاغ خطابا استفزازيا يقارب العنصرية، ويعكس ما للشعب الأمريكي من مخاوف : الخوف من المهاجرين، الخوف من الإسلام، والخوف على القيم الليبيرالية، ويمكن وصف ترامب بأنه صدى المزاج العام الذي لم يفهمه سياسيون كُثر قبله.

وفي المنطقة العربية شخصيات عربية عديدة استولت على السلطة لفترات طويلة من الزمن في القرن الماضي، وتحكمت في الجماهير من خلال خطابات شعبوية، وبالتالي استطاعت ترسيخ حكم الفرد من خلال الشعبوية، ولعل أبرز هذه القيادات الرئيس الراحل جمال عبدالناصر، والعقيد الراحل معمر القذافي.

عرُف جمال عبد الناصر بخطابه الشعبوي المؤثر، الذي حاكى فيه غرائز الشعوب العربية خاصة في مصر وأحلامهم لدرجة أنهم لم يدركوا حجم ما ألم بهم من نكبات، وساعده في ذلك تخليصه للمصريين من الملكية، وإنهاء نظام الاقطاع، ومحاربة إسرائيل، وتأميم قناة السويس، وبناء السد العالي.

نموذج آخر للشعبوية في الوطن العربي هو العقيد الراحل معمر القذافي الذي يرى أنّ حلّ مشكلة الديمقراطية يأتي من خلال تطبيق «سلطة الشعب» أي «الديمقراطية المباشرة»، بمعنى أن يحكم الشعب نفسه بنفسه من خلال «المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية»، وبالخصوص ينظر القذافي إلى أنّ «التمثيل تدجيل و«الحزبية إجهاض للديمقراطية»، بل «من تحزب خان». وأنّ حلّ الحرية هو تأميم الملكية (لتصبح ملكية عامة للشعب)، وأن أحسن طريق ليس الرأسمالية أو الاشتراكية ولكن «النظرية العالمية الثالثة التي تقدم الحل النهائي لمشكلة أداة الحكم من خلال فكره في الكتاب الأخضر.

عاش العقيد معمر القذافي قائدا حالما وعندما هبت رياح ثورات الربيع العربي وهاجمت ليبيا دول حلف شمال الاطلسي كانت البلاد تفتقر إلى مؤسسات سياسية حقيقية يمكنها المساهمة على الاقل في انتقال سلس للسلطة مثلما حدث في دول عربية أخرى.

استخدم رئيس حكومة الوحدة الوطنية الحالي في ليبيا عبدالحميد أدبيبة الخطاب الشعبوي بامتياز، وتمكن بذلك من الانقلاب على مجلس النواب الذي منحه الثقة، للعلم جاءت هذه الحكومة بناءً على تفاهمات واتفاق برعاية أممية في جنيف على أن يكون من أولى مهامّها إجراء الانتخابات الرئاسية والبرلمانية في ديسمبر 2021.

لقد أصدرت الحكومة الحالية الكثير من القرارت منها على سبيل المثال لا الحصر منحة الزواج بقيمة 40 ألف دينار للزوجين مناصفة، قروض ميسرة وقطع أراضي، ومنح الأولاد، والوعد بزيادة المرتبات، كل ذلك بهدف تحويل أنظار الناس عن إجراء الانتخابات في موعدها وبالتالي التأسيس لعودة حكم الفرد اعتمادا على ما يسميه الشرعية الدولية.

قدم الربيع العربي فرصة سانحة للإسلام السياسي في ليبيا وهيأ لهم الظروف لإعادة إنتاج ذاتهم وترك الأفكار التي طالما نادوا بها ولكنهم لم يستطيعوا مغادرتها والتنبه إلى مخاطرها وأن يستفيدوا من أخطاء الماضي. دعمت بعض الدول والقوى الخارجية الإخوان المسلمين في ليبيا باعتباره من سيتولى السلطة في مواجهة التنظيمات الإسلامية الأكثر تطرفاً، وهذا يتطلب إعادة إنتاج ذاتي ليتحول إلى إسلام ديمقراطي قابل للحياة والتطبيق، غير أن ما حدث أنهم لم يستطيعوا الخروج من عباءة التنظيم السري الذي يجيدونه أكثر من غيرهم، فهم أصلاً إقصائيون لا يتعايشون مع القوى الأخرى خاصة الليبرالية.

كانت أعلى تجليات الخطاب الشعبوي في ممارسات الإسلام السياسي الحديث في المنطقة العربية هوما قدمته حركة فيس الجزائرية بقيادة عباس مدني وعلي بالحاج، والخطاب الذي استعمله التيار السلفي في مصر بعد ثورة 25 يناير، وهو ذات الخطاب الذي استخدمته قيادات الإخوان المسلمين في دعايتها الانتخابية في ليبيا فكان شعبوياً من حيث واقعية البرنامج المطروح.

وفي الدول العربية التي يسود فيها انقسام سني - شيعي استخدمت القيادات والنخب الشيعية والسنية على السواء الخطاب الشعبوي بامتياز في التأليب ضدّ

بعضهما البعض، إذ حاول هؤلاء الساسة تصدير أزماتهم من خلال تغليفها بغلاف طائفي يختلف تماماً عن مضمونها البنيوي والوظيفي العميق.

ومن آثار الشعبوية على المجتمعات أنها :

تثير الشعبوية الكراهية، إذ إنها تعتمد على إثارة مخاوف طبقات في المجتمع من طبقات أخرى. وعادة ما يكون هذا الخطاب موجها للأغلبية مما يسهم في تعزيز الكراهية ضد الأقليات.

تعمل الخطابات الشعبوية على التشكيك في مؤسسات الدولة وتفكيكها، وتمهّد للحكم الفردي الذي يعتمد على الكاريزما، فتتسع الهوة بين الشعب ومؤسسات الدولة.

اعتماد أصحاب الخطابات الشعبوية على النزعة الدينية أوالقومية أوالعرقية، وإضفاء صفة القداسة والسموّ على ذلك، وتصوير أنهم الأجدر بالحكم.

تمثّل الشعبوية تهديداً حقيقياً لقيم الديمقراطية، وإذا ما استطاعت ترسيخ ذاتها من خلال الشخصيات الكاريزمية، فإن الدول ستعود إلى حكم الفرد والاستبداد وتراجع حكم المؤسسات.

وفيما يخص العلاقة بين الشعبوية والديمقراطية :

وعلى الرغم من أن المصطلحين يتشاركان في فكرة محورية ترتكز على أن سلطة الدولة ينبغي أن تقوم على رضا الجماهير، إلا أنهما يختلفان في الجوهر، إذ تقوم الشعبوية على تجاوز مؤسسات الدولة الرسمية، وكذلك رفض نخبة معينة، فيتم النظر إليها دائمًا على أنها تشكل عائقًا أمام سلطة الجماهير ويجب إقصاؤها، الأمر الذي يمثل توجهًا ضد الديمقراطية.

تعمل الشعبوية على تشويه الديمقراطية النيابية، حيث تشكل نمطا جديدا من الحكم المختلط يحرز فيه جزء من السكان سلطة تتفوق على الأجزاء الأخرى، ويحصل الناس فيها على علاقة مباشرة مع الزعيم أو القائد الذي يتمتع بسلطة مطلقة على أتباعه.

وفي هذا السياق تقدم أوربيناتي نموذجين لحالتين معاصرتين من الحركات الشعبوية: حركة النجوم الخمس الإيطالية، وحركة «بوديموس» (قادرون) الإسبانية. وهما حركتان تزعم كل منهما أنها «حركة مناهضة للأحزاب، وولدت بوصفها كذلك، وأطرّت كل منهما نفسها باعتبار أنها واقعة خارج التمييز التقليدي بين اليمين واليسار.

ووفقاً لأوربيناتي يتصرف الزعماء الشعبويون مثلهم مثل زعماء الأحزاب، ورغم ذلك يظل من الصعب اختزال الشعبوية في حزب، ذلك لأنها تركز على سياسة تتعارض مع الإنقسامات الحزبية. وتستخدم هنا كمثال للحكومات الشعبوية في أمريكا اللاتينية وتحديدا حكومة هوغوتشافيز، حيث تبرز سياسة تهدف إلى «مماهاة» السلطة الشعبية مع الحكم في أحواله كافة، لكن بدون أحزاب سياسية.

الشعبوية تقود إلى انحسار الديمقراطية الليبرالية (الحرية الفردية، ووجوب احترام استقلال الأفراد، وأن وظيفة الدولة حماية حريات المواطنين : وحرية التفكير، وحرية التعبير، والملكية الخاصة، والحرية الشخصية وغيرها)، وبذلك تسعى الليبرالية إلى وضع القيود على السلطة، وتحجيم دورها، وإبعاد الحكومة عن السوق، وتوسيع الحريات المدنية.

يشير عزمي بشارة بالخصوص إلى أن الشعبوية تستهدف الأحزاب السياسية، والمؤسسات الإعلامية، ومؤسسات مراقبة السلطة وضبطها، وهدفها الوصول إلى ديمقراطية شعبوية، وهي إسم لشكل حكومة تمثيلية جديد، يقوم على علاقة مباشرة بين القائد والاتباع كما يحدِّده القائد، لا يمثّل السياسيون في هذه المرحلة أحزابًا أو جماعاتٍ منظمة بقدر ما يتحولون إلى ممثلين ؛ أي يؤدون أدوارًا، ويبحثون عن شروخ اجتماعية لاستغلالها خارج الانقسامات الحزبية.

ويشير بشارة إلى أنّ أحد مصادر جمع الشعبوية بين اليمين واليسار هو «الفسخ النيوليبرالي بين الليبرالية والحقوق الاجتماعية والاقتصادية التي أنجزت خلال مرحلة دولة الرفاه، وفي الوقت ذاته بروز ظاهرة العودة إلى الهويات المحلية والإثنية في

مواجهة العولمة وهذا الفسخ أدّى إلى تراجع الطبقة الوسطى وتضرّر فئات واسعة من العولمة والتجارة العالمية، وحرية تدفق الاستثمارات بحثًا عن عمالة أرخص في بلدان لم تتحقق فيها بعد منجزات نقابية وحقوق عمالية مثل الصين.

هناك ثمة خطر صعود قوى شعبوية مرشحة لتولي السلطة في فرنسا وهولندا وإيطاليا بعد الولايات المتحدة الامريكية، بل يشمل ازدياد الاتجاه لاستخدام آلية الاستفتاء العام لأخذ رأي الشعب في قضايا مختلفة.

أهملت معظم الدول مسألة التطرف، أو بالأحرى اعتبرت الآراء والمواقف في هذا الشأن جزءا من العملية الديمقراطية، بل إن الأحزاب المتطرفة التي فازت بالانتخابات النيابية في دول أوروبية عدة، شكلّت علامة فارقة في المزاج الشعبي، لاسيما أنها اعتمدت خطابا أقرب إلى عواطف العامة، وعملت على تبديد مخاوفهم في حال أمسكت بزمام الأمور، في حين شكّل الحدّ من الهجرة قضيتها الأساسية، وكذلك ما يسمّى الإسلاموفوبيا، التي تحولت بدورها إلى الخوف من الآخر عموما، أي حتى من أبناء العرق الأوروبي.

حين وقعت حادثة اقتحام الـ «كابيتول» الأمريكي سارعت بعض الدول إلى إعادة النظر في وضع التطرف اليميني فيها، ففي ألمانيا، على سبيل المثال، طرحت المخاوف من تكرار الحادثة في الـ «بوندستاغ»، فيما أفردت وسائل الإعلام في مختلف أنحاء أوروبا الكثير من المساحات للحديث عن قوة اليمين المتطرف التي أصبحت تؤرق معظم الحكومات الأوروبية.

إن الرفض البريطاني من خلال الاستفتاء البقاء في الاتحاد الاوروبي سبقه سعي من متطرفين يمنيين في دول أخرى إلى الإعلان صراحة عن الرغبة في العودة للدولة القومية المستقلة، كما هي الحال في المجر، فيما كانت فرنسا، التي اعتبرت لزمن طويل مصدر الإلهام الديمقراطي، ليس في أوروبا وحدها، بل في مختلف دول العالم، تحولت هي الأخرى إلى التطرف، وقد شكلت الانتخابات الأخيرة فيها مؤشرا على تصاعد التطرف اليميني.

على ذات المنوال سارت السويد، حيث حقق اليمين المتطرف فوزا كبيرا في الانتخابات، إذ بعد الارتفاع الكبير للقوميين والمتطرفين والشعبويين في معظم أوروبا الشرقية، جاء دور الدول الإسكندنافية، وقبلها كانت إيطاليا هي الأخرى قد دخلت نادي القوى اليمنية المتطرفة التي تحصد نتائج مهمة في الانتخابات.

لم يقف التطرف عند حدود أوروبا والغرب، بل وصل صداه إلى معظم دول العالم، مع تصاعد الشعبوية فيها، وتزايد الدعوات إلى خفض عدد المهاجرين في تلك الدول، باستخدام خطاب شعبوي عنصري.

وبذلك فإن هذه التطورات ربما تمهد إلى عودة حركات نازية وفاشية وحركات عنصرية والمزيد من العنف العرقي والديني في ظل عجز حقيقي عن مواجهة هذه الآفة التي إذا استمرت لا شك ستؤدي إلى حروب وصراعات عدة مستقبلا.

وفي الختام يمكن تلخيص أبرز النقاط التي وردت في هذه الورقة :

يستخدم الخطاب الشعبوي في كل الانظمة السياسية الديمقراطية وشبه الديمقراطية وغير الديمقراطية، في الديمقراطيات الراسخة والديمقراطيات الناشئة وغير الديمقراطية أيضاً.

يستخدم الخطاب الشعبوي في الانظمة غير الديمقراطية لمواجهة مطالب الناس في الانتقال إلى الديمقراطية بالمطلق.

في حين يستخدم الخطاب الشعبوي في الدول التي تمر بعملية انتقال ديمقراطي من أجل إجهاض الانتخابات ومحاربة الاحزاب السياسية وتهميش منظمات المجتمع المدني وغيرها من المؤسسات الديمقراطية من أجل الاستمرار في الحكم.. لعل ما يحدث في ليبيا اليوم خير دليل على ذلك.

أما في الديمقراطيات الراسخة يستخدم الخطاب الشعبوي لإشراك الناس في الحكم باسلوب الاستفتاء فيعمل ذلك على تشويه الديمقراطية الليبرالية أي بظهور نموذج ديمقراطي يختلف نسبيا عن الديمقراطية النيابية.

من أجل ديمقراطية واعية

الأستاذ إمحمد بوعزارة، الجزائر

أودّ بداية أن أتساءل هل يرتكز قيام الديمقراطية على ممارسة السياسة من طرف الأحزاب السياسية وحدها دون فعاليات أخرى في المجتمع ؟

أم أن هناك عناصر أخرى تساعد على تكريس الديمقراطية وتفعيلها.

وما هو دور النخبة من طبقة مثقفة، وجامعيين ورجال ونساء الفكر، ومن مبدعين عموما في زرع وتكريس قيم الديمقراطية في مجتمعاتنا العربية خصوصا، ومواجهة ما يمكن أن نصطلح عليه بالتغولات التي تناقض العمل الديمقراطي من قِبل بعض الأنظمة الحاكمة وبعض رجالات الحكم عموما، وكذا من طرف الإدارة التي تحولت في بعض الدول العربية، ومن بينها الجزائر كما حدث في مرحلة سابقة إلى أكبر حزب وضع مختلف الأحزاب تحت عباءته وحوّلها إلى ذيل له وتابع مطاع، ثم حاول الانفراد بالسياسة عن طريق فرضِ توجهاتٍ تتناقض مع الدستور أحيانا ومع الممارسة السياسية أحيانا أخرى، وكذا فرض أشخاصٍ معينين في مختلف العمليات الانتخابية يتميزون بالولاء الأعمى للإدارة، بل وحتى لبعض الأشخاص دون أن يكونوا مناضلين في الأحزاب السياسية، فما بالك بسياسيين.

وقد نتج عن تلك العملية السطو على صلاحية المؤسسات الدستورية من برلمان ومجالس منتخبة .

وقد كان من بين السمات السلبية التي شهدتها التجربة الديمقراطية في بداية التعددية بالجزائر في تلك المرحلة تسعينيات القرن الماضي، تجاوز الدستور وانتهاك القوانين الناظمة للعمل السياسي عبر ما بات يعرف بالتزوير الممنهج وتغول الإدارة..

ولذلك فإنني ارتأيت أن تكون مداخلتي أمام هذا الجمع الموقر تنطلق من هذه التساؤلات، وأن يكون عنوان المداخلة :
من أجل ديمقراطية واعية،

وقد يسألني بعضكم : هل هناك ديمقراطية غير واعية، وبمعنى آخر هل هناك ديمقراطية فوضوية، أو هناك ديمقراطية تبنى على الفوضى الخلاقة كما بشَّرت بها كوندوليزا رايس وزيرة خارجية الولايات المتحدة السابقة، أو هل توجد ديمقراطية غوغائية، أو ديمقراطية شارعية إن صحّ التعبير.

لقد تذكرتُ عبارة قاسية قالها الرئيس المصري الرّاحل أنور السادات رحمه الله قبيل اغتياله في حادث المنصة الشهير يوم 6 أكتوبر 1981 بشأن الديمقراطية.

كان فحوى تلك المقولة للسادات :
(إن للديمقراطية أنيابا أشدُّ شراسة من الديكتاتورية.)

جاء هذا الوصف العنيف للديمقراطية من قبل السادات بعد أن واجه الرجل معارضة شديدة لسياسته للتطبيع مع إسرائيل بعد زيارته في نوفمبر 1977 إلى القدس من قبل العديد من القوى السياسية في مصر بما فيها تلك التي كانت محسوبة على نظام الرئيس الراحل جمال عبد الناصر ، ومن بينهم عدد كبير من المثقفين والكتاب والصحفيين الكبار الذين زجّ بهم في السجون المصرية، حتى قَدر البعض ذلك العدد بحوالي خمسة آلاف شخص.

لقد تعودت كثير من الأنظمة في العالم العربي على ممارسة الحكم في ظلّ ديمقراطية الواجهة التي تعتمد على الشعارات الجوفاء التي تتحدث عن الارتباط بمصلحة الشعب وتقدم الخطب الشعبوية التي تتناقض مع أبسط القيم الديمقراطية وممارسة الحكم الراشد، وهي ديمقراطية هلامية هشة تعتمد أحيانا على عبادة الشخصية وحكم الفرد الواحد وتتجاوز دور المؤسسات حتى وصلنا إلى نوع من التوريث الرئاسي، أو ما اصطلح عليه بحكم الجملوكيات .

وقد سعت بعض الأنظمة العربية إلى تكريس هذه السياسة كأمر واقع في عدد من الدول العربية، فكانت البداية من سوريا بعد أن تولى الرئيس السوري الحالي بشار الأسد الحكم في 17 جويلية عام 2000 خلفا لأبيه حافظ الأسد الذي كان قد عمَّر في الحكم لمدة تقارب الثلاثين عاما تمتدّ من 1971 إلى 2000 .

ولذلك جرى تعديل الدستور في سوريا على عجل ليستخلف الإبن أباه، وهوحينها في سن الخامسة والثلاثين، حيث كان الدستور السابق يشترط سن الأربعين في مَنْ يتم انتخابه رئيسا لسوريا.

وقد كانت كل الأجواء السياسية في تلك الفترة وما لحقها مهيأة بأن مصر واليمن وليبيا والجزائر تتجه نحو التوريث.

فقد عمَّر ثلاثة قادة عرب في الحكم بدورهم لمدة ثلاثين سنة كذلك بدء بالقذافي في ليبيا من 1969 إلى 2011، ثم علي عبد الله صالح في اليمن من 1978 إلى 2012، ثم الرئيس مبارك في مصر من 1981 إلى 2011، ثم كان رابعهم الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في الجزائر من 1999 إلى 2019.

وكانت معالم تلك الحالة تهدف إلى تحويل أنظمة هذه الدول إلى أنظمة جملوكية لولا ما عُرف بثورات الربيع العربي التي بدأها الشعب التونسي نهاية 2010 وبدايات 2011، منهيا بذلك مشروع التوريث وحالات الجملكة في باقي الجمهوريات، حيث كانت كل المؤشرات توحي بأن الأبناء سيستخلفون الآباء في ليبيا واليمن ومصر، وكان الأخ أو من يرضى عنه الأخ في الجزائر يريد استخلاف الرئيس الراحل.

ولقد عشنا نحن في الجزائر هذه الظاهرة السياسية الهجينة التي كانت توحي بتحويل النظام الجمهوري إلى نظام أشبه ما يكون بالملكي عن طريق التوريث، إلى أن كان الحراك الشعبي الذي شهدته الجزائر عام 2019 ليضع حدّا نهائيّا لهذا التوجّه في الحكم الذي كان بعضهم يريد استزراعه بهدف التوريث الرئاسي، وهوموضوع سبق لي أن تطرقت له في العديد من كتاباتي، ومن بينها كتابي الصادر في عام 2019 بعنوان :

من الصعلكة السياسية إلى الحراك الشعبي.

فالديمقراطية على هذا الشكل التوريثي كانت أشبه ما تكون بصعلكة سياسية لا علاقة لها بالممارسة السياسية ولا بالديمقراطية.

فما الذي نحتاجه لإقامة الديمقراطية الواعية هذه.

- من الأسس التي تقوم عليها الديمقراطية نزاهة العمليات الانتخابية بعيدا عن التزوير، وكذالك حرية الممارسة السياسية وحرية النشاط الحزبي، بعيدا عن تدجين الأحزاب وتطويعها والضغط على المعارضة لتدور في فلك الأنظمة القائمة.
- تحديد العهدات الانتخابية خصوصا بالنسبة للأنظمة الرئاسية.
- ضرورة قيام البرلمان بممارسة دوره في الرقابة وفق الصلاحيات المخولة له دستوريا خصوصا في مراقبة الحكومة ومساءلتها .
- ضرورة إعطاء الأحزاب السياسية حرية ممارسة السياسة وفق الشروط المحددة في دستور كل بلد، وأن لا تتحول هذه الأحزاب إلى مجرد بوق للأنظمة القائمة أو تابع لها.
- لابدّ من أسس الديمقراطية أيضا نبذها لحكم الفرد، حتى ولوكان هذا الفرد يوصف بالملهم والذي كثيرا ما يؤدي إلى نشوء الديكتاتوريات وفساد نظام الحكم، حيث يغرق الشعب في عبادته إلى حدّ التأليه، وهي ظاهرة يكاد العالم العربي ينفرد بها كما كان عليه الحال في بعض الدول في المنظومة الاشتراكية وفي مقدمتها كوريا الشمالية التي يوصف فيها الزعيم بالمحبوب المحترم.
- من أسس الديمقراطية احترام الدستور ومختلف القوانين وكذا حرية التعبير واحترام الرأي والرأي الآخر وعدم تدجين الانتلجنسيا والطبقة المثقفة عموما وضرورة إشراكها ليس في وضع القوانين فحسب حيث يصبح بعض المثقفين مجرد مقررين وكتبة لوائح ورسائل، بل في مشاركتهم في منظومة الحكم ككل، ذلك أن انفراد طبقة معينة بالحكم خصوصا الأوليغارشية وما يتبعها من رديئين، وتطبيق التزوير الانتخابي وتغول الإدارة على الطبقة السياسية من شأنه أن يؤدي إلى ضعف العمل الحزبي وترهل السياسة وبروز طبقة من الانتهازيين والرديئين وطغيان المال الفاسد وفشل كل مسعى لتكريس الديمقراطية، ومن ثمة فإن كل هذه العوامل وغيرها ستؤدي إلى عزوف الشعب على العمليات الانتخابية والابتعاد عن ممارسة العمل النضالي داخل الأحزاب، ومن ثمة حدوث انفصام بين الشعب والطبقة السياسية والنظام القائم ككلّ.

وفي نفس الوقت فإذا كنّا نقرّ بأنّ الديمقراطية هي الشكل الأفضل والأنسب لممارسة السياسة والوصول إلى الحكم، فلا يجب أن ننخدع بشعارات الديمقراطية الغربية التي تركز الحديث عن حقوق الإنسان في بلداننا وتضطهد حكم بعض الأقليات أو الجاليات في تلك البلدان.

وقد لاحظنا ذلك من طرف أنصار الرئيس الأمريكي السابق دونالد ترامب الذين دافعوا عن ديمقراطية الفرد الأبيض وتجاهل باقي القوميات في الولايات المتحدة الأمريكية، وكادوا بتعصبهم لترامب يتسببون في حرب أهلية في الانتخابات الرئاسية الأمريكية الأخيرة بعد اجتياح أنصار الرئيس الأمريكي السابق ترامب لمبنى الكونغرس الأمريكي الذي كان يزعم بأنه مبنى الديمقراطية .

فدفاعهم عن حقوق الإنسان في بلداننا وتجاهلهم لحقوق الإنسان في بلدانهم لا يُقصد منه سوى المس بقيم مجتمعاتنا وهوياتنا في العمق.

فقد لاحظنا أن تشجيعهم لبعض الجماعات في بلداننا بدعوى أنها أقليات لا يهدف سوى إلى زرع البلبلة والفوضى في بلداننا ومحاولة ضرب وحدتها في العمق.

الديمقراطية ليست مجرد وسيلة لممارسة الحكم فقط، ولكنها ثقافة، فلا قيمة لحقوق الفرد على حساب حقوق الشعوب أو الجماعة.

ثم إنّ الديمقراطية باعتبارها ثقافة يجب بالضرورة عند مفاهيمها خاصة أن تكون ذات معيار مشترك بين مختلف الدول، ولا يجب أن تطبق هذه الديمقراطية بمقايسس الكيل بمكيالين.

فلا يحق لأي فرد أودولة أن تفرض على دولة أخرى طريقة الحكم ولا المنهج السياسي الذي يجب أن تتبعه، لأن ذلك يُعد في حد ذاته تدخلا في شؤون الآخر وفرضا لوصاية وتكريسا للديكتاتورية ذات القطبية الأحادية.

وقد رأينا كيف أن الفيلسوف الروسي دوغين الذي يُوصف بأنه عقل الرئيس الروسي بوتين باتت نظريته السياسية الرابعة تحظى بالقبول لدى عدد من الدول المناهضة

لليبرالية، إذ تقوم نظرية دوغين على معاداة الفكر الليبرالي، ويرى أن الزمن قد تجاوز هذا الفكر، وأنه بات يحمل في ثناياه عناصر نهايته.

وإزاء هذا فلا بدّ من بروز طبقة من المثقفين والجامعيين ومن ذوي الكفاءات في بلداننا لدعم كل مسار ما أصطلح عليه بالديمقراطية الواعية.

وإنّ على هذه الفئة الواعية في اعتقادي أن لا تعيش في برج عاجي وتنفصل عن الشعب أوتنسلخ عن النضال الحزبي، فوجود المثقفين والجامعيين والأنتلجنسيا عموما ضمن الأحزاب الفاعلة خصوصا من شأنه أن يُقوِّم المسار الديمقراطي ويُرشِّد العمل السياسي ويؤدي إلى خلق ما أسميه بالديمقراطية الواعية التي يجب أن ترعاها هذه النخبة بدلا من تقوقعها على نفسها وترك السياسة لتتغلغل فيها الرداءة ورجال المال الفاسد .

وقد عشنا نحن في الجزائر هذه الظاهرة نتيجة عزوف المثقفين والجامعيين عن النضال داخل الأحزاب وعدم صبرهم على ممارسة السياسة داخل الأحزاب.

إنني لست هنا بصدد الترويج للفكر الغرامشي الذي بشَّر للدور الذي يلعبه المثقف العضوي الذي يتناقض في طروحاته وأفكاره مع المثقف التقليدي، إذ على المثقف أن يرتبط ارتباطا عضويا بقضايا مجتمعه ويدافع عنها ويتبناها، وأن لا يعيش على هامش الحياة السياسية .

المثقف في اعتقادي لا يجب أن يُغيِّب نفسه عن ممارسة الحكم، فينعزل ويتقوقع على ذاته بدلا من الإسهام الفعَّال بأفكاره في برامج الأحزاب وخطاباتها، وفي توجهات السلطة ناقدا وموجها في نفس الوقت، وأن لا يتحول إلى مجرد بوق للسلطة أو باحث عن المسؤولية.

فقد لاحظت في بداية ممارسة التعددية بالجزائر في النصف الثاني من تسعينيات القرن الماضي اندماج عدد من الجامعيين والمثقفين في عدد من الأحزاب السياسية، ومن بينها حزب جبهة التحرير الوطني ، ولكن الغالبية من هؤلاء الجامعيين والمثقفين انسحبوا لمجرّد عدم وضعهم في القوائم الانتخابية ، بينما نجد غير المثقفين وحتى

غير المتعلمين يستميتون في البقاء إلى أن يتمكنوا من التموقع حيث شكلوا شبه لوبيات مع أرباب المال الفاسد.

وقد سمعت بنفسي في حوار تلفزيوني دار بيني وبين الكاتب الروائي الكبير رشيد بوجدرة قوله بأنه يكره السياسة.

وكان ردي على بوجدرة في هذا الحوار الذي جرى قبل الحراك بأعوام : إنْ كنت أنت المثقف تكره السياسة حقا ، فلمن نترك ممارسة السياسة، هل نتركها للرداءة والمال الفاسد ليتشكل منه البرلمان والحكومة ؟

ولذلك لاحظنا أن الدهماء أو الغوغاء على حدّ تعبير الفيلسوف اليوناني أفلاطون باتت تتحكم في عدد من الأحزاب في بلداننا نتيجة عزوف، إن لم أقل هروب المثقفين والجامعيين الذين نلاحظ أن أغلبهم يغيب عنهم طول النفَس وحتى إدارة الصراع السياسي والفكري.

والأكيد أن منظورنا كمثقفين للعمل النضالي والسياسي لإقامة حكم ديمقراطي يعتمد على القواعد المعروفة للممارسة الديمقراطية بهدف تحقيق حكم راشد يتطلب من المثقفين أن لا ينعزلوا أو يتقوقعوا على أنفسهم، بل عليهم أن يصبروا ويرابطوا في مختلف مواقع النضال لحماية الديمقراطية وللسعي لما أصطلح عليه بالديمقراطية الواعية.

فالبلد الذي يُسْتَبعَد علماؤه ومثقفوه ومفكروه من رجالِ قانون وعلوم وعلوم إنسانية وفنون ومن نخبة مثقفة واعية سياسيا عموما من ممارسة النضال وإدارة السياسة لا يمكن له أن يتقدم، بل سيكون معرضا من حين لآخر لهزات وارتدادات اجتماعية وسياسية، بل لزلازل قد تضربه في العمق وتجعله يتراجع عن ممارسة الديمقراطية، وحينها فإن الديمقراطية لا يمكن أن تنجح، بل قد تؤدي ممارسة الحكم حينها إلى الفوضى، بل إلى ديكتاتورية تلبس رداء ديمقراطية مزيفة.

تأثير تراجع مشاركة الشباب
على مستقبل الديمقراطية في ليبيا

الأستاذ محمود الكاديكي، ليبيا

تقديم

تعد شريحة الشباب من الشرائح المهمة في العملية السياسية، وعزوف الشباب عن ممارسة الحياة السياسية في ليبيا واضح وجلي، وقد أكدت العديد من المؤسسات والمراكز البحثية في ليبيا وخارجها أن الشباب الليبي لا يكترث بالمشاركة في العملية السياسية برمتها، بل أنّ عزوفه عن المشاركة ذهبت إلى تراجع مشاركته في الانضمام إلى الأحزاب وانخفاض مشاركته في الأعمال الخيرية عن طريق منظمات المجتمع المدني.

تعريف الشباب

1) **تعريف الأمم المتحد للشباب :** عرّفت الأمم المتحدة الشباب على أنهم «الأشخاص ممن تتراوح أعمارهم بين 15-24 عاما، ونشأ هذا التعريف في سياق الأعمال التحضيرية للسنة الدولية للشباب (1985)».

2) **تعريف الشباب في ميثاق الشباب الإفريقي :** جاء في ميثاق الشباب الإفريقي نطاق عمر أوسع لفئة الشباب حيث يتراوح ما بين 15-35 عاماً.

3) **تونس :** تؤيد تونس تعريف الأمم المتحدة والذي يشير إلى أن الشباب هم الفئة العمرية من سن 18 عاماً وحتى 24 عامً، وذلك كما ذكرت الأسكوا.

4) **الأردن :** عرّفت الأردن الشباب - حسب تقرير معد من الأسكوا التابعة للأمم المتحدة - على أنهم الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم ما بين 12-30 سنة. بينما عرّفت دائرة الإحصاءات العامة الشباب على أنهم الفئة العمرية من 18-24 عاماً.

5) **فلسطين :** عرّفت فلسطين الشباب على أنهم الفئة العمرية من 18-29 سنة، كما أكد الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني أن الشباب هم من يمثلون السن 18-29 عاماً حسب آخر تقرير له عن واقع الشباب في المجتمع الفلسطيني.

6) **موريتانيا :** تعتمد موريتانيا تعريف الشباب الوارد في ميثاق الشباب الإفريقي والذي يعتمد نطاق عمر أوسع يتراوح ما بين 15-35 عاماً.

7) **السودان :** حدّدت السودان فئة الشباب بالفئة العمرية بين 18-29 عاماً.

8) **الصومال :** اتخذت الصومال تعريفها للشباب بأنهم الفئة العمرية ما بين 14-29 عاماً.

9) **العراق :** عرفت العراق الشباب بأنهم الفئة التي تكون ما بين سن 10-24 عاماً

10) **لبنان :** حددت لبنان فئة الشباب ما بين 15-29 عاماً.

11) **اليمن :** تعرف اليمن الشباب بأنهم الفئة العمرية من 18-24 عاماً.

تعداد الشباب في ليبيا

عدد السكان في ليبيا وفقا لآخر إحصائية عن هيأة الإحصاء والتعداد، قد بلغ (5,172,231) منهم (1,884,522) من الشاب ما بين سن 18-34 سنة، أي أن نسبة الشباب في ليبيا تبلغ 37%، وهوما يمثّل رقماً لا يستهان به عند الحديث عن المشاركة السياسية.

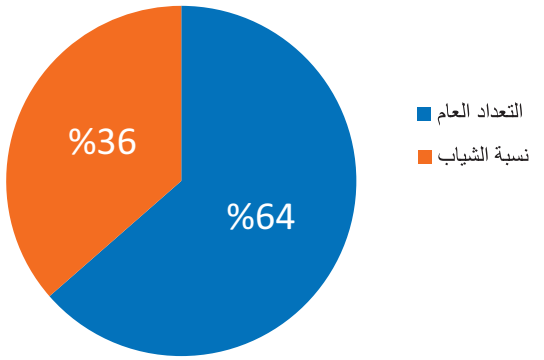

الشباب في انتخابات مجلس النواب 2014

يعتبر مجلس النواب السلطة التشريعية الانتقالية والذي أقر انتخابه بناءً على القانون رقم 10 لسنة 2014 والصادر عن المؤتمر الوطني العام، وهو السلطة التشريعية الانتقالية الثالثة بعد المجلس الوطني الانتقالي والمؤتمر الوطني العام.

وكان قانون الانتخاب قد نص على أن مجلس النواب هو السلطة التشريعية المؤقتة للدولة في المرحلة الانتقالية ، ويتألف من مائتي عضو يختارون بطريق الانتخاب الحرّ المباشر، كما نصّ على اعتماد النظام الانتخابي الفردي في انتخاب أعضاء مجلس النواب وفقاً لنظام الصوت الواحد غير المتحول وخصص 16% من مقاعد مجلس النواب تترشح لها النساء فقط.

المسجلين في انتخابات مجلس النواب

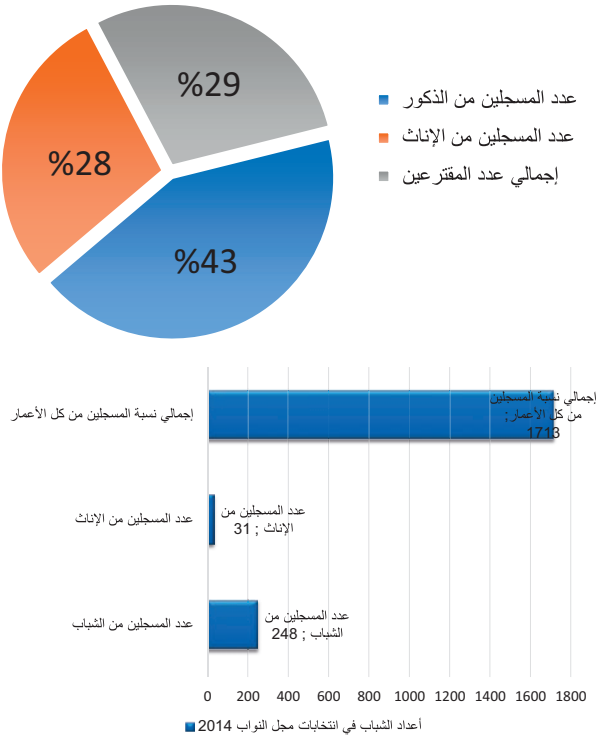

المسجلين من منظمات المجتمع المدني

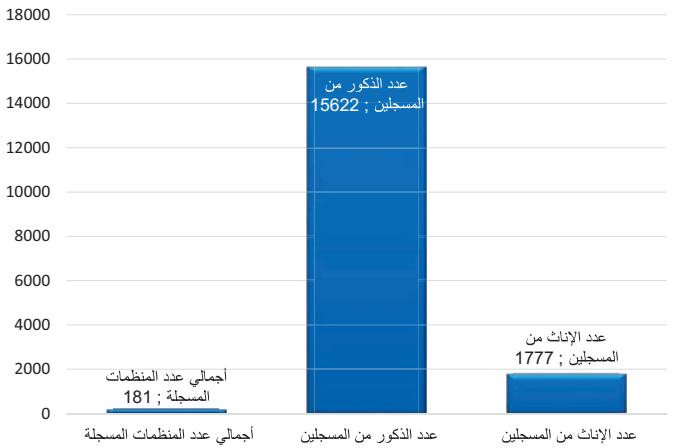

تحديث سجل الناخبين 2017

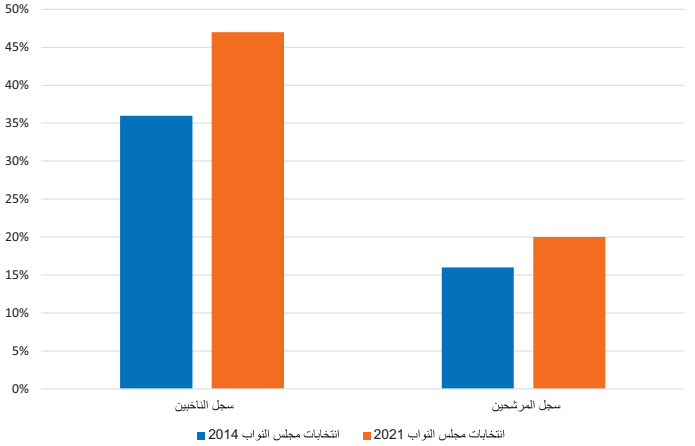

مقارنة مشاركة الشاب في سجلات المرشحين والناخبين لانتخابات مجلس النواب 2014 ومجلس النواب 2021

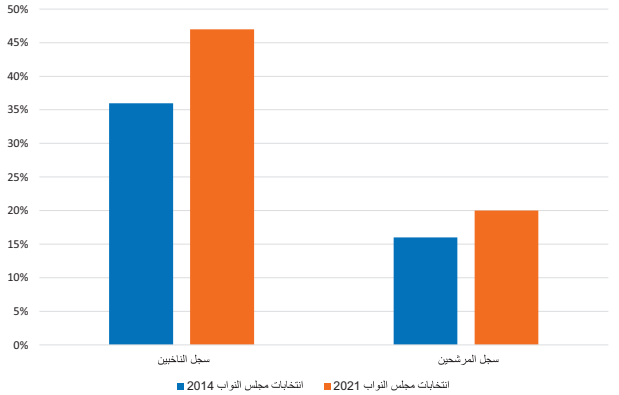

المصدر : الشكل من إعداد الباحث، والمعلومات الواردة من قبل المفوضية الوطنية العليا للانتخابات

بلغ عدد المتقدمين إلى انتخابات مجلس النواب في المرحلة الانتقالية الثالثة 2014 م، من المرشحين الشباب حسب الفئة العمرية 18-40 سنة ما نسبته «16%» من المرشحين،

ونسبة المسجلين في سجل الناخبين من الفئة العمرية 18-39 سنة، ما نسبته 36% من المسجلين في سجل الناخبين،

وبلغت نسبة المتقدمين إلى انتخابات مجلس النواب في المرحلة الانتقالية الرابعة 2021، من المرشحين الشباب حسب الفئة العمرية 18-40 سنة ما نسبته «20%» من المرشحين، وبلغت نسبة المسجلين في سجل الناخبين من الفئة العمرية 18-39 سنة، ما نسبته 47% من المسجلين في سجل الناخبين.

عوامل تراجع مشاركة الشباب الليبي في الحياة السياسية

على الرغم من أن عزوف الشباب عن الانتخابات هو صفة تعاني منها أغلب دول العالم، إلاّ أنّه ومن خلال هذه الدراسة سنقوم بتحديد مسؤولية كلاّ من :

1 - مسؤولية الدولة الليبية المتمثلة في النظام السياسي.

2 - وكذلك الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني.

3 - مسؤولية القبيلة عن مشاركة الشباب في الانتخابات.

مسؤولية الدولة الليبية عن تراجع مشاركة الشباب في الحياة السياسية

بدون وجود حدّ أدنى من الثقة في المؤسسات، يصعب على الشباب العمل على نحو بناء مع المؤسسات، وتعمل الثقة على تهيئة الأوضاع الملائمة لممارسة المواطنة الايجابية وتعد بالغة الأهمية لإشراك الشباب في القضايا التي تؤثر في مجتمعهم المحلي أو بلدهم.

مجلس النواب

«في البلدان الديمقراطية الراسخة تسود ثقافة المشاركة التي تغرس في المواطن إحساسا بقدرته عل التأثير في العملية السياسية من خلال المشاركة فيها بينما لا يزال المواطن في البلدان العربية تحت هيمنة نمط ثقافة الرعية التي تعطيه إحساسا بعدم قدرته على التأثير في العملية السياسية وعدم جدوى المشاركة فيها».

المفوضية الوطنية العليا للانتخابات

يقال أن ؛ «لغّة السياسة ثقيلة قليلا وتعطي الانطباع بالدوران في حلقة مفرغة. ولإقناع شخص ما عليك أن تتخاطب معه باللغة التي يفهمها». وبحسب رأي كاتين تكييف اللغة يساعد على التواصل مع الشباب. وجهة نظر توافقه عليها ديلفين غرانجيي التي تقول بدورها : «لدي انطباع أن المناظرات التلفزيونية غالبا ما تكون معقّدة».

وزارة الشباب

تؤكّد تدوينات بعض المراقبين الشباب أن «الفجوة بين السلطة وبين فئة الشباب هي فجوة متعمدّة ويتم العمل على إحداثها».

الأحزاب السياسية

ضعف الأحزاب جاء لكون الصراع في ليبيا لا يقوم على الفكر، وإنما صراع قوة، فمن يكسب القوة على الأرض هو من سيفوز ويتحكم في القرار الليبي، كما أن عدم اهتمام المواطن الليبي بالعمل السياسي يعود أيضًا إلى غياب الثقافة الحزبية لدى الليبيين نتيجة الحرب التي شنّها النظام السابق على الأحزاب وكل من له صلة بالعمل السياسي، ففي نظر النظام السابق أنّ كلّ من ينتمي للأحزاب خائن لوطنه.

المجتمع المدني

«أوضحت سجلات مفوضية المجتمع المدني وجود عدد 76 منظمة مختصة في مجال الانتخابات سواء بالتوعية أو التثقيف أو المراقبة، حيث يتواجد 79% من هذه المنظمات في كل من مدينة طرابلس وبنغازي، كونهما المدينتين الأكثر تعداداً للسكان. وتمثل مشاركة المرأة في تأسيس هذه المنظمات 9.7% من الإجمالي الكلي للمؤسسين.

القبيلة

تعدّ معظم الثقافات في ليبيا منذ القدم إلى اليوم تخصّص مكانة خاصة للشيوخ والكبار ؛ ففئة الكبار هي التي تستحق الحكم وجميع المناصب الرئيسية لخبراتها وحِكمتها وقدراتها البدنية.

وما على فئة الشباب والأصغر سنًّا سوى تنفيذ إملاءات الأكابر وأوامرهم ؛ وبالتالي، ستكون الرهانات على الشباب ومناهضة حكم الشيوخ، أو «الغيرونتوقراطية» في اللغات الأوروبية، التي تشهد رخوة في الآونة الأخيرة بمنزلة انقلاب على هذه الثقافات والإخلال بالنظام السياسي المعتاد، إضافة إلى إمكانية تحريكهم واستغلالهم من قبل أيادٍ خارجية.

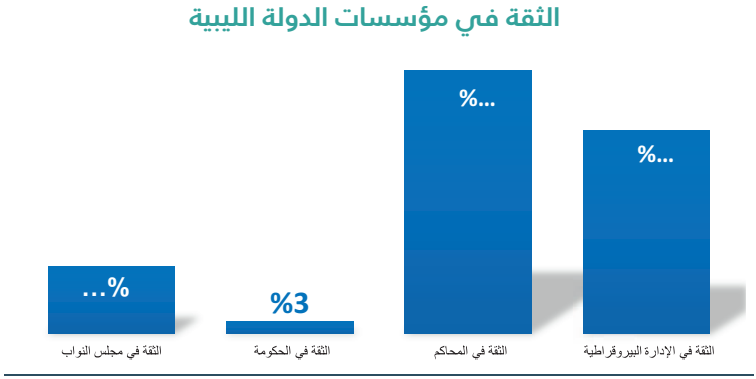

المصدر : المعلومات الواردة في الشكل مأخوذة من استبيان المسح العالمي للقيم 2015

الخلاصة

يمكن القول أن ضعف المشاركة في العملية الانتخابية أصبحت ظاهرة عامة في المجتمع الليبي - خاصة فئة الشباب - وترجع إلى مجموعة متشابكة من العوامل والظروف التاريخية والاجتماعية والسياسية والثقافية، وفي إطار سعي المجتمع الليبي كغيره من المجتمعات النامية لتغيير نظامه السياسي من نظام الحزب الواحد إلى نظام التعددية الحزبية، لذلك نجد أن ثورة فبراير 2011 م، وفرت بعض المعطيات السياسية التي يمكن أن تحد أو تخفف من أزمة المشاركة السياسية، والسعي إلى التحول الديمقراطي في الحياة السياسية، ما يتطلب تنشيطا لعملية المشاركة السياسية ودعماً لمسارها.

تناولت الدراسة التعريف بالانتخابات وأهميتها لتعزيز الديمقراطية، كما تطرقت إلى أهمّ مقومات المشاركة السياسية للشباب، كما أنها اطلعت على واقع المشاركة السياسية للشباب الليبي في الانتخابات ومن خلالها تم عرض احصائيات أخذت من مصادر متنوعة وتم تحليلها بشيء من التفصيل.

الاستنتاجات

ونستنتج من هذه الورقة ما يلي :

1 - غياب تقاليد الديمقراطية في ليبيا خلال عقود زمنية طويلة متتالية أسهم في ضعف وتدنّي مشاركة الشباب السياسية.

2 - تتباين الأولويات لدى الشباب من فترة في العمر لفترة أخرى ؛ مع تباين أولويات النخبة للشباب وأولويات الشباب لأنفسهم.

3 - معظم الأحزاب السياسية لا تشارك الشباب في نشاطاتها، ما أدّى إلى حرمانهم من تولّي المواقع القيادية داخلها، نظراً لهيمنة كبار السن على قيادة الأحزاب.

4 - عدم معرفة الشباب بآلية العملية الانتخابية بشكل كافٍ، وهذا راجع لضعف تشاركت فيه الإدارة الانتخابية ومنظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية معاً لكونهم لم يتمكنوا من الوصول إلى لغة الشباب.

5 - منظمات المجتمع المدني المعنية بالشباب لم يكن لها القدر الكاف من النشاط لدعم وتمكين الشباب بالشكل المطلوب.

تأثير تراجع مشاركة الشباب
على مستقبل الديمقراطية في المغرب

د. عبد الرزاق بن احساين

تقديم عام :

تتداخل عدة متغيرات سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية وديمغرافية وتاريخية في رسم مسار الديمقراطية وتحديد مستوياتها وأشكالها، وتعتبر فئة الشباب الأكثر استيعابا لهذه المتغيرات وقدرة على خلق دينامية سياسية إيجابية تقطع مع التصورات القدحية السائدة ؛ بالمقابل فلتراجع مشاركة الشباب في العمل السياسي تبعات سلبية على مستقبل الديمقراطية. فقبل الوقوف على تأثير تراجع مشاركة الشباب في العمل السياسي على جودة الديمقراطية ومسارها، وجب أوّلا تشخيص واقع حال مشاركة الشباب في العمل السياسي والإجابة عن سؤال مباشر متمحور حول حقيقة مشاركة الشباب في السياسة وهل فعلا الشباب عازف عن العمل السياسي أم أنّه عازف عن العمل الحزبي ؟ في ظل وجود عدة مؤشرات تؤكد أن الشباب مهتم بالسياسة بمعناها الشمولي، ثم الانتقال إلى تفسير عزوف الشباب عن العمل الحزبي، من خلال جرد بعض العوامل التي تحول دون انخراطهم في المؤسسات الحزبية، وفي الأخير الانتقال إلى إبراز تبعات هذا العزوف على مسار ومستقبل الديمقراطية.

I - مؤشرات اهتمام الشباب بالسياسة

1 - جمعيات المجتمع المدني وسيلة الشباب لممارسة السياسة

من المؤشرات القوية والدالة على اهتمام الشباب بالسياسة انخراطهم بكثافة في جمعيات المجتمع المدني لتقديم خدمات متعددة الأبعاد للمجتمع، غالبا ما تتخذ بعدا اجتماعيا تطوعيا وهو ما يعتبر جوهر العمل السياسي، ويأتي هذا الانخراط بعدما لم يتأتّ لهم تحقيق هذا الهدف عبر القنوات والمؤسسات السياسية.

2 - الألتراس من الرياضة إلى السياسة

تشكل «الألتراس» مظهرا واضحا لعلاقة الشباب بالسياسة باعتبارها تجمعا منظما لمناصري فريق معين، هدفه تأطير المشجعين وتنسيق عملهم، ارتبط بروز هذه الظاهرة زمنيا بثلاثينيات القرن الماضي في البرازيل، لتنتقل إلى باقي دول أميركا الجنوبية، وأروبا بعد ذلك، لتتخذ فيما بعد بعدا عالميا، معتمدة في عملها على إنشاد أغان حماسية مع التلويح بأعلام فريقها المفضل. ومع مرور الوقت، أضحت هذه الظاهرة أكثر تنظيما بعد تبنيها خيار المأسسة وتشكيل لجان مختلفة ووضع ميزانية خاصة، ثم انتقلت لاستثمار وسائلها التعبيرية لتمرير رسائل ذات بعد سياسي تضم مطالب معينة، وتنتقد الأوضاع الاجتماعية من خلال لوحات تعرض على مدرجات الملاعب وتضم صورا مركبة، أو من خلال أغان حماسية انتقل مضمونها من التشجيع أو انتقاد مؤسسات رياضية إلى انتقاد المؤسسات الحكومية بمختلف مستوياتها.

3 - المقاهي فضاء سياسي

النقاشات التي تتم بالمقاهي بين الشباب والتي تتجاوز حدود الوطن معالجة قضايا سياسية دولية، تحلل وتفكك وتضع فرضيات وتصنع استراتيجيات نابعة من تجارب شخصية أو من مرجعيات إيديولوجية فردية أو مبنية على مستجدات اقتصادية واجتماعية في تقاطعها مع البعد السياسي.

4 - مقاطعة السلع تعبير سياسي

بعض المبادرات كذلك التي قادها الشباب تدلّ على اهتمامهم بالقضايا السياسية وبالشأن المحلّي وعلى رأسها مقاطعة بعض المنتوجات كردّ فعل على موجة غلاء الأسعار والتي انطلقت التعبئة لها من وسائل التواصل الاجتماعي، كما يشكل الخروج للشارع للاحتجاج أحد مظاهر الارتباط المباشر للشباب بالسياسة.

5 - العمل السياسي الافتراضي

أضحت وسائل التواصل الاجتماعي فضاء للتداول في العديد من القضايا ذات البعد السياسي بشكل ساخر أحيانا وبشكل إبداعي أحيانا أخرى من خلال تدوينات تحمل في طياتها رؤية نقدية للواقع السياسي.

يظهر إذن على أن الشباب يمارس السياسة عبر قنوات متعددة وبأشكال مختلفة، لكن عزوفه ليس عن العمل السياسي وإنّما عن العمل الحزبي، ما يفرض البحث عن الأسباب التي تقف وراء إبعاد الشباب عن الأحزاب وتبنيهم نظرة قدحية عن المنخرطين بها.

II - أسباب عزوف الشباب عن العمل الحزبي :

سيكون من المجانب للصواب تحميل الأحزاب وحدها مسؤولية نفور الشباب منها، وإنّما الأجدر اعتماد مقاربة شمولية نسقية تأخذ بعين الاعتبار جميع الأبعاد فالأسباب الواقفة وراء هذا العزوف متعددة على رأسها :

1 - ممارسات حزبية غير مشجعة على انخراط الشباب

تتعدد الأسباب التي تثني الشباب عن الانخراط في الأحزاب منها المرتبطة بطبيعة الأحزاب في حدّ ذاتها ومنها المرتبطة ببعض الممارسات غير السليمة للفاعلين الحزبيين، كتخليد الزعماء وضعف الديمقراطية الداخلية الحقيقية التي لا تساعد على التداول حول السلطة وتضع بذلك عراقيل تحبط الشباب وتقلص من سقف طموحاتهم وتهدر زمانهم السياسي. إضافة إلى غياب إيديولوجية واضحة للأحزاب واتجاهها لأن تكون براغماتية ما ينعكس على برامجها التي أصبحت متشابهة ونمطية، ولا تعكس تاريخ هذه الأحزاب واختياراتها الفكرية ومرجعياتها الإيديولوجية، هذا إلى جانب اتساع الهوة بين الشعارات التي ترفعها هذه الأحزاب خلال حملاتها الانتخابية وبين الواقع إذ لا تنعكس تلك الوعود على معيشهم اليومي ما أفقد معظم الأحزاب مصداقيتها في عيون الشباب، هذا إلى جانب انتشار الفساد بين صفوف بعض السياسيين واتخاذهم الأحزاب كدروع واقية من مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة.

2 - إعلام ينشر أفكار قدحية عن العمل الحزبي

يساهم الإعلام بشكل مباشر أو غير مباشر في تكريس الأفكار المسبقة حول العمل الحزبي عبر معظم برامجه التي تبرز الوجه المظلم للعمل الحزبي، ولا تساهم بشكل

عام في نشر قيم الديمقراطية، مقابل ضعف الإعلام الحزبي وتقادمه وعجزه عن التسويق لأهمية الأحزاب كمؤسسات دستورية وكقنوات لا محيد عنها للوصول إلى مراكز اتخاذ القرار وخدمة المجتمع.

3 - تنشئة اجتماعية بعيدة عن ترسيخ الديمقراطية

افتقار المناهج الدراسية بمختلف مستوياتها لكفايات معرفية ومنهجية وتواصلية مرسخة لقيم الديمقراطية ومحفزة على الاهتمام بالشأن المحلي والتعرف على دور الأحزاب في تنزيل البرامج الهادفة لتحقيق التنمية وتحسين مستوى عيش الأفراد، وابتعاد الأنشطة الموازية المرتبطة بالحياة المدرسية عن المواضيع ذات طبيعة سياسية تحفز لدى المتعلم الرغبة مستقبلا في الانخراط في العمل السياسي المنظم والمُمَأْسَسْ. كما أن الأسر ترى في العمل الحزبي مضيعة للوقت فتدفع أبناءها بعيدا عنه.

4 - الأميّة والفقر عائقان أمام الانخراط الحزبي

يشكل ارتفاع نسبة الأميّة العامة والأميّة السياسيّة بشكل خاصّ عائقا أساسيّا ينفّر الشباب من العمل الحزبي، ويفقدهم الثقة في النفس والإيمان بأهمية دورهم للمساهمة في التغيير الإيجابي. كما أن ارتفاع نسبة الفقر وانتشار البطالة في صفوف الشباب يجعل العمل الحزبي بعيدا كل البعد عن أولوياتهم فلا يمكن للشباب الذين لم يشبعوا حاجياتهم الأساسية تخصيص حيز كبير من وقتهم للعمل الحزبي الذي يقوم بالدرجة الأولى على التطوع ونكران الذات وعلى الإنفاق من المال الخاص في ظل ضعف المنح التي تخصّصها الدولة للأحزاب.

5 - انتشار مغالطات تشيطن العمل الحزبي

تنتشر في صفوف الشباب مجموعة من الأفكار الخاطئة الموروثة عن فترات زمنية سابقة يختلف سياقها التاريخي والتي تعتبر المنخرط في الأحزاب مصطف ضدّ الدولة ومغضوب عليه منها ومهدّد بالتعرض للسجن أو بالحرمان من وظائف معينة أو امتيازات خاصة.

6 - سيادة الفكر الانتهازي البرغماتي في صفوف الشباب

يتطلب العمل الحزبي الكثير من الوقت والتضحية وهو الأمر الذي لا يبرع فيه كثيرا معظم شباب القرن 21، حيث يميل الشباب إلى حصد النتائج في أقل وقت وباعتماد سياسة الأقل مجهود، بل قد يصل الأمر إلى الانتهازية أحيانا، وهوما يتعارض مع مبادئ العمل الحزبي، فتكون النتيجة بذلك خلق هوة كبيرة بين الشباب والأحزاب.

II - تداعيات ضعف المشاركة السياسية للشباب على مسار الديمقراطية :

إنّ عدم مشاركة الشباب في السياسة ينطوي على عدة تبعات تضرب الديمقراطية في جوهرها ذلك أن الشباب إلى جانب كونهم وسيلة أساسية لتحقيق التنمية وغايتها فهم يمثلون ثقلا ديمغرافيا معتبرا يضفي الشرعية على العملية الديمقراطية كما ونوعا. كما يمثلون محركا ديناميكيا للتغيير كونهم بعيدون كل البعد عن الجمود والتصلب، ويتسمون بالتفاعل الدائم مع مختلف المتغيرات. فأفكار هم وتصوراتهم وأنماط استجابتهم ومكتسباتهم المعرفية والمنهجية والتواصلية متغيرة باستمرار، وهوما يضفي حيوية وتجديدا للأساليب الديمقراطية المعتمدة.

لا يمكن فصل التنمية الاجتماعية والاقتصادية عن المشاركة الفعالة للشباب، ما سيمكن من مراعاة الخصوصيات المحلية لكل مجتمع والابتعاد عن النماذج الجاهزة المستوردة التي تجهض التنمية في مراحلها الأولى، وبالتالي يتبين أن القصور في تنزيل العديد من البرامج الحزبية يعود في جوهر الأمر إلى إقصاء الشباب.

من تبعات ضعف مشاركة الشباب في المؤسسات السياسية هشاشتها وضعف نجاعتها، ذلك أن الشباب هم نقطة قوة أي مؤسسة سياسية وعصبها ومصدر التجديد فيها وخزانها لإنتاج الأطر والكفاءات والأفكار، وكلما قلت المشاركة الفعالة والجادة للشباب في المؤسسات السياسية، قلت حيوية هذه المؤسسات وقوتها وقدرتها على التأثير في المجتمع، وعلى استيعاب مختلف المتغيرات التي تعرفها جميع القطاعات والتجاوب معها. وبدون مشاركة فاعلة من جانب الشباب تصبح

هذه المؤسسات هزيلة وضعيفة وغير مؤثرة. كما أن الطموح والرغبة في التغيير تشكّل أهمّ خصائص فئة الشباب فهم أساس التغيير والقوة القادرة على إحداثه، لذلك يجب أن يكون استقطاب طاقاتهم وتوظيفها أولويةَ جميع المؤسسات السياسية التي تسعى للتغيير، وغير ذلك سيكرس الأساليب الكلاسيكية المتجاوزة وغير الفعالة. تعتبر القدرة على التكيف وقبول الآخر والانفتاح والتحرّر أهم سمات الشباب ما سيمكّن الأحزاب من استنباط الدروس والتأسي بنقط قوة الآخر والابتعاد عن أخطائه وتوسيع دائرة تأثيرها وتقوية موقعها أمام منافسيها. إلى جانب ذلك فالتعاطي المتزايد للشباب مع وسائل الاتصال والتواصل في ظلّ التحول الرقمي وفي ظلّ التطور التكنولوجي في سياق العولمة الجارفة، من شأنه أن يوسع دائرة تأثير الأحزاب وأن ينشر قيم الديمقراطية بمختلف أشكالها ويسوق لمبادئها لدى شريحة واسعة وبتكلفة أقل وفعالية أكبر.

خاتمة عامة

تؤكد جميع المؤشرات أنّ الشباب هو العمود الفقري للعمل السياسي، ولا يمكن تحقيق الديمقراطية الحقيقية إلا بإشراكه في جميع محطات بناء ورسم المسار الديمقراطي، نظرا لمميزاته التي من شأن استثمارها تجديد وبعث الروح في العمل السياسي من جهة، ومن جهة أخرى تحقيق الغاية الفضلى من السياسة والمرتبطة أساسا بتحسين مستوى عيش الأفراد من زوايا مختلفة.

تأثير تراجع مشاركة الشباب
على مستقبل الديمقراطية في الأردن

الأستاذ أحمد الزغول، الأردن

- نظرة عامة على الشباب في المنطقة العربية
- نظرة عامة على مفهوم مشاركة الشباب
- الشباب ومستقبل الديمقراطية في الوطن العربي

عناصر هامة للمشاركة - من قبل الشباب

الاهتمام السياسي ويندرج هذا الاهتمام من مجرد الاهتمام أو متابعة الاهتمام بالقضايا العامة وعلى فترات مختلفة قد تطول أو تقصر، بالإضافة إلى متابعة الأحداث السياسية. حيث يميل بعض الأفراد إلى الاشتراك في المناقشات السياسية مع أفراد عائلاتهم أو بين زملائهم فى العمل، وتزداد وقت الأزمات أو في أثناء الحملات الانتخابية.

المعرفة السياسية والمقصود هنا هو المعرفة بالشخصيات ذات الدور السياسي في المجتمع على المستوى المحلي أو الوطني مثل أعضاء المجلس المحلي وأعضاء المجلس التشريعي بالدائرة والشخصيات المسؤولة كالوزراء.

المشاركة الانتخابية ويتمثل فى المشاركة في الحملات الانتخابية بالدعم والمساندة المادية من خلال تمويل الحملات ومساعدة المرشحين أو بالمشاركة بالتصويت وتقديم الشكاوى والاشتراك في الأحزاب والمنظمات.

الشباب والأحزاب السياسية تتسم العلاقة بين الشباب والأحزاب السياسية في العديد من البلدان بالتوتر. وهناك فجوة واسعة بين الأحزاب والشباب. فالعديد أو الأغلبية من الشباب لا يثقون بالأحزاب السياسية، في حين عادة ما يتذمّر قادة الأحزاب من عدم استعداد الشباب للمشاركة وبعض المخاوف الأمنية.

سلّم المشاركة والذي يتكون من ثمان مستويات، الثلاث الأولى منه مشاركة غير حقيقية حيث يمكن أن تكون في ظاهرها مشاركة إلّا أنّها ليست مشاركة حقيقية ذات تأثير. أمّا المراحل الأربع الأخرى تعتبر درجات للمشاركة الحقيقية التي تتمثل أعلى درجاتها في أن تكون البرامج والمشروعات بمبادرة من الشباب والقرار فيها مشتركاً بينهم والكبار في المجتمع.

مستويات المشاركة الحقيقية للشباب دور فعلي	مبادرة الشباب وقرارات مشتركة مع الكبار	يحدث هذا عندما تنشأ المشاريع والبرامج بمبادرة من الشباب ويكون صنع القرار مشتركا بينهم وبين الكبار.
	مبادرة وقيادة الشباب	يحدث هذا عندما تنشأ المشاريع أو البرامج بمبادرة من الشباب ثم يقومون بتوجيهها بأنفسهم ويكون دور الكبار مقتصرا على الإشراف، حيث توفر هذه المشاريع التمكين للشباب وتقربهم من خبرة الكبار ومعارفهم وتجعلهم يتعلمون منها.
	مبادرة الكبار وقرارات مشتركة	يحدث عندما تنشأ المشاريع والبرامج بمبادرة من الكبار لكنهم يشتركون مع الشباب في صنع القرار
	استشارة الشباب وإعلامهم	يحدث عندما تترك للشباب مساحة يشاركون فيها بإبداء أراءهم ونصائحهم في المشاريع والبرامج التي صمّمها ويديرها الكبار، أمّا القرار فيتخذه الكبار وقد يأخذون برأي الشباب فيه ويتم توفير المعلومات اللازمة للشباب والتي تمكنهم من المشاركة بفعالية وفي الوقت المناسب وإعلامهم كيف سيتم الاستفادة من إسهاماتهم وما هي نتائج القرارات التي يتخذها الكبار.
	تكليف الشباب مع إعلامهم	يتم تكليف الشباب بدور معين ومهام معينة ليقوموا بها بعد توفير المعلومات الكافية وإعلامهم كيف ولماذا يتم إدخالهم في العملية. وبالرغم من تحضيرهم ودعمهم كي يكونوا قادرين على المشاركة إلاّ أنّ مشاركتهم تكون بتوجيه من الكبار. وبشكل معين هم الذين قرروه ولم يتمتع الشباب بأي قدرة على تحديد واختيار كيفية مشاركته.

مستويات المشاركة غير الحقيقية ليس للشباب أي دور	المشاركة الاسمية	يحدث هذا حين يظهر الشباب وكأن لهم رأي لكنهم في الواقع لا يتمتعون سوى بخيارات محدودة. أو لا خيارات على الإطلاق. بخصوص مشاركتهم. وعادة ما تكون بشكل غير مقصود إذ يكون الكبار ذوي نية حسنة، فهم يريدون أن يكون صوت الشباب مسموعا ولكنهم يفشلون في أن يدركوا معنى مشاركة الشباب الحقيقية والاهتمام بقدراتهم المتنامية وما قد يحتاجونه من دعم ومساندة وتحضير.
	التزيين	يحدث هذا حين يستخدم الشباب لمساعدة أو دعم قضية ما بطريقة غير مباشرة نسبيا فالكبار لا يعترفون بأن الشباب لهم دور في خلق هذه القضية. تقتصر المشاركة على نشاطات مخططة كالتوقيع على عريضة أو ارتداء قمصان تحمل شعارات دون إتاحة الفرصة لأفراد المجتمع لفهم حقيقة ما يرمي إليه البرنامج.
	التلاعب	يحدث هذا حين يستخدم الكبار لدعم القضايا ويتظاهرون بأن الشباب هم من ألهموهم بهذه القضايا. «العامل مع الشباب الذي يكتب خطاب إلى أحد المسؤولين مستخدما اسم الشباب وتوقيعاتهم لتحقيق الأثر المرجو من خطابه للمسؤول.

درجات المشاركة - فيل تريسدير Degrees of Participation - Phil Treseder

أشار تريسدير إلى خمسة درجات من المشاركة والتي انبثقت من سلم المشاركة لروجر هارت. ويمكن التفريق بين درجات المشاركة ومستويات المشاركة من خلال نقطتين أساسيتين :

- أنّه لا يوجد في الواقع ترتيب هرمي أو تسلسل للمشاركة.
- أنّه لا يجب أن يكون هناك حد أو سقف لمشاركة الشباب، إنّما من المهمّ تمكين الشباب ليتمكّنوا من المشاركة الفعالة.

وعليه فمن المهمّ :

- أن يتمتع الشباب بمساحة لأخذ القرار
- الوصول للمعلومات ذات العلاقة
- خيارات حقيقية متاحة بين البدائل الموجودة
- دعم من قبل صنّاع القرار
- وسيلة لإيصال شكاوى أو ملاحظات الشاب في حال حصول خلل في عملية المشاركة

الإطار المفاهيمي للمشاركة – اليونيسف

يطرح هذا الإطار ثلاثة عناصر أساسية لتعزيز مشاركة الشباب والشابات الإيجابية في المجتمع :

تعزيز القدرات، توفير الفرص وإيجاد البيئة الداعمة والمحفزة لتكون المشاركة بفعالية وذات مغزى. ويركز هذا الإطار على توسيع مساحات المشاركة (المحاور الأربعة) إلى أقصى حدّ حسب القدرات المتنامية لتأخذ بعين الاعتبار المساحة المحلية والوطنية والعالمية.

يساعد مثل هذا الإطار على تحليل واقع مشاركة الشباب.

- هل يمتلك الشباب القدرات التي تمكنهم من المشاركة ؟
- هل تتوفر الفرص التي يمكن أن يشارك من خلالها الشباب ؟
- هل هناك بيئات آمنة وداعمة لمشاركة الشباب ؟
- هل الأدوار التي يقوم بها الشباب تتجاوز الإنصات وتصل إلى درجة صنع القرار ؟
- هل تتجاوز مشاركة الشباب في مستواها التكليف إلى أن تصل إلى أن تكون بمبادرة من الشباب ومشاركة فعالة من الكبار ؟
- هل تتجاوز مشاركة الشبابِ الأسرةَ إلى البيئة المؤسسية فتصل لدرجة المشاركة في المؤسسات العامة ؟
- هل تتجاوز مشاركة الشباب المحلية كإطار جغرافي وتصل للعالمية ؟

المشاركة السياسية

تعرف المشاركة السياسية على أنها (تلك المجموعة من الممارسات التي يقوم بها المواطنون، أو بها يضغطون بغية الاشتراك في صنع وتنفيذ ومراقبة وتقييم القرار السياسي اشتراكاً خالياً من الضغط الذي قد تمارسه السلطة عليهم) وهذا يعني أن للمواطن حقاً ودوراً يمارسه في عملية صنع القرارات، ومراقبة تنفيذها، وتقويمها بعد صدورها. فهي إذن مساهمة الفرد في أحد الأنشطة السياسية التي تؤثر في عملية صنع القرار و/أو اتخاذه، والتي تشمل التعبير عن رأي في قضية عامة، والعضوية الحزبية، والانضمام لمؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني أو التعاون معها، والترشيح في الانتخابات، وتولّي أيّ من المناصب التنفيذية والتشريعية.

بعض الأرقام المتعلقة بالمشاركة السياسيّة للشباب

- عدد البرلمانيين في العالم 45,000، نسبة الذين تقل أعمارهم عن 30 عام تشكل 1.9
- 80% من برلمانات العالم لا تحتوي على أعضاء دون سنّ 30 عام.
- 10% من الدول التي لديها نواب تحت سنّ 30 ليست عربية (السويد، النرويج، فنلندا، الإكوادور).
- 57% من الناخبين في العالم أعمارهم بين 20-44.

بعض الأرقام المتعلقة بالمشاركة السياسية للشباب

- غالبية الدول العربية ليس لها سياسة واضحة للتعامل مع المشاركة السياسية للشباب عدد قليل جدًا أقلّ من 10% قام بوضع سياسات متعلّقة بالشباب أو يقوم بصياغة سياسات لهم.
- يبلغ متوسّط عمر البرلمانيين في العالم 53 (50 عاماً للبرلمانيات) وكما يبلغ 53 عاماً في الدول العربية.
- 45.9% من الشباب في الأردن- ناخبين جدد 18-22 لا ينوون المشاركة في الانتخابات النيابية.

- 53.1% من الشباب لا يأخذون اعتباراً للانتماء الحزبي للمترشحين عند التصويت بحسب مركز راصد.

مثال (الاردن) توجهات الشباب الأردني نحو انتخابات المجالس البلدية ومجالس المحافظات

- 29% من الشباب الأردني ينوون المشاركة في الانتخابات.
- 51% من الشباب يرون أن الانتماء العشائري يؤثر عليهم دائماً في سلوكهم التصويتي.
- 51,4% من الشباب لا يأخذون اعتباراً للانتماء الحزبي للمترشحين عند التصويت.
- 32% من الشباب سيصوتون للمترشحين شباب.
- 39.1% من الشباب يتأثر سلوكهم التصويتي دائماً بالمؤهل العلمي للمترشح.
- 31% من الشباب يرون في استقلالهم المادي تحرراً توجهاتهم التصويتية.
- 41% من الشباب يرون بأن الخوف من الانتماء إلى الأحزاب يضعف مشاركتهم في الانتخابات.
- 10.4% من الشباب يجذبهم دائماً استخدام الشعارات الدينية في حملات المرشحين.
- 48% من الشباب يثقون بدرجة كبيرة بقدرة الهيئة المستقلة على إدارة العملية الانتخابية.
- 39.4% من الشباب يعتقدون بأن الانتخابات القادمة ستكون نزيهة بشكل كامل..

مشاركة الشباب ومستقبل الديمقراطية

بعض التساؤلات والنقاط العامة !!

- هل يؤمن المواطن العربي بجدوى الديمقراطية ! وأنها كنظام يمكن تطبيقه بالدول ذات الاقتصادات المتواضعة أم أن الأولوية الحالية هي للنموالاقتصادي والذي هوالسبيل الوحيد من أجل تأسيس وترسيخ الديمقراطية.

- الصراع بين البالغين والشباب - محاولة البالغين المحافظة على امتيازاتهم وإعادة إنتاج أنفسهم من خلال التوريث !
- هل هناك تجارب عربية ناجحة يمكن دراستها والاستفادة منها !
- هل الديمقراطية الغربية الناتجة عن الكثير من العوامل الثقافية والتاريخية تصلح كنموذج لنسخة في الوطن العربي !
- هل يشعر الشباب بجدوى الديمقراطية أم أنهم يميلون إلى المستبد العادل! واولوياتها مختلفة تماما !
- هل يؤمن الشباب بأهمية الأنظمة الديمقراطية في تحقيق الطموحات والتطلعات !
- هل أصبحت النظم الديمقراطية أقل جاذبية للشباب ؟ مع بروز النموذج الصيني، الروسي والتركي والاماراتي !
- كان الشباب يعتقدون ان الانظمة الديمقراطية توفر حلول للمشاكل الكبرى التي يعانون منها في حياتهم. تشمل هذه المشاكل على سبيل المثال التطور الاقتصادي، وارتفاع نسب البطالة، وارتفاع تكاليف المعيشة، التعليم والاستقرار الداخلي في بعض الدول الخ .
- حتى وقت قريب، كان الكثيرون على ما يبدويؤمنون بأن الديمقراطية نظام قادر على مواجهة هذه التحديات كانت النظم الديمقراطية بشكل عام أكثر ثراء، وأكثر استقراراً سياسيا، وأقل فسادا وأعلى كفاءة في تلبية الاحتياجات الأساسية للمواطنين مقارنة بالأنظمة الغير ديمقراطية، ولكن وفي العشرين سنة الاخيرة - النموذج الصيني، التركي، الاندونيسي الهندي الخ..... كان لهم وجهة نظر مختلفة مما دعا الكثير من الشباب إلى التساؤل حول نجاعة الأنظمة الديمقراطية وقدرتها على تحقيق الاستقرار والامان والنموالرفاه.... ؟؟ مثال (قطر، الامارات، الصين، تركيا الخ.
- شكوك الشباب وبحسب بعض التقارير حول مزايا الديمقراطية قد ازدادت.

- تونس ولبنان والعراق وليبيا على سبيل المثال هي دول المنطقة التي شهدت انتخابات عامة مهمة خلال العقد الماضي، حيث تغيرت الحكومات في كل من هذه الدول بوضوح بناء على نتائج صناديق الاقتراع.
- تجارب هذه الدول مجتمعة الديمقراطية لم تكن بالحلّ السحري لتحديات كلّ دولة. إجمالي الناتج المحلي التونسي الآن أقل مما كان عليه في 2011 ،ويواجه لبنان انهيارها ماليّا، فيما يعاني العراق من اضطرابات داخلية كبيرة وليبيا وغيرها من الأمثلة من المنطقة.

أسباب عزوف الشباب عن السياسة والانخراط في الأحزاب والعمليات الديمقراطية

غياب التمثيل السياسي للشباب لغياب الديمقراطية داخل الأحزاب.

- لا توجد برامج حزبية واضحة المعالم تميّز حزب عن آخر، تحفّز وتعطي اهتمام شريحة الشباب.
- ضعف أو انعدام منح الشباب الفرصة داخل الأحزاب السياسية للترشح للانتخابات التشريعية والمحلية.
- شعور الشباب بعجزه عن المشاركة والتأثير في القرارات والقوانين التي تنظم كيفية مباشرة حقوقه في المعيشة والحياة والسياسة.
- افتقار البرامج السياسية للأحزاب إلى الاهتمام بشريحة الشباب وتحقيق تطلعاتهم.
- وجود الأميّة والفقر وخاصة بين الشباب يلعبان دورين أساسيين في إحجامهم عن المشاركة في الحياة السياسية حيث لا يتحقق الإشباع للحاجات الأساسية للشباب مثل إيجاد فرص عمل مناسبة والزواج وبناء حياته المستقلة بما يؤثر سلباً على قيام الشباب بالأعمال التطوعية بداية وانتهاءً بالمشاركة السياسية.
- ضعف الثقافة الديمقراطية لدى الشباب ووجود فجوة بين المعرفة السياسية والمشاركة السياسية.

- ضعف دور الإعلام بشكل عام الرسمي والحزبي وعدم قدرة وسائل الإعلام على بث القيم أوطرح النماذج السلوكية التي تغذّي الممارسة الديمقراطية إذا تنقل وسائل الإعلام من القمة إلي القاعدة دون القيام بالتغذية العكسية بمعني نقل ردود أفعال القاعدة إلى القمة وإيصال تطلعاتهم الى القادة السياسيين.
- عوامل تتعلق بالثقافة الشبابية بفقدان الثقة فى أهمية المشاركة السياسية للفرد والمجتمع. وهناك شعور بعدم جدية الإصلاح السياسي ونزاهة الانتخابات وجدوى المشاركة.
- عدم الثقة المطلقة في المشاركة بحريّة وشيوع الاعتقاد بأنّ من يدلي برأيه بحرية يتعرض للأذى والملاحقة الأمنية أو الطائفية.
- ضعف الوعي السياسي والاجتماعي وغياب التنشئة الاجتماعية السليمة التي تحث الشباب على المشاركة الايجابية، بل وخوف معظم الأُسر من السياسة ومعارضتها لاهتمام الأبناء بالسياسة، ولأيّ شكل من أشكال المشاركة السياسية.
- افتقار المراحل الدراسية للمناهج التعليمية المخصصة في الثقافة الديمقراطية والتوعية في المشاركة السياسية.عدم وجود معاهد متخصصة في الديمقراطية تقوم بتثقيف الطلبة والجمهور كما في كثير من البلدان الديمقراطية.
- افتقار القواعد الديمقراطية السليمة في تشكيل وإدارة الأحزاب والمنظمات والاتحادات الطلابية في المدارس والجامعات، مما لا يتيح للنَّشْءِ الجديد والشباب فرصة التدريب السياسي والتنشئة السياسية الفعالة.
- فقدان الثقة فى كثير من رموز العمل السياسي واتهام بعضهم بالفساد.
- وجود فجوة كبيرة بين الأجيال وسيطرة جيل من كبار السنّ على قيادة الأحزاب والمؤسسات المهمة، وعدم إتاحة الفرصة للشباب للمشاركة الفعالة داخلها. ممّا أعطى شعوراً باليأس.

الديمقراطية والأحزاب السياسية في الأردن

الدكتور صدام ابراهيم ابوعزام، الأردن

- الاطار التشريعي في الأصل يكون دَاعِمًا لتمكين الكيان المؤسسي الحزبي من النهوض بأدواره، وينطلق من فلسفة الحقوق السياسية القائمة على الحرية الفردية في الممارسة والتطبيق والتمتع بالشخصية المعنوية الكاملة.
- وبالتالي هناك صياغة تشريعية حساسة لقوانين العمل الحزبي تقوم على أسس ومعايير متخصصة في كافة مراحل العمل المؤسسي الحزبي: من التسجيل والعمل والتمويل والحلّ وإدارة الشؤون الداخلية.
- على الرغم من عدم وجود نظام معياري مشترك موحّد مجمع عليه حول دمقرطة الحياة الحزبية، إلاّ أنّه يمكن الاستدلال على مواطن الخلل والضعف التي قد تشوف أي نظام حزبي من خلال المعايير الدولية للحق في تشكيل الأحزاب والإنتساب إليها.
- النهج القائم على مراعاة المضمون المعياري للكيان المؤسسي الحزبي هوالضامن الحقيقي لتمتع الحزب السياسي بكافة الصلاحيات والمؤهلات المترتبة على إكسابه الشخصية الاعتبارية.
- الديمقراطية هي الوسيلة التي تستخدمها الأحزاب السياسية في طريقها لتحقيق هدفها في الوصول الى السلطة.
- المسار الديمقراطي حاضنته الحقيقية الأحزاب السياسية، وباقي الجهات داعمه لهذه الحواضن الحزبية فكلّما كانت البنى الحزبية قوية كلّما إنعكس ذلك ايجاباً على المسار الديمقراطي.
- العملية الديمقراطية صيرة وصيرورة وتنشئة تشترك فيها كافة مؤسسات التنشئة الوطنية، وتحتاج إلى ترسيخ الممارسات العملية.

مبادئ يجب أخذها بعين الاعتبار عند الحديث عن الديمقراطية وحقوق الانسان

- إن هدف الحزب السياسي الوصول الى السلطة وفق العقد الاجتماعي المعتمد «الدستور» في أي دولة.
- الأحزاب السياسية هي حارس الأخلاق السياسية ومبادئ الديمقراطية.
- لا يوجد ما يمنع أن يتم تضمين التشريعات الحزبية المبادئ الرئيسية للحوكمة المؤسسية الداخلية مع مراعاة أن لا تنقلب هذه المبادئ على شروط تعسفية الهدف منها التضييق على العمل الحزبي.

السند الدستوري للعمل الحزبي في الأردن

- نصّ المادة 16 من الدستور الاردني والتي تنصّ على : «

1 - للأردنيين حق الإجتماع ضمن حدود القانون.

2 - للأردنيين الحق في تأليف الجمعيات والنقابات والأحزاب السياسية على أن تكون غايتها مشروعة ووسائلها سلمية وذات نظم لا تخالف أحكام الدستور.

3 - ينظم القانون طريقة تأليف الجمعيات والنقابات والأحزاب السياسية ومراقبة مواردها».

مراحل التطور التاريخي للعمل الحزبي في الأردن

يمكن التمييز بين أربع فترات متميزة للحياة الحزبية في الأردن، منذ نشأة الدولة وحتى الوقت الحالي :

- الإمارة (1921-1946)
- ما بعد استقلال المملكة (1946-1957)
- حظر الأحزاب (1957-1992)
- عودة الحياة الحزبية (1989- حتى الآن)
- مرحلة التحديث

مراحل التطور التاريخي للعمل الحزبي

الإمارة (1921-1946)

- بدأت هذه المرحلة بتوافد عدد من أعضاء حزب الاستقلال السوري إلى الأردن، وتولي أحد أعضائه، وهو رشيد طليع، رئاسة أول حكومة أردنية.
- بلغ عدد الأحزاب في تلك الفترة 14 حزباً.
- اتسم أغلب الأحزاب برؤيته وبرنامجه القومي القائم على وحدة سوريا الكبرى (مثل حزب الشرق العربي وجمعية الشرق العربي)، مع وجود أحزاب ركزت على المصالح الوطنية الأردنية (مثل حزب اللجنة التنفيذية للمؤتمر الوطني الأردني) وأخرى للدفاع عن فئات محددة (حزب العمال الأردني).
- خضعت الأحزاب خلال تلك الفترة لـ: قانون الجمعيات العثماني لسنة 1909، ثمّ قانون الجمعيات المؤقت لسنة 1936.

ما بعد استقلال المملكة (1946-1957)

- بدأت هذه المرحلة باستقلال الأردن (1946). وتميزت إضافة إلى ازدياد المد القومي العربي بزعامة جمال عبدالناصر.
- اتسمت بهيمنة الأحزاب ذات الأيديولوجيات الكبرى : دينية (جماعة الإخوان المسلمين) و(حزب البعث العربي الاشتراكي). إضافة إلى الحزب الشيوعي الأردني.
- وكانت الأحزاب في هذه الفترة لا تزال تؤمن بالدولة العربية الكبرى أو التبعية لبعض الأحزاب السياسية في بعض الدول العربية الأحزاب، ولم تكن تؤمن بالدولة الوطنية.

- **حظر الأحزاب (1957-1992)**

- بدأت مع إعلان الحكومة الأحكام العرفية، وإصدار قرار بحظر العمل الحزبي في 25 نيسان/أبريل 1957.

- أستثني من قرار جماعة الإخوان المسلمون باعتبارها مرخصة على أنها «جمعية» وليست حزباً.
- تسلّل العمل الحزبي إلى النقابات المهنية إلى حدّ كبير محلّ الأحزاب على صعيد العمل السياسي، والباقي عمل حزبي سري، والبعض خارجي.

- **عودة الحياة الحزبية (1989)**

- بدأت بشكل فعلي، وليس قانوني، مع استئناف الانتخابات النيابية في عام 1989 إثر ما عرف بـ «هبة نيسان»، إذ شاركت الأحزاب ترشيحاً واقتراعاً بهذه الانتخابات.
- صدر قانون الأحزاب، كما إلغاء الأحكام العرفية، في عام 1992. وسمح لأحزاب محظورة سابقاً كالحزب الشيوعي بالعمل العلني.

مراحل تطور الحياة الحزبية في الأردن

- صدرت خلال هذه الفترة أربعة قوانين لتنظيم الأحزاب هي: قانون الأحزاب السياسية رقم (32) لسنة 1992، وقانون الأحزاب السياسية رقم (19) لسنة 2007، وقانون الأحزاب السياسية رقم (16) لسنة 2012، وقانون الأحزاب السياسية رقم (39) لسنة 2015.
- يبلغ عدد الأحزاب في الأردن 47 حزباً (حسب وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية، 5 آذار/مارس 2019).
- يقدر عدد الأردنيين المنتسبين للأحزاب السياسية حتى نهاية العام 2017 بحوالي 30,492 مواطناً (حسب المركز الوطني لحقوق الإنسان، التقرير السنوي الرابع عشر لحال حقوق الإنسان).

اتجاهات الأحزاب الأردنية

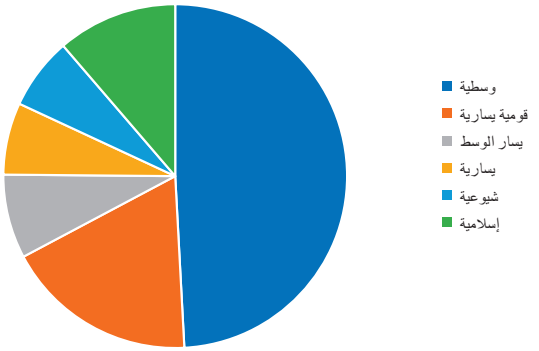

المرحلة الجديدة «التحديث السياسي»

- في عام 2021 تم تشكيل لجنة لتحديث المنظومة السياسية وطلب منها مراجعة :

- الدستور.
- قانون الأحزاب السياسية.
- قانون الإنتخاب.
- قانون الإدارة المحلية.
- توصيات لتعزيز مشاركة الشباب والمرأة.

- **أهمّ ما جاء في التعديلات الدستورية :**

- النص على تعزيز مشاركة وتمكين المرأة.
- تعزيز مشاركة وتمكين الشباب.
- نقل الإشراف على العملية الانتخابية للهيئة المستقلة للانتخاب.
- منع مشاركة النواب في الحكومة.
- طرح الثقة بالحكومة ممكن أن يقدم 25% من أعضاء مجلس النواب.
- إذا تم طرح الثقة بالحكومة لا يجوز تكليف رئيسها بتشكيل الحكومة التي تليها.

- **أهم ما جاء في التعديلات الدستورية :**

- حقّ مجلس النواب إحالة أي وزير عامل إلى النيابة العامة بالأغلبية المطلقة.
- حقّ طلب تفسير نصوص الدستور من المحكمة الدستورية من 25% من أعضاء مجلس الأمة.
- تخفيض سنّ الترشح لمجلس النواب لـ 25 سنة.
- إختصاص محكمة التمييز بالطعون المتعلقة بصحة نيابة أي عضو من المجلس.

- **أهم تعديلات قانون الانتخاب لعام 2022 :**

- الأخذ بنظام انتخاب القائمة النسبية المغلقة للأحزاب السياسية بواقع 41 مقعد من أصل 138 مقعد وذلك في انتخابات مجلس النواب العشرين. «التدرج»
- في انتخابات مجلس النواب الواحد والعشرين تكون نسبة القائمة الحزبية المغلقة 50% من عدد الأعضاء.
- في انتخابات مجلس النواب الثاني والعشرين تكون نسبة القائمة الحزبية المغلقة 65% من عدد الأعضاء.
- إعادة تقسيم الدوائر الإنتخابية لتصل إلى 18 دائرة والاتجاه نحوالتوسع بتلك الدوائر بعد أن كانت 23.

- **أهم تعديلات قانون الانتخاب لعام 2022 :**

- أن يكون من ضمن المترشحين الثلاث الأوائل من القائمة الحزبية المغلقة. إمرأة، وكذلك من ضمن الثلاث التاليين.
- أن يكون من ضمن أول خمسة مترشحين في القائمة شاب أوشابه يقلّ عمره عن 35 سنة.
- توزيع المترشحين على ما لا يقلّ عن نصف الدوائر الانتخابية.

- **أهم تعديلات قانون الأحزاب السياسية لعام 2022 :**

- إعادة تعريف الحزب السياسي على أنه: تنظيم سياسي وطني يتألف من أردنيين تجمعهم قيم المواطنية وأهداف وبرامج ورؤى وأفكار مشتركة ويهدف إلى

المشاركة في الحياة السياسية والعمل العام بطرق سلمية وديمقراطية، ولغايات مشروعة من خلال خوض الانتخابات بأنواعها، بما فيها الانتخابات النيابية وتشكيل الحكومات أو المشاركة فيها.

- النصّ صراحة على عدم المساس بحقوق الأردنيين لقاء الإنتساب الحزبي والحقّ بالمطالبة بالتعويض ومن يثب عليه ذلك يعاقب.
- يمنع التعرض لطلبة مؤسسات التعليم العالي بسبب الانتماء الحزبي.

- **أهم تعديلات قانون الأحزاب السياسية لعام 2022 :**

- تبسيط إجراءات تسجيل الأحزاب لدى الهيئة المستقلة للإنتخاب.
- أن لا تقل نسبة الشباب في الحزب عن 20% من المؤسسين.
- أن لا تقل نسبة المرأة عن 20% من المؤسسين.
- أن يكون من بين المؤسسين شخص من ذوي الإعاقة.
- أن يكون توزيع المؤسسين بما لا يقلّ عن 6 محافظات 30 شخص من كل محافظة.

- **أهم تعديلات قانون الأحزاب السياسية لعام 2022 :**

- اذا لم تصدر الهيئة المستقلة قراراها خلال 30 يوم يعتبر الحزب مسجل حكماً.
- الحق في ممارسة العمل الحزبي داخل الجامعات.
- النصّ على حقّ الحزب في إنشاء مراكز الدراسات وامتلاك وسائل الاعلام والمطبوعات الدورية وغير الدورية.
- النصّ على حقّ تلقي الدّعم المالي المحلي للأحزاب السياسية.
- إعفاء مقار الأحزاب السياسية من الرسوم والضرائب.
- تخصيص بند في الموازنة العامة للدولة لدعم الأحزاب السياسية.

تحديات ومعوقات العمل الحزبي الديمقراطي في الأردن

- الثقافة المجتمعية الرافضة للعمل الحزبي، والناتجة عن مرحلة منع الأحزاب لما يزيد على 25 سنة.

- عدم نجاح تجربة الكتل البرلمانية في تشكيل الأحزاب السياسية أو الاندماج معها ودفع العملية الديمقراطية إلى الأمام.
- الرجوع إلى الإنتماءات الفرعية والأولية في العمل العام على حساب العمل الفكري الحزبي.
- تسلل العمل الحزبي خلال فترة المنع إلى النقابات المهنية.
- آلية تشكيل الأحزاب السياسية القائمة على الشخص الواحد.
- ضعف الديمقراطية الداخلية في العمل الحزبي.
- القدرة على تصويب الأوضاع على ضوء قانون الأحزاب الجديد والذي يشترط أن يكون عدد المؤسسين 1000 عضو.
- إغفال النص على حقوق المعارضة البرلمانية أو الأقلية البرلمانية، إذ لا يزال النظام الداخلي لمجلس النواب قيد التعديل.
- إشكالية الأحزاب الإيدولوجية العابرة للدولة الوطنية وقدرتها على إعادة التموضع الأيديولوجي.
- ضعف الحوكمة الداخلية في العمل الحزبي وعدم وضوح الأدوار وتقسيم المسؤوليات.
- ضعف الثقة الشعبية بالمؤسسة البرلمانية، والأحزاب السياسية.
- الاوضاع الاقتصادية تعتبر : الحصول على مصادر دخل والوظيفة الأولوية الأولى للمواطن الأردني حسب استطلاعات الرأي العام.
- الأميّة السياسية وضعف الطبقة السياسية في إعادة تشكيل وتطوير الحياة السياسية.
- 59% من الأحزاب السياسية شغل منصب الأمين العام فيها شخص واحد منذ التأسيس.

التحديات الناتجة عن علاقة الأحزاب السياسية بالمجتمع

- تركيبة الرأي العام في الأردن : ولا سيما في المسألة الانتخابية، فهي مبنية على اعتبارات عشائرية، ولذا فإن العشائرية تحتل المرتبة الأولى، وقد سجلت العشائرية تفوقاً كبيراً على الحزبيين.
- الموروث الاجتماعي والثقافة الاجتماعية والسياسية السائدة : التي تكرس الخوف من العمل الحزبي النظام الاجتماعي والقبلي والعشائري الذي يعرقل فرصة الأحزاب في فرض نماذجها القيادية في المجتمع.
- التنشئة السياسية المتمثلة في التخوف من الانتساب للأحزاب.

التحديات الناتجة عن علاقة الأحزاب السياسية مع الحكومة

- **تمويل الأحزاب السياسية :** أدّت إلى تكاثر الأحزاب كمياً على حساب النوع
- **عدم استقرار الأنظمة الإنتخابيّة :**
- **يرى ما نسبته 78% من امناء العامين للأحزاب** بأنّ هنالك تدنّي في انخراط الشباب والمرأة بالأحزاب.

اتجاهات الرأي العام الأردني

- الغالبية العظمى من الأردنيين (87%) لا يعرفون عن قانون الأحزاب الجديد الذي تم اقراره حديثاً، وفقط (13%) أفادوا بأنهم سمعوا اوعرفوا عنه.
- الغالبية العظمى من الأردنيين (94%) لا يتابعون أي نشاطات أو فعاليات للأحزاب السياسية الأردنية.
- (2%) فقط من الأردنيين يفكرون في الإنضمام إلى الأحزاب السياسية.
- (8%) فقط من الأردنيين يتوقعون نجاح الحياة الحزبية في الأردن، والنصف (51%) لا يتوقعون نجاحها.
- (16%) فقط من الأردنيين يرون أنّ ممارسة الأحزاب للعمل السياسي في الماضي كانت ناجحة، فيما أفادت الغالبية العظمى (84%) أنها لم تكن ناجحة حتى الآن.

- غالبية الأردنيين (67%) يعارضون مشاركة طلبة الجامعات في الأحزاب، و(33%) فقط يؤيدونها.
- الغالبية العظمى من الأردنيين (79%) يعارضون إقامة الأحزاب لنشاطات حزبية داخل الجامعات و(21%) فقط يؤيدون إقامة الاحزاب لنشاطات حزبية داخل الجامعات الأردنية.
- الغالبية العظمى من الأردنيين (88%) يعتقدون بأنّ العنف المجتمعي منتشر في المجتمع الأردني بالمقابل (12%) فقط لا يعتقدون بأنّ العنف المجتمعي منتشر في المجتمع الأردني.

ترسيخ الديمقراطية في العراق بعد 2003 : دراسة في الكوابح والمعوقات الاجتماعية والاقتصادية

الأستاذ فلاح خلف كاظم الزهيري

توطئة

مثّل الاحتلال العسكري الأمريكي للعراق في نيسان 2003، محاولة لإعادة ترتيب منطقة الشرق الأوسط، ورسم خارطة جديدة لها، بالشكل الذي يتوافق مع مصالحها وأهدافها. وفي أعقاب ذلك، مرّ العراق بمرحلة التحول الديمقراطي، بعد حقبة حكم سياسي فردي شمولي، إعتمد فلسفة الحزب القائد، شهد العراق في مرحلة ما بعد الاحتلال مفاهيم التعددية، والديمقراطية، والفيدرالية، وحقوق الإنسان، والانفتاح السياسي على صعيد الحريات العامة، مثل : حرية التعبير، وتشكيل الأحزاب والتجمعات السياسية ومنظمات المجتمع المدني.

لا شك أنّ الديمقراطية بمضامينها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية هي أفضل ما ابتدعه العقل البشري في العصر الحديث لأجل تنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكوم وفق رؤية قائمة على العدالة والمساواة، فهي في النهاية تقوم على ركيزتين : الشعب مصدر السلطات، ومبدأ المواطنة والمساواة السياسية والقانونية بين المواطنين بصرف النظر عن الدين والمذهب والجنس. وتختلف تجارب الشعوب فيما بينها في تبني المنهج الديمقراطي بحسب ثقافتها ووعيها وسياق تطور مجتمعاتها وشكلت هذه المرتكزات مثار جدل في المجتمع العراقي بين مؤيد ومناصر لها برؤية حداثوية وبين محافظ يرى أنّ الديمقراطية تحتاج إلى وقت وثقافة مجتمعية محددة لم نَرْتَقِ لها بعد.

المفاهيم والمصطلحات

تعرف **الديمقراطية** بأنّها حكم الشعب بالشعب وللشعب وبهذا فهي تتضمن مجموعة من القيم المهمة والأساسية تتمثّل في توفّر الإرادة الحرّة للمواطنين،

التعددية السياسية، احترام رأي الأغلبية ومراعاة حقوق الاقليات التي تقررها صناديق الاقتراع، وتداول السلطة بشكل سلمي، وتحقيق العدالة الاجتماعية وسيادة القانون، والرفاه الاقتصادي، وتقييد السلطات بدستور دائم يحفظ حق الحاكم والمحكوم، الإقرار بمبدأ المعارضة، واحترام حق الاختلاف ،احترام الرأي والرأي الآخر، فضلا عن مبدأ المساواة الذي يمثل في الواقع القوة المحركة التي تقوم عليها الديمقراطية.

ويقصد **بالتحول الديموقراطي** تراجع نظم الحكم السلطوي بكافة أشكاله لتحلّ محلّها نظم أخرى في الحكم تعتمد على الاختيار الشعبي الحقيقي وعلى مؤسسات سياسية متمتعة بالشرعية وعلى الانتخابات النزيهة كوسيلة لتبادل السلطة أو الوصول اليها وذلك كبديل عن حكم الفردي وانتهاك القوانين والدستور. لذلك يعتبر البعض أنّ التحول الديمقراطي هو عملية الانتقال من الحكم السلطوي إلى الحكم الديموقراطي وهو عند آخرين العملية التي تصبح خلالها السلطة السياسية أقلّ تعسّفا وأقلّ استثناءا للآخرين.

أمّا **ترسيخ الديمقراطية** فهي بمثابة مرحلة متقدمة من عملية التحول الديمقراطي بالرغم أنها تتطلب وقتا وجهدا كبيرين، وطبقا لرأي الاستاذ (لنك) فإنّ الديمقراطيات الراسخة هي التي يقتنع فيها كلّ من الفاعلين السياسيين والأحزاب والجماعات المنظمة ومختلف المؤسسات بعدم وجود بديل للتحول الديمقراطي.

المؤشرات الدالة على تصاعد الأزمة

إنّ من أبرز المؤشرات الدالة على تصاعد الأزمة هي الآتية :

- اعتماد الهوية الفرعية بدل الهوية الوطنية.
- عدم وجود نظام اقتصادي معروف في العراق سواء كان اشتراكيًا أم رأسماليًا أو غير ذلك، وهو عبارة عن تدوير وهدر للأموال من دون أي تخطيط اقتصادي مبرمج.
- إحكام اقتصاد الدولة للثروات الريعية وغياب الاقتصاد الإنتاجي الفعال.
- الفشل في رسم خطة لتوفير الخدمات الأساسية.

- عدم وجود خطة لتعزيز الصناعة والزراعة والاعتماد على الاستيراد الخارجي وغياب الدعم للفلاحين.
- انتشار الفساد الإداري والبيروقراطية في المؤسسات والدوائر الحكومية.
- هدر الثروات دون إقرار أي مشروع إعمار أو إسكان للطبقة الفقيرة.
- عدم وجود عدالة اجتماعية في توزيع الثروات ومنح الرواتب للمواطنين.
- تدمير الثقافة والفن وعدم وجود أي برامج داعمة للحراك الثقافي.
- عدم سعي السلطة لإصلاح التعليم ووضع خطط واستراتيجيات فعالة للنهوض به.
- ضعف خدمات القطاع الصحي وعدم وجود خطة واقعية للنهوض وللارتقاء به.

مؤثرات العوامل الخارجية في سياق معالجة الدراسة

ازدادت فعالية العوامل الخارجية بشكل كبير بعد عام 2003 وصار البلد ساحة متاحة لكلّ الأطراف لتحقق فيه وعلى أرضه مصالحها المختلفة دون النظر والاهتمام للمصالح الوطنية وفي كافة المجالات، إذ لم تواجه أي صعوبة في فرض إرادتها وأصبحت تعمل على ضمان مصالحها. هذا الدور والتأثير هو أصيل لا يمكن تلافيه، فالخارج يؤثر في بيئة الانتقال والتحول وفي حدود فاعلين وسياسيين عن طريق ادوات عديدة اهمها الضغط والاكراه السياسي المباشر او تقديم حوافز مادية للدولة حديثة باتجاه التحول نحو الديمقراطية.

فما هي العوامل المؤثرة في ترسيخ الديمقراطية في العراق ما بعد 2003 ؟

اولا / العوامل الاجتماعية

تشكل العوامل الاجتماعية محورا هاما في مرحلة البناء والترسيخ الديمقراطي نظرا لدورها في بناء نظام اجتماعي يؤكد على اعادة بناء الانسان العراقي وتوفير الخدمات الاساسية وتقوم على اسس المساواة في الحقوق والواجبات بين فئات المجتمع المختلفة.

إن أهم ما يميز المجتمع العراقي هو :

- التمايزات الاجتماعية من ناحية التعددية القومية واللغوية والاثنية والدينية.
- بروز الدور المحوري للصلات القرابية في توجيه علاقات وانشطة ابنائه الى جانب وحدة النسب.
- تماثل اسلوب الحياة والانتماء المذهبي وانسجام المصالح ونمطية السكن وشكل الزواج وبساطة القيادة.
- تصدّر الانتماء والولاء اولويات التطبع الاجتماعي والنفسي والثقافي لأعضاء هذا المجتمع.
- تأثير العامل العشائري كأحد العوامل في تركيبة الدولة العراقية او في فاعلية واستقرار نظامها السياسي.

لذلك فإن التحول من المجتمع العشائري وما يفرزه من نظم تتلاءم وعقلية ونضوج هذا المجتمع الى نظام الدولة الحديثة التي تقوم على اساس النظرة الكلية الشاملة لأبناء المجتمع يكون بطيئا ويتأثر بعوامل عديدة من بينها الواقع العراقي (العشائري القبلي) يبرر اجتماعيا غياب النزعة الفردية في العراق كما يتأكد بالمقابل حضور الميل نحو الطائفية الدينية او العشيرة او المدينة أكثر منه الى العراق كوطن وهنا تكمن حيثيات المشكلة.

ان المسالة الأثنية في المجتمع العراقي سلاح ذو حدين كونها تمارس تأثيرها في اتجاهين بالعلاقة مع قيم التحضر والمدنية أو قد تكون عامل تفتيت للمجتمع المدني الحديث المهم لتعزيز الديمقراطية بخاصة في بداية مرحلة التحضر او المرحلة الانتقالية لرفضها العلاقة مع افكارها وقيمها المتعصبة والقيم السياسية الحديثة، ونتيجة ذلك تفاقمت مسالة التمايزات الاجتماعية بشكل واضح وساعدت عدة عوامل على انعاشها منها الآتية :

نزعة الوحدانية للدولة الشمولية : هذه النزعة التي لم تقتصر على رفض التعددية الاجتماعية للفئات اللغوية والقومية فحسب بل امتدت الى رفض التعددية

السياسية والاصرار على الانصهار السياسي في ظروف الاحتكار السياسي وعبادة الشخصية.

الطائفية والولاءات الفرعية : تعرف الطائفية بانها جماعة دينية مشكلة من متدينين ملتزمين بنمط حياتي ديني مخالف لما هو سائد في المجتمع ومعترض عليه ويختار افرادها المذهب ونمط الحياة المترتب عليه بكامل ارادتهم، وبالنظر الى المجتمع العراقي فغالبا ما يجعل الدولة امام فكرة الصراع والانقسامات الدائمة لا سيما اذا ما توفرت بيئة حاضنة مما يجعلنا امام حالة عدم استقرار في الدولة ولعل هذا التعدد في بعده الطائفي هو الذي دفع الى تحويل الطائفية الموجودة في المجتمع الى خطر حقيقي يهدد التجانس الاجتماعي وكيان الدولة ككل. هذا فضلاً عن تقصير النخبة في بذل ما يستحقه مشروع ترسيخ الهوية الوطنية الموحدة، المنوط به استيعاب وتمثيل كل أطياف التكوينات الاجتماعية والحضارية المتآخية عبر السنين - بصرف النظر عن كثافة أعراقها وطبيعة أديانها وتنوع طوائفها، وأهمية لغاتها - فقد استيقظ على حين غرة الحس الطائفي، وتفاقمت العصبيات النازعة إلى التحول عن أشكال حضارية متنوعة، ضمن نسيج المجتمع الواحد، إلى كيانات سياسية متعددة ومتقاطعة، تهدد الوحدة الوطنية للمجتمع، وتضرب بقوة أسس كيانه المتماسك. في ظل تفاقم هذه العصبيات بتغليب الانتماء الطائفي، وتغييب الولاء الوطني للدولة، أصبح من الصعب الحديث عن إنجاح عملية التحديث السياسي، وعملية إعادة بناء الدولة في العراق على أسس ديمقراطية مدنية، ذلك أن تفاقم تلك العصبيات تمثل مرحلة ما قبل الدولة. لأن الفكرة أو الأيديولوجية القائمة على الأسس الطائفية والعنصرية والقومية والقبلية، هي فكرة منافية لثقافة المواطنة، وتقوم على استعلاء أو محاولة استعلاء جماعة، وترجيحها على أخرى. وعليه، أصبح الوضع في ظل الانفلات الأمني، والانهيار السياسي، وتلاشي هيبة القانون، يثير العديد من التساؤلات حول حقيقة وجود هوية وطنية موحدة.

تغيب الشعور بالمواطنة : ان تقسيمات البيئة الاجتماعية والتعدد الذي يتسم به المجتمع العراقي نقلت الولاء من الدولة الى الولاءات الفرعية، بحسب الانتماء

العراقي او الطائفي او المناطقي، ومن ثم تجاهلت المفهوم الوطني العراقي، الامر الذي اضعف الشعور بالهوية الوطنية، وما عمق من هذه الحالة، هو فشل الخطاب السياسي العراقي في ايجاد روابط مشتركة تعيد اللحمة الوطنية، وتدفع بالمواطنة الى الامام، بل على العكس من ذلك ان الازمة ازدادت عمقا، لان الخطاب السياسي لم يستند الى خطاب جامع واحد يصهر كل خصوصيات المجتمع العراقي وانتماءات افراده تحت الهوية الوطنية العراقية.

اشكالية بناء الوحدة الوطنية : اكدت كل اسس ومقومات الوطنية على انها هي المعيار والسمة البارزة التي تميز هذا البلد عن ذاك، وفي العراق كان للعامل الخارجي دورا في ارباك العمل السياسي وعدم تحقيق المصالحة الوطنية كونها المستفيد الاكبر من حالة التخندق الطائفي اذ عملت على تعزيزه من اجل تحقيق مصالحها ،فضلا عن ذلك تعد مشكلة التركيب الطائفي من مشكلات الوحدة الوطنية اذ تزداد الهوة بين الطبقات الاجتماعية اتساعا وعمقا بين الفئة الحاكمة المتشكلة حديثا وبين الطبقات الاجتماعية الاخرى التي لا تجد اشباعا لحاجاتها تحت حكم معين مما يدفع الى صراع سياسي منظم يؤدي الى تمزقات جديدة. وهنا لابد الاشارة الى ان الاحتلال اسهم في اضعاف الوحدة الوطنية في العراق بتأسيسه المحاصصة الطائفية والعرقية واشعال فتيل الحرب الاهلية واشاعة التطرف الديني من اجل اضعاف الدولة العراقية وتقزيمها في محيطها المحلي والاقليمي وترسيخ معطيات الدولة العميقة التي حوت الكثير من الاعراف غير الرسمية وعلى القواعد المشتركة اجتماعيا غير المكتوبة عادة التي تم التأسيس عليها خارج القنوات الرسمية لصالح فئات واحزاب دون المصلحة الوطنية، فبرزت الكثير من حالات الانشقاق والاصطفاف وظهور الهويات الفرعية المبنية على الطائفة احيانا والعشيرة والعرق والمذهب احيانا اخرى ،ما جعل اسس الوحدة الوطنية في شبه ضياع .

ويمكن ارجاع ضعف الوحدة الوطنية والتعايش السلمي في العراق إلى أسباب منها :

1 - حالة عدم الاستقرار السياسي في البلد وضعف الاداء السياسي.

2 - تدهور الحالة الأمنية والإقتصادية للبلد.

3 - الضعف في الجانب الديمقراطي والتضييق على الحريات.

4 - التمييز بين الطوائف والمذاهب والأحزاب.

5 - ضعف الوعي الثقافي للمجتمع وعدم تمتعه بحصانه فكرية او ثقافية تمنعه من الانزلاق في اتون الفتن او الاستجابة لدفع القوى الخارجية باتجاه تهديد السلم الاهلي.

6 - عدم المساواة بين ابناء المجتمع وعدم تحقيق العدالة بينهم.

7 - ضعف الحس الوطني بعد الاحتلال وسقوط القيم الاجتماعية.

8 - العوامل العشائرية والطائفية والمذهبية والعرقية.

9 - اضعاف المواطنة العراقية على حساب الهويات المصغرة بسبب حل الدولة العراقية وتحطيم هيكلية مؤسساتها الحكومية وفي مقدمتها المؤسسة العسكرية.

فقدان الثقة بالدولة ومؤسساتها : ان فقدان الثقة يعني اساسا زعزعة ثقه الفرد العراقي والتشكيك بمدى قدرة الدولة على تحقيق تطلعاته واهدافه في الحياة، ولعل ما عمق من ازمة عدم الثقة هو طبيعة الازمات المجتمعية التي يعيشها المواطن العراقي ، والتي انعكست بشكل جذري على حياته اليومية ودفعتها بسماتها السلبية، وقد ساهمت تلك الازمات في اعاقة تطور الفرد العراقي وحددت الفرص امامه نحو تقدمه ونموه وحولته في بعض الاحيان الى شخص غريب في وطنه وفاقدا لأبسط اساسيات العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص والمساواة والحقوق، فالسياسات الاقتصادية الفاشلة وعدم القدرة على التوظيف والتشغيل وعدم القابلية على الاستجابة لمطالب المواطنين سيدفع نحو المزيد من عدم الثقة والخروج، والتظاهر وقد يصيب المواطن العراقي بالإحباط ويؤدي ذلك الى كراهية المجتمع.

غياب الاستقرار الاجتماعي في العراق : ان الاستقرار الاجتماعي يشير إلى حالة الهدوء والسكينة التي تنتاب المجتمع وتجعله قادرا على تحقيق طموحاته واهدافه نتيجة للحالة السلمية التي يمر بها وبفعل التوازن الاجتماعي بين القوى والاحزاب والحركات السياسية والاجتماعية والدينية في المجتمع. ولا شك في ان الاستقرار

الاجتماعي لا يمكن ان يتحقق بصورته الكاملة من غير سيادة روح التماسك الاجتماعي، والتعايش السلمي بين افراد المجتمع اذ ان قوة الجذب والترابط تجعل من اعضاء المجتمع في حالة من التفاعل الذي يؤدي الى سلسلة من العلاقات الاجتماعية التي تدعم المجتمع وتحافظ على تماسكه ومن ثم المساهمة في بناء ركن مهم من اركان الدولة وهو التلاحم والاندماج الاجتماعي،

ومن اشد الاضرار التي تعرضت لها منظومة قيم المجتمع العراقي هو انسلاخ الفرد او المواطن العراقي عن دولته ومن ثم مواطنته ومجتمعه نتيجة لتحكم العلاقات الطائفية والقومية والقبلية والفئوية حتى في خدمات الدولة، اذ ان الاوضاع متداخلة ومختلطة في مختلف الوظائف المطلوب من الدولة تأديتها لاسيما ما يخص الخدمة العامة، اذ يجد المواطن ان دولته منسلخة عن المجتمع لأنها لا تعبر الا عن مصالح طائفة او فئة اجتماعية محدودة بصورة مباشرة وضيقة ولا تتجاوزها الى مجموع المصالح العليا للبلاد.

وهذه الصورة السلبية تقود المواطن او الفرد بالضرورة الى سلوكيات وممارسات تؤثر سلبا في النظام الاجتماعي كظواهر العنف والسرقات وشيوع الفساد الاخلاقي وقد يصل الحال الى انفلات امني واجتماعي خطير للغاية وهذا ما دفع الكثير الى الهجرة لاسيما من فئة الشباب، فالحكومة في نظر المواطن قد فشلت في ضمان الحد الادنى من امنه وسلامته واقامة الحد الادنى من حكم القانون الى جانب ممارسات الاحتلال القائمة على اهانة كرامة المواطن العراقي وكبريائه جعلت هذا المواطن او الفرد ينسلخ عن مواطنته ويتجه نحو تصرفات عدوانية مؤذية للمجتمع هي في الاصل غريبة ودخيلة على الثقافة العراقية القائمة على التكاتف والتعايش السلمي.

انطلاقا من كل ذلك يمكن تحديد أهم معوقات الاجتماعية التي تحول دون ترسيخ عملية التحول الديمقراطي في المجتمع العراقي ومنها الآتية :

- خلفية سنوات الحرمان والبؤس التي امتدت حوالي اربعة عقود ولدت ظهور حالة خاصة بالمجتمع العراقي وجعلت الفرد ميالا لاحد أمرين اما لا مبالاة مطلقة لما يجري أو اعتماد حوار العنف في اي مناقشة لا تلائم افكاره ومعتقداته.

- نقص الخبرة في المجتمع العراقي وقلة الممارسة السياسية المعاصرة افضت الى ان قسم كبير من المؤسسات السياسية المدنية (الاحزاب والنقابات والحركات) ما زالت تعتمد في تركيبها على قيم قديمة ترجع الى ما قبل السياسة الحديثة من أسرة وعشيرة وطائفية، اما الخبرة السياسية الحديثة (اي العمل ضمن اطار تضامني وطني يجمع الافراد من وراء انتماءاتهم وارتباطاتهم الاهلية الخاصة)، فما زالت ضعيفة، كما ان الخبرة التي تراكمت في الحقبة السابقة قبل 2003 لم تنقل بسهولة واحيانا لم تنقل بتاتا إلى الاجيال الجديدة وتعرضت الى انقطاع كبير لعدم الاستقرار السياسي وغياب التفاعل بين النخب السياسية وتصفية بعضها للبعض الاخر، وهذا الانقطاع اسهم بدوره وما يزال في ضعف انتقال الخبرة ومن ثم عدم وجود تراكم سياسي يشمل كل الممارسات النموذجية التي تستلزم التطبيق بما فيها الديمقراطية.
- ظهور طبقة اجتماعية واسعة تفتقر إلى اي شكل من اشكال التأطير الاجتماعي والتربية المدنية بل والاندماج المجتمعي ولا يحظى برأسمال رمزي وثقافي ذي قيمة وهم بعيدون عن الحماس للقيم والمفاهيم والمبادئ والمعايير، اذ عمل النظام السابق على ابعاد الفرد عن التفكير بأكثر من ذاته وهذا ولّد حالة الفقر للتأهيل الاجتماعي والتكوين السياسي والمدني اي الوطني والذي ربما سيؤدي الى تحويل هذه الطبقة الى وعاء للحركات التي تريد مطالب فورية او غريزية عند الشباب سواء كانت ذات طبيعة مادية او معنوية لضعف التفكير العام المؤدي الى انضاج قراراته وتفكيره على المدى البعيد ، اذ تتصاعد نسبة الشباب بشكل سريع الامر الذي ابرز مشكلات اجتماعية مركبة من قبيل :
  - البطالة وتراكم الإعالة.
  - تأخر سن الزواج أو العزوف عنه.
  - ارتفاع نسبة الطلاق والمشكلات الاسرية من فراق وهجر وعراك وصراعات زقاقية ومناطقية وجنح وجرائم وعداوات واحباط وتذمر لدى الشباب.

فضلا عن التوجه الراديكالي والرغبة المفرطة في الاحتجاج والتظاهر وممارسة العنف ضد المؤسسات الحكومية والسلطة والقوات الامنية لإخفاقها في التخطيط والتنفيذ وتراكم المشكلات منذ عام 2003 وحتى وقتنا الراهن من دون معالجات واقعية ملموسة.

ثانيا / العوامل الاقتصادية :

لا يمكن فصل البنية السياسية والإجتماعية عن نظيرتها الاقتصادية، اذ ان السبب الرئيسي لعدم وجود ديمقراطية يكمن في هيكل النظم الاقتصادية، فاخطر ما تعرض له المجتمع العراقي بعد الاحتلال هو حالة الاختلال البنائية والوظيفية في العلاقة بين رؤوس المثلث الثلاث : الفقر والعنف والتحول الديمقراطي، فالفقر والعنف بات يغذي احدهما الآخر في متوالية هندسية متصاعدة بينما استعصى التحول الديمقراطي المنشود، واذا اخذنا بنظر الاعتبار مشكلة زيادة عدد الشباب التي وصلت الى 60% من الشعب العراقي والعديد منهم اما عاطلون عن العمل او غير منخرطين في سوق العمل مما يعني انهم في اغلب الاحيان فقراء ويائسون وممتعضون تبرز لنا حجم المعاناة التي يعاني منها المجتمع العراقي.

وتشير بعض المصادر الى ان نحو 350 الف عامل يضافون سنويا الى سوق العمل ولا يتم استيعابهم في القطاع الخاص المتلكئ وغير الفاعل وكذلك الامر بالنسبة للقطاع الحكومي المترهل والممتلئ بالبطالة المقنعة، وزاد من تحديات الوضع الاقتصادي والاجتماعي المتولد عنها يقابله النمو الديموغرافي الكبير بسبب غياب سياسات تنظيم الاسرة في مجتمع يسجل احد اعلى معدلات النمو السكاني في العالم، إن الأوضاع التي مر بها العراق سابقاً والتي مر بها اليوم وضخامة حجم المصالح الأجنبية التي أفرزها واقع الوجود العسكري الأجنبي فيه وما نتج عنه من علاقات اقتصادية ممثلة بمصالح نفطية وتجارية ومالية كبيرة تستند إلى الوجود العسكري (أمني ونفوذ) عوامل ضاغطة على عملية اتخاذ القرارات، الأمر الذي شكل عقبة أمام انتقال حقيقي للديمقراطية، وهناك العديد من المعوقات الاقتصادية في العراق بعد عام 2003 والتي كان لها الأثر الكبير كمعوق لعملية التحول الديمقراطي ومنها الآتية :

ضعف وتراجع مستوى الاقتصاد العراقي : تركزت السياسة الاقتصادية لسلطة الاحتلال الامريكي في العراق والحكومات المتعاقبة بعد 2003، بالاندفاع نحو التوجه اللبرالي للنظام الاقتصادي في العراق وتبني عملية التحول الى آليات اقتصاد السوق نتيجة تبني سياسات واقتراحات وتوجيهات المنظمات الدولية المؤيدة لتجليات العولمة (صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير) اللذان يسهمان بتمويل مشروعات التنمية واعادة الاعمار بعد الحرب، وبدعم من الولايات المتحدة الامريكية. فالعراق كان يعاني من الازمات الاقتصادية قبل العام 2003، بسبب السياسات الخاطئة وسوء ادارة الاقتصاد الوطني.

تبعاً لذلك فان بنية الاقتصاد العراقي متمحورة حول انتاج وتصدير النفط الخام (اقتصاد ريعي)، اذ بات الاقتصاد العراقي(اقتصاد احادي الجانب) يعتمد كلياً على ايرادات النفط بنسبة (95%) من الموازنة العامة، ونتيجة لذلك انقسم الاقتصاد الى اقتصاد يضم قطاع النفط، واقتصاد يضم باقي قطاعات الاقتصاد الوطني، ويولد النفط ومشروعاته، اغلب الناتج المحلي الاجمالي، اما قيمة الايرادات العامة والصادرات، فانه لا يستوعب سوى(1%) من حجم القوى العاملة، فضلا عن ذلك أن هيكل الانتاج يشهد خللا» هو الاخر، وغياب واضح للإنتاج المحلي، وهناك أزمة الديون والقروض والمساعدات الخارجية وازمة السكن والبطالة، وسياسات التوظيف غير المخطط لها، بالنتيجة ادت هذه الازمات والمشاكل إلى زيادة النسبة في التضخم، ففي بيانات رسمية إرتفع مستوى التضخم السنوي في العراق لشهر تموز الماضي 2022، بمقدار 12.3% مقارنة مع نفس المدة من عام 2019، ليصل الرقم القياسي لنفس المدة إلى 117.8، وهي أعلى نسبة تضخم سجلت في البلاد منذ أكثر من عشر سنوات.

كما أن مستوى التضخم بأسعار المواد الغذائية ارتفع بنسبة 11.2%، بينما ارتفع مستوى التضخم بأسعار السكن والمياه والكهرباء والغاز إلى 10.1%»، وعلى مستوى أسعار النقل، زادت نسبة التضخم في العراق بمقدار 16.8%، وكان أكثر النسب تضخما هي أسعار الخدمات الصحية والطبية والتي ارتفعت بمقدار 27.8% مقارنة مع تموز 2019، وليصل الرقم القياسي العام لقسم الصحة إلى 149.9 أي بارتفاع

بلغ 50% مقارنة مع سنة القياس والتي تعد سنة 2012، وتعود أسباب ارتفاع نسب التضخم حسب رأي الخبراء إلى عوامل عدة منها ارتفاع أسعار النفط والتي تعكس بظلالها على مجمل البضائع والخدمات، فضلا عن تغيير سعر صرف الدينار أمام الدولار، وهذان السببان كفيلان بارتفاع نسب التضخم لتصل إلى هذه المستويات القياسية.

ووفقا لبيانات وزارة التخطيط العراقية، فإن عدد المواطنين تحت مستوى خط الفقر قد بلغ 9 ملايين شخص، ومع ارتفاع نسب التضخم فمن المتوقع ارتفاع هذه النسبة مستقبلا، بسبب أن الحكومة العراقية لا تقوم بإجراءات فعلية من شأنها تقليل نسب التضخم المؤهلة للارتفاع نتيجة عدم إقرار الموازنة وعدم وجود برامج تحد من تأثير مستوى التضخم على المواطن العراقي، اما الخسائر في الميزانية العراقية بسبب صفقات الفساد المشبوهة سنويا فتقدر بـ (30-40) مليار دولار منذ الاعوام (2008-2019)، كذلك الميزانية التشغيلية ورواتب الموظفين شهدت ارتفاع واضح في المرتبات، كما ان هناك في المؤسسات والدوائر العسكرية والاجهزة الامنية رواتب تصرف لأشخاص غير موجودين في الحقيقة (الفضائيين) والتي تقدر بحدود (مليار دولار) والذي يقدر بنسبة (10%) مما تم اكتشافه، وهي واجهة من واجهات الفساد الاداري والمالي فضلا عن عجز الحكومات المتعاقبة دورا في زيادة المديونية لا سيما لصندوق النقد والبنك الدولي.

العجز في الموازنة العامة للدولة : واجهت الميزانية في العراق ومنذ مدة طويلة عجز بسبب نمو الإنفاق العام بمعدلات أعلى من معدلات نمو الإيرادات العامة، فخلال مدة من 2003 إلى 2014، يلاحظ وجود عدم استقرار مستمر وتذبذب في الموازنة العامة للدولة ، إذ بلغت أدنى قيمة الفائض 4 مليار دينار عام 2010 وأعلى قيمة له 30050 مليار دينار عام 2011 ويعود هذا الفائض إلى ازدياد إجمالي الإنتاج النفطي السنوي وفي السنوات اللاحقة اصيبت الميزانية بعجز كبير جراء انخفاض اسعار النفط الامر الذي شل حركة الاقتصاد العراقي وادخله في ازمة كبيرة انعكست على الواقع الاجتماعي للفرد العراقي، هذا فضلا عن خضوع اقرار الموازنة

سنويا الى المناكفات السياسية بين الكتل والاحزاب السياسية واستخدامها ورقة في الصراع السياسي الامر الذي عطل المشاريع الاقتصادية والاستثمارية ومصالح عموم المواطنين.

ويتضح مما تقدم إن الموازنة العامة للدولة تعد آلية تقوم من خلالها الحكومة لامتصاص المشاكل والصدمات التي تحدث بسبب تذبذب أسعار النفط العالمية وتلافي انتقال آثاره إلى بقية قطاعات الاقتصاد الوطني، لذلك فإن محاولات إصلاح هذا الخلل لا بد أن تتم من خلال عملية شاملة لتصحيح مسار الاقتصاد بهدف تنويع القاعدة الاقتصادية بحيث يقل الاعتماد على النفط باعتباره مصدر رئيسي لإيرادات الموازنة العامة، كما يعتمد حجم الإنفاق الحكومي (الذي يعد محرك الاقتصاد) على أسعار النفط العالمية وعلى حجم الطلب العالمي وهذا يجعل مصير العراق اقتصاديا وسياسياً مرهوناً بالإيرادات الدولية الذي يكون فيه الحيز الأكبر للقرار السياسي الذي يعبر عن مصالح الدول الكبرى.

الفقر والبطالة وسوء توزيع الثروة : اظهرت نتائج مسح احوال المعيشة في العراق في العام (2003)، وجود تباين في مستوى الاشباع من الخدمات الرئيسة (التعليم، الصحة، الماء، الكهرباء، السكن، الوضع الاقتصادي) على مستوى العراق، اذ تشير البيانات الى ان (31.2%) من مجموع الأسر تحصل على مستوى اشباع متدني، و(44.8%) تحصل على مستوى متوسط، و(24.1%) تحصل على مستوى عال، وقد انعكست هذه المؤشرات على التفاوت في مستوى تطور المحافظات، وتتأثر العدالة التوزيعية بنوع التغير الاجتماعي الذي يمر به المجتمع، ومن ثم فإنّ غيابها عن المجتمع يترتب عليه اثار نفسية واجتماعية من أبرزها (ضعف الاندماج الاجتماعي) بين الفئات الإجتماعية نتيجة هيمنة بعضها التي تتمتع بالجاه والنفوذ على فئات اخرى، فينشأ بذلك العداء او الهياج الجمعي عند حدوث الازمات ثم التمرد على النظام الاجتماعي، واشاعة حالة من الفوضى، واضعاف عملية الابداع والانجاز في المجتمع نتيجة المساواة بين الإنسان المبدع والانسان العادي سواء في المكانة الاجتماعية او الاجور التي يتقاضاها كل منهما، واضطراب التراتب الاجتماعي، وبدون

اي اخلال بمكانة الفرد الاجتماعية وعليه حددت الامم المتحدة مستوى خط الفقر الذي يبلغ دولار واحد يومياً على مبدأ تعامل القوى الشرائية ليشمل ما هو واجب لتأمين الرفاه الاجتماعي والاقتصادي، وليعبر عن الحرمان من الفرص والاختيارات في الحصول على حياة خالية من العلل والاستمتاع بمستوى معيشي مناسب والشعور بالحرية وتقرير الذات، وبذلك يشكل الفقر محدودية الفرص والاختيارات وليس فقر الدخل.

ويتنوع الفقر إلى فقر مدقع يتجلى بانخفاض فرصة الحصول على غذاء، أو إلى فقر مطلق يتمثل في الانخفاض في الحصول على الصحة والتعليم. وفي العراق وصلت نسبة البطالة الى مستويات عالية، فقد كانت (11,7%) في عام 2007، وصلت الى (15,3%) عام 2008، وفي عام 2011 بلغ معدل البطالة (11,1%)، لكن معدل البطالة تجاوز (25%) خلال الاعوام 2014-2015 بسبب الأوضاع غير المستقرة خلال هذه الفترة والتي شهدتها البلاد. وبلغت نسبة البطالة في العام 2021 (16,5%) عن طريق المسح الذي اجرته وزارة التخطيط خلال النصف الاول من العام ذاته، واظهر المسح ان السكان بعمر 15 سنة فأكثر يشكلون (64%) من اجمالي السكان، وفئة الشباب بعمر 15-24سنة شكلت (21%)، وبعمر 25 سنة فأكثر شكلت (43%) من اجمالي السكان، وهناك العديد من الأسباب التي أدت إلى تفاقم أعداد العاطلين عن العمل وارتفاع معدلات البطالة بشكل مباشر وغير مباشر، ومن هذه الأسباب الآتية :

1 - الزيادة الحاصلة في جانب العرض في القوى العاملة نتيجة نسب النمو في سكان العراق والتي تصل إلى معدل (5.3%).

2 - قرارات قوات الاحتلال الامريكي عام 2003 والتي ادت لتفاقم مشكلة البطالة منها الآتية :

أ - حل الجيش العراقي الذي كان يستوعب أكثر من 400 ألف متطوع، فضلاً عن نحو 150 ألف جندي مكلف يستوعبهم الجيش لمدة سنتين أو أكثر ممّا يؤخر هذه الفئة سنويا من الدخول إلى سوق العمل للمدة التي تخدمها في الجيش.

ب - حل المؤسسات السياسية والهيئات والاجهزة الأمنية، والتي كانت توظف أعداد كبيرة من المواطنين.

ت - حل هيئة التصنيع العسكري وتسريح منتسبيها.

3 - ضعف القطاع الخاص في العراق، وضعف دوره واسهامه في الناتج المحلي الإجمالي، وقد تعمقت مشكلة القطاع الخاص بسبب العديد من الظروف أهمها.

أ - توجيه الحكومة نحو تأميم القطاع الخاص في سبعينات القرن الماضي.

ب -الحرب العراقية – الإيرانية 1980-1988.

ج - الحصار الاقتصادي 1990-2003.

د- إيقاف استيراد الموارد الأولية الداخلة في الإنتاج.

ه- دخول سلع منافسة لا يستطيع القطاع الخاص منافسة أسعارها.

4 - تغيير مسار هيكلية الاقتصاد العراقي المتحول من اقتصاد حرب في ثمانينيات القرن الماضي مما أدى إلى تآكل التراكم الرأسمالي وتوجيهه نحو النشاطات التي تخدم نشاط الحرب خلال مدة طويلة امتدت لأكثر من (23) سنة.

5 - العمالة الوافدة، اذ تعد العمالة الوافدة سبب من أسباب البطالة في العراق، فقد اصبح جلب العمالة من دول اسيوية وافريقية تجارة مربحة لبعض الاشخاص والشركات سوى المحلية والاجنبية، ولا سيما في خدمة المنازل والاعمال اليومية، وقد قدرت بعض المصادر عددهم بأكثر من (مليون) عامل اجنبي، واغلبهم من بنغلادش وايران والصين والهند، فضلا عن ذلك ما تتقاضاه هذه العمالة من مرتبات عالية ولا سيما العاملة في قطاع النفط، وهو ما يقود الى استنزاف للعملة الاجنبية من خلال التحويلات المالية وما تسببه من ندرة فرص العمل وتأثيرها على التنمية في البلاد، وما تسببه العمالة الوافدة إلى المشاكل الامنية ونشر الفساد والتحلل الأخلاقي، تشكيل عصابات من العمالة لارتكاب جرائم كالسرقة والتزوير وترويج المخدرات والتسوّل وعصابات تهريب البشر، والغزو المبطن لنفسية وقدرات الشعب، وجرائم على درجة كبيرة من الخطورة كجرائم تمرير المكالمات الدولية وجريمة التجسس، ويجب التأكيد هنا انه من

غير المنطقي الادعاء إن الفقر هو نتاج التحول الاقتصادي، ذلك إن الظروف السياسية والاقتصادية والعقوبات الدولية قد فرضت أوضاعاً تفاقم في ظلها الفقر والحرمان خلال المدة 1990-2003. لكن بعد 2003 تفاقمت وارتفعت نسبة الفقر بشكل كبير.

ففي عام 2007 قدرت نسبة الفقراء في الانخفاض إذ بلغت 9.22% مع انتشاره بين الريف والحضر كان بنسب مختلفة، ففي الريف بلغ 3.39% مقابل 1،16% هي نسبة الفقر في الحضر، وهذا يعني إن نصف عدد الفقراء حوالي 5.3 مليون نسمة يعيشون في الريف، على الرغم من أن جميع سكان الريف هو حوالي ربع سكان البلد الأمر الذي يدل على عمق المشكلات التي يسببها إهمال الحكومة للتنمية الريفية، وهو أمر يمكن توقع استمراره في ظل عملية التحول الاقتصادي، وكشف تحليل الفقراء في عام 2016 إنه على الرغم من انخفاض نسبة الفقراء من 23% إلى حوالي 19% إلا أن العدد المطلق للفقراء لم ينخفض إلا بحوالي 264 ألف نسمة فقط.

الفساد المالي والاداري وآثاره على الاقتصاد العراقي : تعود جذور ظاهرة الفساد في العراق إلى حقبة النظام السابق إلاّ أنها تفشت بشكل كبير بعد 2003، لا سيما وأن سلطة الإشراف المؤقتة التي ادارت شؤون العراق خلال مدة تزيد عن عام تورطت في نشاطات الفساد على حد رأي (سيتوارت بوين) المفتش الخاص بعملية إعادة إعمار العراق والذي سبق وأن أشار إلى أن هذه السلطة قامت بتبديد ما مقداره (8,8) مليار دولار من أموال النفط العراقية والتي أنفقت على شكل رواتب ونفقات تشغيلية ورأسمالية ومشاريع إعادة تعمير خلال المدة ما بين تشرين الأول 2003 وحزيران 2004.

واستفحلت شبكات الفساد مع ضعف المراكز الإدارية للسلطة وتداخل أجهزة الأحزاب المختلفة مع أجهزة الدولة وضعف الرقابة المالية والسياسية الأمر الذي أدى إلى نشوء ما يشبه (المافيا السياسية)، ورغم ارتفاع حجم الموازنات الحكومية السنوية بشقيها الاستثماري والتشغيلي، ولكن عند حسابها ومطابقتها مع المشاريع

المنفذة نلاحظ إن 25% منها فقط ما تم صرفه والباقي أهدر بشكل كامل، وتذكر البيانات والإحصائيات التي تم الحصول عليها أن حجم الفساد منذ العام 2003 قد تجاوز 400 مليار دولار، واعلن عادل عبد المهدي حينما كان وزيرا للنفط «أن الموازنة العراقية منذ 2003 ولغاية 2015 بلغت 850 مليار دولار وأن الفساد في العراق أهدر 450 مليار دولار. وإن استغلال المناصب من جانب المسؤولين لمصالح خاصة كلف الدولة 25 مليار دولار». وقدرت لجنة النزاهة النيابية ان حجم الأموال المهربة بلغت حوالي 350 مليار دولار، أي ما يعادل 32% من إيرادات العراق خلال 17 عاما. وهناك تقديرات اعلى من هذا الرقم، وقدرت الأموال المغسولة في الفترة 2006-2014 بـ 360 مليار دولار، ففي كانون الأول 2016، باع البنك المركزي العراقي نحو 312 مليار دولار في مزاد العملة، وأن 80% من هذا المبلغ ذهب إلى خارج العراق. وفي 25 أكتوبر تشرين اول 2017 أعلنت لجنة النزاهة في مجلس النواب العراقي، أن حجم تهريب النفط والمنتجات النفطية خلال خمس سنوات بلغ 90 مليار دولار.

لقد احتلت ظاهرة الفساد موقعا متصدرا في المشهد الاقتصادي بعد عام التغيير في 2003، فثمة شواهد على تنامي ظاهرة الفساد في البلاد. كما عدت هذه الظاهرة من المعوقات الحقيقية، فهو يرفع الكلف في أداء المشاريع وهدر الموارد بشكل كبير ولا يسمح بذهابها إلى مواقعها الصحيحة المنتجة، وضياع فرص زيادة النشاط الاقتصادي، مما يؤدي إلى ارتفاع نسب البطالة والفقر وغيرها، ناهيك عن آثارها الاجتماعية والسياسية. وان للفساد في العراق مظاهر متعددة من أهمها أن تدفق أموال إعادة الإعمار الضخمة بعد عام 2003 قد طغت على إمكانات القطاع العام الضعيفة وغير المنظمة في المراقبة.

وهنا نلمس ظاهرة (المال السائب) كعامل أساسي في تحفيز الفساد. ولا يخفى على المتابع حجم ما أنفق في العراق من أموال في صورة موازنات حكومية كانت تعبر عنها بين الحين والآخر (بالانفجارية) نجحت بصناعة طبقة ثرية جديدة على حساب المال العام، وان البلاد عانت من مستوى فساد بحجم يصعب معه تحقيق التنمية الاقتصادية، فثروات البلد تنهب بشكل قل نظيره، وتعزز ذلك في انتشار الثقافة

الاجتماعية التي تبيح هذه الممارسات بوصفها إن المال العام غنيمة وهناك حق في الاستيلاء عليه، وأن التفسير المنطقي لعدم وجود صدى حقيقي للموازنات الحكومية في طريق تحقيق التنمية، أو توفير الحد الأدنى من الخدمات للمجتمع كالكهرباء والسكن هو حجم الفساد في القطاع العام، المشاريع الوهمية والتخمينات خارج القيم السوقية وغسيل الأموال والامتيازات الفاحشة لكبار المسؤولين.

آثار انتقال الاقتصاد العراقي نحو الخصخصة: هناك أكثر من رأي في العراق للدعوى في الانتقال الى تجليات الخصخصة، الاول يدعو الى اعتماد الليبرالية في السياسة الاقتصادية لبرنامج الخصخصة بالاعتماد على الاستثمار الاجنبي يشمل المشروعات الحكومية، وان على الدولة ان تقوم بإصلاحات اقتصادية عميقة تشمل خصخصة منتظمة وشفافة وواسعة لمؤسسات تعود ملكيتها للدولة، لا سيما اعادة هيكلية قطاع النفط وخصخصته. من اجل رفع مستوى العراق لغرض جلب المزيد من رؤوس الاموال الاجنبية الذي يحتاج اليه، وطلب المساندة من الولايات المتحدة الامريكية على حث المنظمات والمؤسسات الدولية (البنك الدولي وصندوق النقد الدولي) وربما منظمات اخرى غير حكومية مثل (المركز العالمي للقطاع الخاص واتحاد النقابات في الولايات المتحدة والمؤسسة الوطنية لدعم الديمقراطية ورابطة المحامين) على اعانة العراق بتقديم الخبرات والمساعدة لهذا العمل.

أمّا الرأي الاخر، فيحذر من هذه السياسة ويريد الابقاء على القطاع العام للحفاظ على العمالة والاستقرار الاجتماعي ، وبعد عام 2003 اتخذت قوات الاحتلال اجراءات عدة واصدرت عدة قوانين اقتصادية غير مدروسة اربكت الاقتصاد العراقي وشلته كونها لا تتماشى مع طبيعة هذا الاقتصاد، واذا كانت تلك الاجراءات والقوانين طبقت سابقا على اقتصاديات دول اخرى كدول أوروبا الشرقية مثلا في تسعينيات القرن الماضي فليس بالضرورة ان تصلح للتطبيق على الاقتصاد العراقي وذلك بسبب الفرق الكبير بين طبيعة تلك الاقتصاديات والاقتصاد العراقي وركزت تلك الاجراءات والقوانين على الامور الآتية :

- للمستثمرين الاجانب حقوق الشركات الوطنية نفسها في تملك الموجودات العراقية بنسبة 100% باستثناء انتاج النفط وتسويقه.
- السماح للمصارف الاجنبية بشراء أسهم من المؤسسات المالية العراقية.
- العمل على خصخصة المشاريع الحكومية باستثناء القطاع النفطي.
- خفض الرسوم الجمركية الى (5%) وإعفاء الاستيرادات الانسانية منها.
- وتعرضت مؤسسات الدولة الانتاجية بعد عام 2003 إلى الانهيار والسلب والتخريب، وذلك يتطلب القاء نظرة على واقع الصناعة العراقية الذي نال النصيب الاكبر من التدمير بعد الاحتلال لا سيما المنشئات الصناعية التابعة للقطاع العام والتي تقدر بنحو (200) منشأة صناعية ومنها منشئات التصنيع العسكري وتم تعطيل أكثر من (60) ألف مشروع صناعي صغير ومتوسط تابع للقطاع الخاص بسبب سياسة الانفتاح على الاستيراد التي كان لها تأثير سلبي على الصناعات الوطنية،

وتشير إحصائيات غير رسمية الى ان (75%) من شركات ومعامل ومصانع القطاع الخاص توقفت عن العمل نتيجة لتراجع تجهيز الطاقة الكهربائية وعدم الاستقرار الامني ، هذه الظروف كلها ساهمت في اضعاف القطاع الصناعي العراقي ما جعل العراق اسيرا للخارج حتى في ابسط الصناعات وهو ما جعل الدول الاخرى تجني منافع اقتصادية من العراق فضلا عن جعل الاقتصاد العراقي مرتبطا بها وبعض هذه الدول انتعش اقتصادها على حساب مشاكل العراق والدليل على ذلك ما صرح به بعض المسؤولين السوريين بان (50%) من الصناعة السورية والمنتجات الزراعية تصدر الى العراق ووصل حجم التبادل التجاري مع تركيا الى 13 مليار دولار في السنة وبما يعادل 25% من مجمل حجم التبادل مع دول العالم خلال عام 2012 وكذلك الحال متناظر مع ايران.

ومن النتائج المتوقعة لسياسات الخصخصة تأثر الصناعات المحلية، وتهديد مصالح البرجوازية المحلية التي تظهر ازاء هذه الاوضاع، وفي ظل الفساد الاداري والمالي، وارتفاع الاسعار الى غلق مصانعها والتحول برؤوس اموالها الى مجالات اخرى اكثر

اغراء، وناهيك عن تجارة الاستيراد التي يرتفع فيها معدل الربح مقارنة مع معدل الربح في القطاع الصناعي، وهنا ستتحول أقسام واسعة من البرجوازية الصناعية الى البرجوازية التجارية او هروب رؤوس الأموال الى الخارج بحثا عن الفرص المربحة والأمان، فتزدهر البرجوازية التجارية والعقارية مما يؤثر سلبا في الطبقة العاملة والطبقة الوسطى، اذ سيثقل كاهل الطبقة العاملة بالمزيد من البطالة في صفوفها مع انخفاض الاجور الحقيقية للعمال نتيجة ارتفاع اسعار السلع الناتجة عن الغاء الدعم الحكومي، والانفاق العام الموجه للخدمات الاجتماعية : كالتعليم، والصحة، والاسكان، والرعاية الاجتماعية مما يتطلب اصدار تشريعات تحمي العاملين في القطاع الخاص.

اما الطبقة الوسطى التي تعتمد على الرواتب، ومن يعملون في المهن الحرة، فسيؤدي بهم الحال الى اللاتجانس والتباين في مستويات دخولها، ومستوى معيشتها، الامر الذي قد يؤدي للفساد والرشوة في ظل ترهل القطاع العام الذي لا يستوعب تشغيل الشرائح الدنيا من الطبقة الوسطى، ولا تقف على هذا الحال، بل يتعداه ليمس الواقع الزراعي الذي يراد به التأثير في الفلاحين والملاك في الريف مما يزيد من حدة الفقر، وهجرة سكان الريف الى المدن، وتزايد استيراد الغذاء من الخارج في ظل الغاء دعم مستلزمات الانتاج الزراعي، وقد يرافق الاقتصاد المتحول الى تصفية الانتاج الصغير والمتوسط مما يقود الى انماط سوقية لا تتفق والرفاه الاقتصادي لأفراد المجتمع.

الاستنتاجات والمخرجات البحثية

1 - ضعف المؤسسات السياسية بسبب الخلل الدستوري والقانوني والالتفاف على القواعد الدستورية والقفز عليها مما أربك العلاقة بين السلطات الثلاث بالشكل الذي جعل الكفة تميل لصالح السلطة التنفيذية أكثر من السلطة التشريعية، ما أخّر دور الدستور (رغم ما عليه من ملاحظات) والقوانين والتشريعات لا سيما تلك التي تهم المواطن في حياته اليومية وتحافظ على استقراره.

2 - ان النظام السياسي العراقي يعيش حاليا ازمة معقدة على كافة المستويات وفي القطاعات المختلفة -السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية- ادت الى ظهور الاضطرابات السياسية وانعدام السلم الاجتماعي والمدني وتعدد الولاءات والقيم والمرجعيات الوطنية وكثرة الصراعات والتناقضات وتفاقم ظاهرة التفكك السياسي والتحلل الاجتماعي واصبحت اجهزة الدولة مشلولة وضعيفة ما تسبب باللجوء الى ممارسة العنف أو النزاعات المسلحة في مراحل زمنية مختلفة اوصلت البلد الى حافة التقسيم فضلا عن اختلال تنفيذ سياسات الدولة الخاصة بالتنمية والاعمار للنهوض بالواقع العراقي الامر الذي عمق ازمات النظام السياسي ويهدد بفشل تجربة الانتقال الديمقراطي.

3 - يتوقف نجاح عملية التحول الديمقراطي على وجود انتقال اقتصادي ناجح يعمل على معالجة المشكلات الاجتماعية والاقتصادية الصعبة التي يعيشها افراد المجتمع. فالعامل الاقتصادي يمثل تحدياً مهمًّا في عملية التحول الديمقراطي، وان تعرض الحكومات المتحولة ديمقراطياً لنكسات اقتصادية يمكن أن يقود إلى الفشل في تحقق الترسيخ الديمقراطي المنشود، لأن الديمقراطية تتطلب مستوى رفاه عام بين المواطنين، وكذلك تتطلب التوسع في حجم الطبقة الوسطى لكي تؤدي دورها الصحيح٠

4 - ما تم طرحه في الاوراق لا يكفي لوصف النظام السياسي في العراق بالديمقراطي، فهو نظام ديمقراطي من حيث الشكل اما من حيث المضمون فهو نظام شبه ديمقراطي، يعاني من اشكاليات كبيرة اثرت على طبيعة الممارسات السياسية بسبب قيامه على الطائفية والمحاصصة فضلا عن ذلك ازمات وتحديات اختلفت اشكالها واتجاهاتها.

مراجع الدراسة

- ليث هادي سيد، دور العامل الخارجي في بناء الثقافة السياسية وأثرها في النظام السياسي العراق بعد عام 2003، اطروحة دكتوراه، غير منشورة، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، 2022.

- احمد قاسم مفتن، التحديات الاجتماعية للواقع المعاش في العراق رؤى سياستية، دراسة تحليلية، مؤسسة فريدريش ابيرت، عمان، 2020.
- امارتيا سن، السلام والمجتمع الديمقراطي، ترجمة روز شوملي، المركز العربي للأبحاث والدراسات، الدوحة، 2016.
- باسم عبد الهادي حسن، السياسات الاقتصادية في العراق التحديات والفرص، مؤسسة فريدريش ابيرت، عمان، 2020.
- خضر عباس عطوان واخرون، السياسة العامة الاقتصادية في العراق دراسة حالة : سياسة استهداف التضخم، المجلة السياسية والدولية، العددان (28 و29) صيف وخريف، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، الجامعة المستنصرية، 2015.
- فراس عبد الكريم، بناء السلام والتنمية المستدامة في العراق بعد 2003، مجلة قضايا سياسية، العلوم السياسية، جامعة النهرين، العدد (63)، 2020.
- محمد علي زيني، الاقتصاد العراقي الماضي والحاضر وخيارات المستقبل، دار الملاك للفنون والأدب والنشر، ط3، بغداد، 2009.
- ظافر حسان طاهر، تحديات الاقتصاد العراقي بعد الانسحاب الأمريكي.. مشكلة البطالة وامكانية حلها، مجلة دراسات دولية، العدد 52، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، 2012.
- وزارة التخطيط، الموقع الالكتروني، تاريخ الدخول 5/9/2022. https://flxi.me/tqGqamFunM

الضمانات الإقتصادية والإجتماعية لتأصيل الديمقراطية في المغرب

دنيا فوزي، المغرب

من الموضوعات التي حظيت باهتمام كبير في الأدبيات السياسية العربية الحديثة موضوع التحول الديمقراطي وما يثيره من قضايا تجاذبتها رؤى واتجاهات متباينة، انطلاقا من تعدد الزوايا التي يعالج منها، لأن الديمقراطية لم تعد نهجا اختياريا تنتقيه النخب السياسية الحاكمة طوعا من بين بدائل أخرى لمباشرة شؤون الحكم والإدارة، بل صارت حتما تاريخيا، داهم مدها بنية المجتمع الدولي والنظم الشمولية، وغدا يهدد معاقل النظم السلطوية والديكتاتوريات العسكرية التي حكمت بلدانا كثيرة مند أمد بعيد، مبشرة بانتصار نضال الشعوب من أجل انتزاع حقوقها المشروعة في الحرية والعدالة والمساواة.

لكن مناقشة عملية التحول الديمقراطي في الوطن العربي تطرح إشكالا فيما يخص التدرج في العملية، وإشكالا نظريا حول هوية النموذج الواجب تطبيقه في هذه الدول بالنظر إلى التعقيدات التي تحكم هذه العملية وانعكاسات المدّ والجزر التي ترافق محاولات تجاوزها. وخاصة بارتباطها-في جزء كبير منها -بمعطيات خارجية غربية- إقليمية ودولية.

مثل الحراك الشعبي الذي عاشته أغلب دول العالم العربي لحظة فاصلة في تاريخ هذه المنطقة وحياة شعوبها ؛ ويمكن الجزم بأنّ مرحلة مغايرة دخلتها هذه المنطقة من العالم التي ظلت تستقبل رياح التغيير باستحياء شديد تارة، وبممانعة تارات أخرى، لأسباب عديدة يتداخل فيها الوطني بالإقليمي والدولي.

بغضّ النظر عن استحقاق هذا الحراك أن يلقب بوصفه ثورة، فإنه قد تمكن، بكل تأكيد، من إحداث تغييرات جذرية في نمط تفكير المواطن العربي، ورفع من تفاعله

مع قضايا بلده وأمته، وأرجع إليه الأمل في إمكانية ولوج هذه المنطقة في نادي الديمقراطيات عبر بناء نظم جديدة تزيح عن شعوبها ركام الفساد.

إذن هي رجة في عقلية المواطن ونفسيته ومزاجه لأنها نقلته من حالة اليأس والعزوف واللامبالاة والإحباط إلى حالة الأمل والإيجابية والمشاركة، وهوما مكنه من استرجاع زمام المبادرة والثقة في قدراته والتخلص من هاجس الخوف.

من خلال التحولات الديمقراطية التي شهدتها المملكة المغربية بداية بالإصلاح السياسي والدستوري سنة 1992 الى غاية التعديل الأخير سنة 2011، يمثل العامل الاقتصادي والاجتماعي دورا محوريا في عمليات الانتقال الديمقراطي، لأنه بمثابة العاملين الدافعين إلى التحول الديمقراطي.

كل الإصلاحات السياسية سبقتها أوضاع اقتصادية متردية انْجَرَّتْ عنها مطالب اجتماعية، مطالبة بتحسين الوضع الاقتصادي المتردي من تفاقم للبطالة وضعف الدخل الفردي مما أدّى إلى زيادة فقر وحاجة الطبقة الوسطى هذا داخليا، أمّا خارجيا تفاقم المديونية من المؤسسات الاقتصادية خاصة صندوق النقد الدولي، كانت هذه الأوضاع دائما سابقة ودافعة إلى التحولات السياسية التي عرفتها المملكة المغربية.

إنَّ الحديث عن تأصيل الديمقراطية في شقيها الاقتصادي والاجتماعي لا يمكن بفصل هذين الأخرين عن بعضهما البعض، نظرا لعلاقة التأثير والتأثر بينهما. عديدة هي صور الضمانات الاجتماعية والاقتصادية لتأصيل الديمقراطية في التجربة المغربية، غير أننا سنركز على خطة العمل الوطنية المغربية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان؛ بوصفها أحد مرتكزات الدولة لتحقيق الضمانات الاجتماعية والاقتصادية لتأصيل الديمقراطية، كما تعتمد كمرجعية لها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين لحقوق الإنسان الخاصين بـالحقوق المدنية والسياسية، وبالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكل الاتفاقيات والقرارات الصادرة عن الأمم المتحـدة، وأيضـا المعاهـدات الجهويـة المتصـلة بحقوق الإنسان التي صادق عليها المغرب. كما تعتمد تصورا متكاملا وموسعا لحقوق الإنسان في أبعادها

الفردية والجماعية، وفي جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، بالإضافة إلى الحق في التنمية.

ففي الجانب الاقتصادي والاجتماعي يتضمن هذا المحور الأولويات ذات الصلة بالمجالات الحقوقية الآتية : التربية، الحقوق الثقافية واللغوية، الصحة، الشغل، السكن، البيئة. وقد فصلت كلّ أولوية إلى مجموعة من التدابير والأنشطة التي تقارب القضايا الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية بمنظور حقوقي، يجعل الإنسان في صلب التنمية. وبالإضافة إلى اعتماد مقاربة النوع، والارتكاز على مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص والتضامن وطرق الحكامة الجيدة، تم استحضار التكامل مع الخطط القطاعية ؛ التي هي موضوع التنفيذ في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المعينة. كما تم التركيز على التدابير الكفيلة بتثمين المكتسبات المتحققة في مجال محاربة الفقر والإقصاء الاجتماعي، وضمان تحولها إلى مكاسب مستدامة.

فيما يخص الجانب التربوي يجب إعمال منظومة تربوية جيدة داعمة للمواطنة والمساواة والتنمية المستدامة بهدف :

- توفير التربية والتعليم كخدمة عمومية ذات جودة مفتوحة في وجه العموم، وضمان تكافؤ الفرص في ولوج التعليم الإلزامي، بما يؤمن تقوية ثقة المواطنين في المدرسة المغربية العمومية ؛
- ضمان إلزامية التعليم وتعميمه وربطه بمحيطه الاجتماعي والاقتصادي والثقافي واللغوي ؛
- ترسيخ وتعزيز التربية على حقوق الإنسان، والنهوض بأوضاع الطفولة واحترام حقوقها، والتربية على المواطنة، وعلى المساواة والإنصاف وتكافؤ الفرص في منظومة التربية والتعليم ؛
- جعل المؤسسات التعليمية والتكوين المهني فضاءات مندمجة، منفتحة، سهلة الولوج وضامنة لتكافؤ الفرص بشريّا ومجاليّا ومجتمعيّا وثقافيّا ولغويّا ؛

- تيسير شروط ولوج التعليم العالي وتقوية وتثمين البحث العلمي ؛
- جعل المنظومة التعليمية أداة لتكريس ثقافة المساواة والمواطنة والديمقراطية وحقوق الإنسان ؛
- مناهضة العنف والتمييز داخل الفضاء والحياة المدرسيين.

فيما يخص جانب النهوض بمكونات الثقافة الوطنية من منظور حقوق الإنسان، خاصة اللغة والثقافة الأمازيغيتين الأهداف المرسومة هي كالآتي :

- تعزيز مكانة اللغة والثقافة الأمازيغيتين باعتبارهما مكونا أساسيا للثقافة والهوية الوطنية المغربية ؛
- التأصيل الدستوري للغة الأمازيغية ومنحها كل وسائل النمو في مختلف الميادين التربوية والثقافية والإعلامية والإدارية، والقضائية وتعميم تدريسها ؛
- تأهيل الآليات والوسائل المنوطة بالحفاظ على الموروث الثقافي والحضاري والقيمي المغربي بكلّ مكوناته وأبعاده المادية والرمزية ؛
- تكريس ثقافة الإيمان بمبدأ التنوع الثقافي واللغوي ؛
- مناهضة التمييز في الحقل الثقافي ؛
- استثمار القيم والتقاليد الفضلى المستمدة من كلّ مكونات الثقافة المغربية.

فيما يخص تأهيل المنظومة الصحية وضمان الولوج للخدمات الصحية يجب :

- تأمين وضمان الحق في الصحة للجميع ؛
- تعميم التغطية الصحية، وضمان المساواة في الولوج للخدمات الصحيّة ما بين الأقاليم والجهات، وما بين الوسطين الحضري والقروي ؛
- تأمين شروط الولوج المستدام للخدمات الصحية ؛
- ضمان تكافؤ الفرص في الولوج للخدمات الصحية ؛
- دعم الطب الشرعي لتأمين العدالة ومحاربة مختلف أشكال انتهاكات حقوق الإنسان.

فيما يتعلق بالشغل يجب :

- إدماج المقاربة الحقوقية في التشريعات المرتبطة بالشغل ؛
- ضمان الحق في الشغل ؛
- ضمان المساواة وتكافؤ الفرص والقضاء على التمييز في مجال الشغل ؛
- تكريس آليات وثقافة حوار اجتماعي مستدام بين الفاعلين المتدخلين في ملف التشغيل.

فيما يخص موضوع السكن :

- يتعين ضمان الحق في السكن والرفع من نسب المواطنين الذين يتمتعون بالسكن اللائق ؛
- الحد من تجليات الفقر والإقصاء الاجتماعي على مستوى السكن ؛
- اعتماد مقاربة تشاركية تراعي التنوع المجالي وتحقق أهداف التنمية البشرية المستدامة في مجال السكن والتعمير.

وأخيرا في المجال البيئي يجب إحقاق سياسة بيئية مندمجة من أجل رفع تحديات التنمية المستدامة بهدف :

- اعتماد سياسة مندمجة مؤسسة على مبادئ الحكامة الجيدة، مع مراعاة متطلبات التنمية المستدامة، والحرص على حماية التنوع البيئي ؛
- التأصيل الدستوري للحق في بيئة سليمة ؛
- النهوض بثقافة حماية البيئة في التربية والتكوين المستمر والتحسيس ؛
- ضمان الحق في الولوج للمعلومة البيئية وتأمين مشاركة المواطنات والمواطنين في صياغة وتنفيذ المشاريع والبرامج ذات الصلة بالبيئة ؛
- ضمان حق المواطنين في ولوج العدالة عند التعرض للأضرار البيئية ؛
- تحيين وتفعيل وتوضيح القوانين البيئية وتعزيز آليات التنسيق بين القطاعات المعنية بالبيئة.

شكلت الخطة الوطنية للديمقراطية وحقوق الإنسان أحد ضمانات تأصيل الديمقراطية على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، وإلى حدود كتابة هذه الأسطر لا زالت تحتاج تظافر جهود مختلف الفاعلين الحكومين وغير الحكومين (المجتمع المدني والأحزاب...).

إنجاز وطبع : سنباكت

2022

ISBN 978-9938-72-986-3

ISBN 978-9938-72-986-3